شركة البخور الذكي للتجارة

نشرة الإصدار الأساسية لبرنامج صكوك عام

1447/11/13هـ (الموافق 2026/04/30م)

البخور الذكي

الجهة المُصدِرة

شركة البخور الذكي
شركة مساهمة سعودية مدرجة
في نمو – السوق الموازية

وصف النشاط

شركة سعودية متخصصة في نمط الحياة التراثي، تعمل على نطاق واسع في مجالات العود الفاخر، والبخور، ومعطرات الأجواء، والقهوة السعودية، مع تصنيع متكامل رأسيًا وتوزيع متعدد القنوات يشمل الجملة، ونقاط البيع، والمتاجر المملوكة، والتجارة الإلكترونية.

أبرز المؤشرات المالية

83 مليون ﷼	50 مليون ﷼	32 مليون ﷼
إجمالي الأصول	إجمالي الملكية	إجمالي المطلوبات
2025	2025	2025

7.8 مليون ﷼
الربح التشغيلي
2025

80%
هامش مجمل الربح
2025

أوجه استخدام متحصلات الإصدار

إعادة تمويل قروض قائمة ذات سداد دوري

لأغراض الشركة العامة

المستشار المالي ومدير الترتيب الوحيد

impact46

ملخص الطرح

الأداة	صكوك رئيسية وغير ثانوية، وقد يحتوي أي إصدار من الصكوك على تعزيز ائتماني
حجم البرنامج	300 مليون ريال سعودي
التعزيز الائتماني	حساب احتياطي لخدمة الصكوك لمدة 12 شهرًا لتغطية أي عجز في توزيعات الأرباح ودعم سداد الدفعة النهائية عند الاستحقاق
التداول	سوق الصكوك والسندات العام
معاملة الزكاة	رأس مال، مضمنة في وعاء الشركة الزكوي

جهات الاستلام

البلاد المالية · الجزيرة كابيتال · الأول للاستثمار SAB Invest · SNB Capital · يقين Yaqeen · ارات capital · صكوك Sukuk Capital · الراجحي المالية alrajhi capital

الكبير المالية · anb capital · BSF Capital · EFG Hermes · الاستثمار كابيتال · مشاركة Musharaka · الرياض المالية Riyad Capital · الدرعية diriyah · الإنماء المالية alinma capital

نشرة إصدار لبرنامج إصدار صكوك بقيمة ثلاثمائة مليون (300,000,000) ريال سعودي شركة البخور الذكي للتجارة

شركة البخور الذكي للتجارة، شركة مساهمة مدرجة في السوق الموازية (نمو)، تأسست بموجب القرار الوزاري رقم (505) وتاريخ 29/01/1443هـ (الموافق 06/09/2021م) بالموافقة على الترخيص بتحول الشركة إلى شركة مساهمة مقفلة والقرار الوزاري رقم (520) وتاريخ 08/02/1443هـ (الموافق 15/09/2021م) بالموافقة على إعلان تحول الشركة إلى شركة مساهمة مقفلة، وهي مقيدة بالسجل التجاري بموجب شهادة رقم (1010284502) وتاريخ 06/04/1431هـ ((الموافق 22/03/2010م

البخور الذكي

شركة البخور الذكي للتجارة (يُشار إليها بـ "المُصدر" أو "الشركة")، هي شركة مساهمة سعودية مدرجة في السوق الموازية (نمو)، تأسست بدايةً كمؤسسة فردية تحت الاسم التجاري "مؤسسة عبداللطيف عبدالرحمن الدليمي للتجارة" وتم قيدها بالسجل التجاري الصادر في مدينة الرياض بالرقم (1010284502) وتاريخ 06/04/1431هـ (الموافق 22/03/2010م). وبتاريخ 24/08/1436هـ (الموافق 11/06/2015م)، تم تحويل المؤسسة الفردية إلى شركة ذات مسؤولية محدودة تحت الاسم التجاري "شركة عبداللطيف عبدالرحمن الدليمي للتجارة" برأس مال قدره عشرون ألف (20,000) ريال سعودي مقسم إلى عشرة (10) حصص موزعة على الشريكين (1) عبداللطيف عبدالرحمن ناصر الدليمي (يملك 5 حصص تمثل 50% من رأس المال) و(2) بدر عبدالرحمن الدليمي (يملك 5 حصص تمثل 50% من رأس المال)، وذلك بموجب عقد التأسيس المثبت لدى كاتب العدل المكلف بوزارة التجارة والصناعة رقم (361211827). بتاريخ 08/03/1438هـ (الموافق 07/12/2016م)، قرر الشركاء زيادة رأس مال الشركة من عشرين ألف (20,000) ريال سعودي إلى مليون وخمسمائة ألف (1,500,000) ريال سعودي وتعديل قيمة الحصة من ألفين (2,000) ريال سعودي إلى ألف (1,000) ريال سعودي، وذلك بدخول شريكين جديدين وقد تم توزيع الحصص على الشركاء (1) بدر عبدالرحمن ناصر الدليمي (يملك 600 بحصة تمثل 40% من رأس المال)، (2) عبدالمجيد عبدالرحمن ناصر الدليمي (يملك 500 حصة تمثل 33.33% من رأس المال)، (3) عبداللطيف عبدالرحمن ناصر الدليمي (يملك 250 حصة تمثل 16.67% من رأس المال) و(4) محمد عبدالرحمن ناصر الدليمي (يملك 150 حصة تمثل 10% من رأس المال). كما قرر الشركاء تعديل اسم الشركة ليصبح "شركة البخور الذكي للتجارة"، وذلك بموجب قرار الشركاء المثبت لدى كاتب العدل بالرقم (38393298). بتاريخ 28/01/1443هـ (الموافق 05/09/2021م)، قرر الشركاء تحويل الشركة من شركة ذات مسؤولية محدودة إلى شركة مساهمة مقفلة وزيادة رأس مال الشركة من مليون وخمسمائة ألف (1,500,000) ريال سعودي إلى ثلاثة عشر مليون (13,000,000) ريال سعودي، وذلك عن طريق تحويل مبلغ ثمانية ملايين وسبعمائة وأربعين ألف وخمسمائة (8,740,500) ريال سعودي من حساب مستثمرين كشركاء جدد ومبلغ مليون وثلاثمائة واثنين وأربعين ألف وخمسمائة وسبعين (1,342,570) ريال سعودي من حساب جاري الشركاء بالإضافة إلى تحويل مبلغ مليون أربعمائة وستة عشر ألف وتسعمائة وثلاثين (1,416,930) ريال سعودي من حساب الأرباح المبقاة إلى حساب رأس المال. بلغ رأس مال الشركة عند التحويل إلى شركة مساهمة مقفلة ثلاثة عشر مليون (13,000,000) ريال سعودي مقسم إلى مليون وثلاثمائة ألف (1,300,000) سهم اسمي وتكون الأسهم متساوية القيمة تبلغ قيمة كل منها عشرة (10) ريالات سعودية وجميعها أسهم عادية وقد تم توزيعها على (61) مساهماً. وذلك بموجب قرار الشركاء المعتمد لدى وزارة التجارة بالرقم (1000061136). بتاريخ 29/01/1443هـ (الموافق 06/09/2021م)، صدر القرار الوزاري رقم (505) بالموافقة على الترخيص بتحول الشركة إلى شركة مساهمة مقفلة وبتاريخ 08/02/1443هـ (الموافق 15/09/2021م) صدر القرار الوزاري رقم (520) بالموافقة على إعلان تحول الشركة إلى شركة مساهمة مقفلة. وبتاريخ 06/04/1444هـ (الموافق31/10/2022م)، وافقت الجمعية العامة غير العادية على زيادة رأس مال الشركة من ثلاثة عشر مليون (13,000,000) ريال سعودي مقسم إلى مليون وثلاثمائة ألف (1,300,000) سهم، قيمة كل سهم منها عشرة (10) ريالات سعودية، إلى ستة عشر مليون ومائتين وخمسين ألف (16,250,000) ريال سعودي مقسم إلى مليون وستمائة وخمسة وعشرين ألف (1,625,000) سهم، قيمة كل سهم عشرة (10) ريالات سعودية، من خلال إصدار ثلاثمائة وخمسة وعشرين ألف (325,000) سهم عادي جديد تمثل نسبة (20%) من رأس مال الشركة بعد الزيادة، وطرحها للاكتتاب العام الأولي في السوق الموازية (نمو). بتاريخ 03/12/1444هـ (الموافق 21/06/2023م)، صدر قرار مجلس هيئة السوق المالية بالموافقة على طلب الشركة تسجيل وطرح أسهمها في السوق الموازية (نمو). وبتاريخ 17/03/1445هـ (الموافق 02/10/2023م)، تم إدراج الشركة في السوق الموازية (نمو) بالرقم (9579) ويقتصر تداول هذه الأسهم على المستثمرين المؤهلين وفقاً لقواعد طرح الأوراق المالية والالتزامات المستمرة. وبتاريخ 11/02/1446هـ (الموافق 15/08/2024م)، وافقت الجمعية العامة غير العادية على زيادة رأس مال الشركة عن طريق منح أسهم مجانية بقيمة ثلاثة ملايين ومائتين وخمسين ألف (3,250,000) ريال سعودي، وليصبح رأس المال تسعة عشر مليون وخمسمائة ألف (19,500,000) ريال سعودي مقسم إلى مليون وتسعمائة وخمسين ألف (1,950,000) سهم، قيمة كل سهم عشرة (10) ريالات سعودية، وهو رأس مال الشركة الحالي.

بموجب برنامج إصدار الصكوك ("البرنامج") الموضح في نشرة الإصدار الأساسية هذه ("النشرة الأساسية")، يجوز لشركة البخور الذكي للتجارة إصدار الصكوك من وقت لآخر ("الصكوك") في سلسلة إصدارات (يُشار إلى كل منها بـ "سلسلة إصدار") وفقاً لشروط وأحكام الصكوك ("الشروط")، مع مراعاة الالتزام بكافة الأنظمة واللوائح والتوجيهات المعمول بها. مع مراعاة ما ورد في اتفاقية البرنامج، لن يتجاوز إجمالي القيمة الاسمية ("إجمالي القيمة الاسمية") لجميع الصكوك، من وقت لآخر بموجب البرنامج، ثلاثمائة مليون (300,000,000) ريال سعودي، على أن تكون القيمة الاسمية للصك الواحد ألف (1,000) ريال سعودي وبالتالي عدد الصكوك التي سيتم إصدارها وفقاً للبرنامج هي ثلاثمائة ألف (300,000) صك. تحدد إجمالي القيمة الاسمية للصكوك وأي شروط وأحكام أخرى غير واردة في هذه النشرة والتي تنطبق على كل سلسلة إصدار في الشروط النهائية المتعلقة بتلك السلسلة ("الشروط النهائية المطبقة").

تُشكل كل سلسلة من إصدارات الصكوك الصادرة وفقًا للبرنامج بموجب اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية ("اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية") المبرمة بتاريخ **/**/****هـ (الموافق **/**/****م) بين المُصدر وشركة أرباح المالية (بصفتها وكيلاً عن حملة الصكوك، ويُشار إليها بـ "وكيل حملة الصكوك"، ويشمل ذلك أي وكيل لحملة الصكوك يُعيّن خلفًا لها)، وفق ما قد يتم تعديله باتفاقية إعلان الوكالة التكميلية بين الأطراف نفسها فيما يتعلق بسلسلة الصكوك ذات الصلة (يُشار إلى كل منها بـ "اتفاقية إعلان الوكالة التكميلية")، واتفاقية إدارة الدفع ("اتفاقية إدارة الدفع") المبرمة بتاريخ **/**/****هـ (الموافق **/**/****م) بين المُصدر ووكيل حملة الصكوك وشركة أرباح المالية (بصفتها مسؤول الدفع، ويُشار إليها بـ "مسؤول الدفع")، بالإضافة إلى مستندات الصكوك الأخرى بما في ذلك اتفاقية المرابحة الرئيسية واتفاقية المضاربة.

تمنح الصكوك في كل سلسلة إصدار لحملتها من وقت لآخر ("حملة الصكوك") الحق في تلقي مدفوعات معينة (كما هو موضح بمزيد من التفاصيل في هذه النشرة وفي الشروط النهائية المطبقة) ناشئة عن أصول الصكوك (بحسب التعريف الوارد لها في الشروط وأي إشارة في هذه الوثيقة إلى شرط مرقم هي إشارة للشرط المرقم المقابل له في الشروط) فيما يتعلق بسلسلة الإصدار ذات الصلة.

تشكل الصكوك والتزامات الدفع فيما يتعلق بكل سلسلة من الصكوك التزامات مباشرة وغير مشروطة وغير ثانوية للمُصدر، وتكون غير مضمونة مع مراعاة الشرط 1.6 (د)، وستحتل مرتبة متساوية مع كافة الالتزامات النقدية الأخرى غير المضمونة وغير الثانوية المستحقة على المُصدر، الحالية والمستقبلية، (باستثناء بعض الالتزامات ذات الأفضلية وفقاً لأحكام القانون الإلزامية وذات التطبيق العام وذلك مع مراعاة الشرط 1.6 (د)).

تخضع الصكوك الصادرة بموجب البرنامج لفترة طرح لكل سلسلة إصدار ذات صلة والتي سيتم تحديدها من قبل المُصدر بعد التشاور مع مدير الترتيب الوحيد ووفقًا لأوضاع السوق في ذلك الوقت. تُحدد كل فترة طرح لسلسلة الصكوك ذات الصلة في الشروط النهائية المطبقة (يشار إلى كل منها بـ "فترة الطرح")، تُخصص سلسلة الصكوك ذات الصلة بعد نهاية فترة الطرح ذات الصلة وإصدارها في تاريخ الإصدار ("تاريخ الإصدار")، كما يتم إخطار المستثمرين المحتملين المعنيين من قبل المُصدر ومدير الترتيب الوحيد والمتعامل وجهات الاستلام بعد نهاية فترة الطرح ذات الصلة.

سيتم طرح الصكوك للأشخاص الطبيعيين والاعتباريين المؤهلين في المملكة. ويجوز للأشخاص الراغبين في شراء الصكوك الخاضعة بالسلسلة المعنية القيام بذلك من خلال نظام إدارة الاكتتابات (Capital Management System "CMS") التابع لتداول السعودية، عن طريق التقدم بطلب الاكتتاب بالقيمة المطلوبة من الصكوك من خلال مؤسسة السوق المالية التي يحتفظون من خلالها بمحافظهم النشطة، أو عن طريق تقديم نموذج طلب المستثمر ("نموذج طلب شراء المستثمر") من خلال المواقع الإلكترونية والمنصات التابعة للمتعاملين المعنيين والجهات المستلمة الذين يقدمون هذه الخدمة الإلكترونية للمكتتبين، أو من خلال أي وسيلة أخرى يوفرها المتعاملون أو الجهات المستلمة، وذلك قبل تاريخ استكمال عملية الطرح، ويتعين سداد قيمة الصكوك الخاضعة بتلك السلسلة وفقاً للتعليمات الواردة في نموذج طلب شراء المستثمر. وستكون نماذج طلبات شراء المستثمرين متاحة من المتعاملين المعنيين، أو من الجهات المستلمة، بحسب الحالة، فيما يتعلق بتلك السلسلة. ولن تُقبل الطلبات لشراء الصكوك بمبلغ يقل عن الفئة المحددة. وسيتم تحديد طريقة التخصيص لكل سلسلة من الصكوك في نموذج طلب شراء المستثمر لتلك السلسلة من الصكوك، ويخضع قبول أي طلب من أي مستثمر محتمل، وتخصيص أي صكوك، لتقدير المُصدر وحده بالتشاور مع مدير الترتيب الوحيد فيما يتعلق بالسلسلة المعنية من الصكوك. وسيتم رد أي مبالغ زائدة يتم دفعها من قبل المكتتبين الأفراد، إن وجدت، بعد إتمام تخصيص صكوك السلسلة المعنية عن طريق تحويلها إلى الحساب البنكي الذي تم استلام تلك المبالغ منه، دون اقتطاع أي رسوم أو عمولات من قبل المتعاملين المعنيين أو الجهات المستلمة، بحسب الحالة.

يجوز إصدار الصكوك على أساس مستمر لمتعامل واحد أو أكثر (يُشار إليهم منفردين بـ "متعامل"، ومجتمعين بـ "متعاملين") وأي متعامل آخر يتم تحديده بموجب البرنامج من وقت لآخر من قبل المُصدر، والذي يجوز تعيينه لإصدار معين أو على أساس مستمر، وتكون الإشارات الواردة في هذه النشرة الأساسية فيما يخص "المتعامل المعني" في حالة إصدار الصكوك من جانب أكثر من متعامل، هي إشارة إلى كل المتعاملين الذين وافقوا على توزيع تلك الصكوك.

لن يُسدد المُصدر أي مبالغ إضافية فيما يتعلق بأي عملية استقطاع يتطلبها النظام إلى أي شخص يمتلك صكوك، ولكنه ليس شخصًا مؤهلاً (كما هو معرف أدناه) (الرجاء مراجعة الشرط (15) "الضرائب").

يجوز للمُصدر أن يتفق مع [مدير الترتيب الوحيد] على إمكانية إصدار الصكوك بشروط وأحكام تختلف عن تلك الواردة في قسم الشروط، وفي تلك الحالة يتم توفير نشرة إصدار أساسية تكميلية، بحيث توضح نفاذ الاتفاقية التي جرى إبرامها فيما يتعلق بتلك الصكوك.

يجب قراءة وتفسير نشرة الإصدار الأساسية هذه جنّبًا إلى جنب مع أي تعديلات أو إضافات تطرأ عليها، كما يجب قراءة وتفسير هذه النشرة، فيما يتصل بأي سلسلة صكوك جنباً إلى جنب مع الشروط النهائية المطبقة.

تقدم المُصدر بطلب تسجيل وطرح الصكوك إلى هيئة السوق المالية ("الهيئة") وإلى شركة تداول السعودية ("تداول السعودية") لإدراج الصكوك، وتمت الموافقة على نشرة الإصدار الأساسية هذه، وتقديم كافة المستندات المطلوبة إلى الجهات المختصة واستيفاء كافة المتطلبات التنظيمية والحصول على كافة الموافقات الداخلية المطلوبة.

تحتوي نشرة الإصدار هذه على معلومات قُدمت ضمن طلب تسجيل وطرح الأوراق المالية بحسب متطلبات قواعد طرح الأوراق المالية والالتزامات المستمرة الصادرة عن هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية وطلب إدراج الأوراق المالية بحسب متطلبات قواعد الإدراج الخاصة بالسوق المالية السعودية. ويتحمل أعضاء مجلس الإدارة الذين تظهر أسماؤهم في هذه النشرة مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة المعلومات الواردة في نشرة الإصدار هذه. ويؤكدون بحسب علمهم واعتقادهم، بعد إجراء جميع الدراسات الممكنة وإلى الحد المعقول، أنه لا توجد أي وقائع أخرى يمكن أن يؤدي عدم تضمينها النشرة إلى جعل أيّ إفادة واردة فيها مضللة. ولا تتحمل الهيئة وتداول السعودية أيّ مسؤولية عن محتويات هذه النشرة، ولا تعطيان أيّ تأكيدات تتعلق بدقتها أو اكتمالها، وتخليان نفسيهما صراحة من أيّ مسؤولية مهما كانت عن أيّ خسارة تنتج عمّا ورد في هذه النشرة أو عن الاعتماد على أيّ جزء منها. ويجب على المستثمرين المحتملين في الصكوك المطروحة بموجب نشرة الإصدار الأساسية اتباع إجراءات العناية الواجبة الخاصة بهم بشأن دقة المعلومات المتعلقة بالأوراق المالية، وفي حال عدم فهم محتويات هذه النشرة فيجب عليهم الرجوع إلى مستشار مالي مُرخّص.

سيتم قبول إدراج الصكوك في تداول السعودية وتعيين شركة مركز إيداع الأوراق المالية ("إيداع") بصفها أمين السجل (يُشار إليها بـ "أمين السجل")، على أن تتضمن هذه العبارة أي خلف لأمين السجل) لأي صكوك صادرة بموجب البرنامج (كما هو موضح في الشروط وفي القسم (14) "التعهدات الخاصة بالاكتتاب" من هذه النشرة الأساسية)، وتكون الصكوك مسجلة بفئات محددة بقيمة ألف (1,000) ريال سعودي وتُحدد إجمالي القيمة الاسمية لكل سلسلة صكوك في الشروط النهائية المطبقة.

تُمثَّل صكوك كل سلسلة مجتمعةً بصك موحد ("الصك الموحد") يودع لدى مركز إيداع، ولا يجوز الاحتفاظ بالصكوك إلا ضمن قيود دفترية غير ورقية، ولن تصدر صكوك نهائية إلى حملة الصكوك بحسب ملكيتهم فيها.

يقتصر طرح الصكوك على الأشخاص الطبيعيين والأشخاص الاعتباريين المؤهلين في المملكة (بحسب التعريف الوارد لهم أدناه).

عند تصنيف أي سلسلة إصدار من الصكوك، سيتم تحديد هذا التصنيف في الشروط النهائية المطبقة. ولا يشكل تصنيف الأوراق المالية توصية لشراء أوراق مالية أو بيعها أو الاحتفاظ بها وقد يخضع للتعليق، أو التخفيض أو السحب في أي وقت من قبل وكالة التصنيف المعنية.

لا يجوز طرح أي صكوك يتم إصدارها بموجب البرنامج وبيعها في المملكة إلا وفقًا لقواعد طرح الأوراق المالية والالتزامات المستمرة الصادرة عن الهيئة.

قد يكون توزيع نشرة الإصدار الأساسية وطرح الصكوك الصادرة بموجب البرنامج وبيعها وتسليمها في أي دولة أخرى غير المملكة مقيدًا بموجب النظام؛ لذا يطلب المُصدر وشركة تأثير المالية ("مدير الترتيب الوحيد") والمتعاملين من أي شخص يحصل على نسخة من نشرة الإصدار الأساسية هذه الإلمام بأي قيود من هذا القبيل وأن يلتزم بها، وللاطلاع على وصف لبعض القيود التي تحكم طرح الصكوك الصادرة بموجب البرنامج وبيعها وتسليمها وتوزيع نشرة الإصدار الأساسية ومواد الطرح الأخرى المتعلقة بالصكوك الصادرة بموجب البرنامج، الرجاء مراجعة القسم (14) "التعهدات الخاصة بالاكتتاب" من نشرة الإصدار الأساسية هذه.

تمت الموافقة على هيكل الصفقة المتعلقة بالصكوك (كما هو موضح في هذه النشرة الأساسية) من قبل أعضاء اللجنة الشرعية التي أنشأها مدير الترتيب الوحيد لغرض البرنامج بتاريخ 16/04/1447هـ (الموافق 08/10/2025م) ("اللجنة الشرعية")، ولكن على حملة الصكوك المحتملين عدم الاعتماد على تلك الموافقة فيما يتعلق بقرارهم بشأن الاستثمار في الصكوك، ويجب عليهم الرجوع إلى مستشاريهم الشرعيين لمعرفة ما إذا كانت المعاملة المقترحة المبينة في تلك الموافقات متوافقة مع معاييرهم الفردية المتعلقة بالامتثال لأحكام الشريعة الإسلامية. كما لا يقدم أي من المُصدر أو مدير الترتيب الوحيد أو المتعامل (المتعاملين) أو وكيل حملة الصكوك أو مسؤول الدفع أي تعهدات بشأن امتثال الصكوك و/أو امتثال تداولها لأحكام الشريعة الإسلامية.

المستشار المالي ومدير الترتيب الوحيد	المتعامل
impact46	مشاركة Musharaka

ينطوي الاستثمار في الصكوك الصادرة بموجب البرنامج على بعض المخاطر والمسائل غير المعلومة، لذا ينبغي قراءة نشرة الإصدار هذه بالكامل ودراسة قسم "الإشعار المهم" في الصفحة (أ) والقسم (2) "عوامل المخاطرة" من هذه النشرة الأساسية قبل اتخاذ أي قرار بالاستثمار في الصكوك المطروحة بموجب هذه النشرة كما ينبغي الرجوع إلى أيّ معلومات أحيل إليها في نشرة الإصدار عبر روابط إلكترونية للموقع الإلكتروني للسوق.

صدرت نشرة الإصدار هذه بتاريخ 1447/11/13هـ (الموافق 2026/04/30م)

البخور الذكي

إشعار مهم

توفر نشرة الإصدار الأساسية هذه بعض المعلومات عن المُصدر والصكوك المطروحة، ولا تشكل نشرة الإصدار الأساسية عرضًا لبيع الصكوك أو لشرائها أو الاكتتاب فيها من قبل أي شخص في أي دولة يكون فيها تقديم أي عرض أو دعوة من هذا القبيل غير نظامي. يخضع توزيع نشرة الإصدار الأساسية هذه وطرح الصكوك أو بيعها لقيود نظامية في بعض الدول، ولا يجوز استخدام نشرة الإصدار هذه لأجل أو فيما يتصل بأي عرض أو دعوة لعرض كما أنها لا تمثل أي عرض أو دعوة لعرض بواسطة أي شخص في أي ولاية قضائية أو في ظل أي ظرف يكون فيه مثل ذلك العرض أو الدعوة لعرض غير مرخص به أو غير نظامي.

تحتوي نشرة الإصدار الأساسية على تفاصيل ومعلومات كافية تتعلق بالمُصدر والصكوك، ويمكن الحصول على نشرة الإصدار الأساسية هذه من خلال زيارة المواقع الإلكترونية للمُصدر (www.ioud.com.sa)، أو هيئة السوق المالية (www.cma.org.sa)، أو تداول السعودية (www.saudiexchange.sa)، أو مدير الترتيب الوحيد (www.impact46.sa) أو المتعامل (www.musharaka.sa).

فيما يتعلق بطرح الصكوك، لم يتم الترخيص لأي شخص بمنح أي معلومات أو تقديم أي بيان بشأن المُصدر أو الصكوك (بخلاف تلك الواردة في هذه النشرة)، ولن يُعتد بأي معلومات أو بيانات أخرى، في حال تقديمها، على أنها صادرة عن المُصدر أو مدير الترتيب الوحيد.

تحتوي نشرة الإصدار هذه على معلومات قُدمت ضمن طلب تسجيل وطرح الأوراق المالية بحسب متطلبات قواعد طرح الأوراق المالية والالتزامات المستمرة الصادرة عن هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية (المشار إليها بـ "الهيئة") وطلب إدراج الأوراق المالية بحسب متطلبات قواعد الإدراج الخاصة بالسوق المالية السعودية. ويتحمل أعضاء مجلس الإدارة الذين تظهر أسماؤهم في هذه النشرة مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة المعلومات الواردة في نشرة الإصدار هذه، ويؤكدون بحسب علمهم واعتقادهم، بعد إجراء جميع الدراسات الممكنة وإلى الحد المعقول، أنه لا توجد أي وقائع أخرى يمكن أن يؤدي عدم تضمينها النشرة إلى جعل أيّ إفادة واردة فيها مضللة. ولا تتحمل الهيئة وشركة تداول السعودية أيّ مسؤولية عن محتويات هذه النشرة، ولا تعطيان أيّ تأكيدات تتعلق بدقتها أو اكتمالها، وتخليان نفسيهما صراحة من أيّ مسؤولية مهما كانت عن أيّ خسارة تنتج عما ورد في هذه النشرة أو عن الاعتماد على أيّ جزء منها.

يُفسر تلقي المستلم لهذه النشرة وغيرها من المعلومات المتعلقة بالبرنامج أو طرح الصكوك على أنه إقرارًا منه بأنه لا يجوز له ولا لأي من موظفيه أو مستشاريه استخدام المعلومات لأي غرض آخر غير تقييم مصلحته في البرنامج أو طرح الصكوك أو إفشاء تلك المعلومات إلى أي طرف آخر، كما لا يجوز نسخ هذه النشرة أو إعادة إنتاجها أو توزيعها على الآخرين من دون الحصول على موافقة مسبقة من المُصدر ومدير الترتيب الوحيد والمتعاملين. هذا ولم يتم تفويض أي شخص لتقديم أي معلومات، أو تعهدات بشأن المُصدر أو البرنامج أو الصكوك (بخلاف ما هو وارد في نشرة الإصدار الأساسية هذه)، ويجب في حالة تقديمها، عدم الاعتماد على أي معلومات أو تعهدات من هذا القبيل باعتبارها مقدمة أو معتمدة من قبل المُصدر أو مدير الترتيب الوحيد أو المتعاملين. ولا يمثل نشر و/أو تقديم نشرة الإصدار الأساسية أو بيع أي صكوك، في أي حال من الأحوال، أي إقرار أو إشارة إلى صحة المعلومات الواردة في نشرة الإصدار الأساسية في أي تاريخ لاحق لتاريخ إعداد نشرة الإصدار الأساسية أو إلى صحة أي معلومات أخرى مقدّمة فيما يتعلق بالبرنامج في أي تاريخ لاحق للتاريخ المُشار إليه في الوثيقة التي تحتوي عليها. ولا يتعهد مدير الترتيب الوحيد والمتعاملين ووكيل حملة الصكوك ومسؤول الدفع صراحة بمراجعة الوضع المالي للمُصدر أو شؤونه خلال مدة البرنامج أو إخطار أي مستثمر في الصكوك بأي معلومات تصل إلى علمهم.

لا يتصرف أي من مدير الترتيب الوحيد والمتعاملين أو وكيل حملة الصكوك أو مسؤول الدفع نيابة عن أي شخص فيما يتعلق بطرح أي سلسلة إصدار من الصكوك، ولا يعتبر مدير الترتيب الوحيد والمتعاملون ووكيل حملة الصكوك ومسؤول الدفع، إلى أقصى حد يسمح به النظام، أي شخص (سواء كان مستلمًا لهذه النشرة أو أي مواد طرح أخرى تتعلق بأي سلسلة من الصكوك أم لا) على أنه عميل (بحسب التعريف الوارد لهذا المصطلح في قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية وقواعدها) فيما يتعلق بطرح الصكوك وبيعها وتداولها، ولا يتحمل أي من مدير الترتيب الوحيد أو المتعاملين أو وكيل حملة الصكوك أو مسؤول الدفع، إلى أقصى حد يسمح به النظام، المسؤولية تجاه أي شخص عن توفير الحماية الممنوحة لعملاء مدير الترتيب الوحيد أو المتعاملين أو وكيل حملة الصكوك أو مسؤول الدفع، أو عن تقديم المشورة فيما يتعلق بطرح أي سلسلة من الصكوك أو محتويات هذه النشرة أو أي مواد طرح أخرى تتعلق بأي سلسلة من الصكوك أو أي معاملات أو ترتيبات أو أي مسائل أخرى مشار إليها في هذه النشرة.

يتحمل المُصدر المسؤولية الكاملة عن دقة المعلومات الواردة في هذه النشرة والشروط النهائية المطبقة ويؤكد على حد علمه واعتقاده بعد إجراء كل الدراسات الممكنة، أن المعلومات الواردة في هذه النشرة متوافقة مع الحقائق وأنه لا توجد أي حقائق أخرى يمكن أن يؤدي عدم تضمينها إلى جعل أي إفادة واردة فيها مضللة. ولا تتحمل الهيئة ولا تداول السعودية أي مسؤولية عن محتويات هذه النشرة، ولا تقدمان أي تعهدات تتعلق بدقتها أو اكتمالها، وتخليان نفسيهما صراحة من أي مسؤولية مهما كانت عن أي خسارة تنشأ أو يتم تكبدها نتيجة الاعتماد على أي جزء من نشرة الإصدار الأساسية هذه.

تحتوي هذه النشرة على معلومات مقدمة وفقًا لقواعد طرح الأوراق المالية والالتزامات المستمرة الصادرة عن الهيئة في المملكة. يتمثل الغرض الأساسي لهذه النشرة في توفير معلومات عامة بشأن المُصدر بهدف مساعدة مستلم النشرة على إجراء التقييم والتقدير المستقل للمُصدر وطرح الصكوك والاستثمار فيها. لا تُقدم الهيئة وتداول السعودية أية تعهدات بشأن دقة هذه النشرة الأساسية أو استيفائها، وتنفيان صراحة أي مسؤولية من أي نوع عن أي خسارة تنشأ أو يتم تكبدها نتيجة الاعتماد على نشرة الإصدار الأساسية هذه أو أي جزء منها.

وعلى الرغم من أن المُصدر قد قام بالدراسات المعقولة للتأكد من صحة المعلومات التي تضمنتها هذه النشرة كما في تاريخ إصدارها، إلا أنه لم يتم التحقق بصورة مستقلة من تلك المعلومات. وعليه، فإنه لا يوجد أي تعهّدات بشأن صحة أيٍ من هذه المعلومات أو اكتمالها.

إن المعلومات الواردة في هذا النشرة عرضة للتغيير لاسيما فيما يتعلق بالوضع المالي للمُصدر وقيمة الصكوك التي يمكن أن تتأثر بشكلٍ سلبي بالتطورات المستقبلية المتعلقة بعوامل التضخم وتكاليف التمويل والضرائب وحساب الزكاة أو أية عوامل اقتصادية أو سياسية أخرى خارجة عن نطاق سيطرة المُصدر (لمزيد من التفاصيل، الرجاء مراجعة القسم (2) "عوامل المخاطرة").

ولا يعتزم المُصدر تحديث أي معلومات أو إفادات مستقبلية واردة في نشرة الإصدار الأساسية هذه أو تعديلها، سواء كان ذلك نتيجة ظهور معلومات جديدة أو وقوع أحداث مستقبلية أو غير ذلك. ونتيجة لهذه المخاطر وغيرها من المخاطر وحالات عدم اليقين والافتراضات، فإن الأحداث والظروف الخاصة بالتوقعات المستقبلية الواردة في هذه النشرة قد لا تحدث بالشكل المتوقّع أو قد لا تحدث على الإطلاق. وعليه يجب على المستثمرين المحتملين دراسة كل الإفادات المستقبلية على ضوء هذه التفسيرات مع عدم الاعتماد على تلك الإفادات بشكل أساسي.

وينبغي عدم اعتبار تقديم نشرة الإصدار الأساسية، أو نشرها، أو أي تعامل شفهي، أو خطي متعلق بالصكوك بأنه وعد أو إقرار بتحقق الإيرادات أو النتائج أو الأحداث المستقبلية. كما يجب قراءة هذه النشرة وتفسيرها جنبًا إلى جنب مع الشروط النهائية المطبقة.

ليس الغرض من هذه النشرة الأساسية أو أي معلومات أخرى مقدمة فيما يتعلق بالبرنامج أو أي صكوك صادرة بموجبه: (أ) توفير أساس لأي تقييم ائتماني أو غيره، أو (ب) تقديم توصية من جانب المُصدر، أو مدير الترتيب الوحيد، أو المتعاملين، أو وكيل حملة الصكوك، أو مسؤول الدفع أو أي من مستشاريهم بأن أي مستلم لنشرة الإصدار الأساسية ينبغي أن يشارك في طرح أي صكوك صادرة بموجب البرنامج.

تُعتبر المعلومات الواردة في نشرة الإصدار الأساسية هذه ذات طبيعة عامة، وقد تم إعدادها دون الأخذ بالاعتبار الأهداف الاستثمارية أو الوضع المالي أو الاحتياجات الاستثمارية الخاصة بالمستثمرين المحتملين. ويتحمل كل مستلم لنشرة الإصدار الأساسية هذه وأي معلومات أخرى مقدمة بشأن البرنامج أو إصدار أي صكوك بموجب البرنامج، قبل اتخاذ أي قرار بالاستثمار، مسؤولية الحصول على المشورة المهنية المستقلة من مستشار مالي مرخص من جانب الهيئة بشأن المُصدر وطرح الصكوك ذات الصلة، وكذلك مسؤولية إجراء التحقيق والتقييم والتقدير المستقل للوضع المالي للمُصدر وشؤونه المالية وجدارته الائتمانية وللاستثمار في الصكوك ذات الصلة والمعلومات والافتراضات الواردة في نشرة الإصدار الأساسية هذه، وذلك من خلال استخدام أي مشورة وتحاليل وتوقعات يراها ضرورية في اتخاذ أي قرار استثماري. ولا يقبل أي من مدير الترتيب الوحيد، أو المتعاملين، أو وكيل حملة الصكوك، أو مسؤول الدفع أي مسؤولية فيما يتعلق بالمعلومات الواردة في نشرة الإصدار الأساسية أو أي معلومات أخرى مقدمة من قبل المُصدر بشأن البرنامج أو عن أي إفادة أخرى مقدمة أو يُزعم أنها مقدمة من قبل مدير الترتيب الوحيد، أو المتعاملين، أو وكيل حملة الصكوك، أو مسؤول الدفع، أو نيابة عنه فيما يتعلق بالمُصدر أو البرنامج أو إصدار الصكوك وطرحها.

ولا يقدم أي من المُصدر، أو مدير الترتيب الوحيد، أو المتعاملين، أو وكيل حملة الصكوك، أو مسؤول الدفع أي تعهدات لأي مستثمر في الصكوك بشأن نظامية استثماره بموجب أي أنظمة معمول بها. ويتعين أن يكون أي مستثمر في الصكوك قادرًا على تحمل الخطر الاقتصادي للاستثمار في الصكوك لفترة زمنية غير محدّدة.

على المستثمرين المحتملين العلم بأن المُصدر لن يدفع أي مبالغ إضافية فيما يتعلق بأي استقطاع لازم بموجب النظام لأي شخص يحمل صكوكًا ولكنه ليس "شخصًا مؤهلاً". "شخص مؤهل" يعني:

1- شخص طبيعي يعتبر مقيم في المملكة وفقاً لنظام ضريبة الدخل الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/1) بتاريخ 15/01/1425هـ (الموافق 06/03/2004م)، ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب القرار الوزاري رقم (1535) بتاريخ 11/06/1425هـ (الموافق 28/07/2004م)؛

2 - شخص اعتباري يعتبر مقيم في المملكة وفقاً لنظام ضريبة الدخل ويحمل سجل تجاري ساري المفعول صادر عن وزارة التجارة. ومع ذلك، لا يسري شرط امتلاك الشخص الاعتباري لرقم سجل تجاري ساري المفعول صادر عن وزارة التجارة على الهيئات الحكومية السعودية ولا على صناديق الاستثمار المشتركة المؤسسة في المملكة والتي يديرها شخص مصرح له من الهيئة أو أي كيان آخر تم تأسيسه في المملكة ولا توجب عليه أنظمة المملكة أن يكون لديه سجل تجاري؛

على أن يكون لديه في كلا الحالتين حساب مصرفي لدى بنك محلي في المملكة؛ أو

3 - أي فئة أخرى من الأشخاص المحددين على هذا النحو في الشروط النهائية المطبقة.

وفي حال استلام المستثمر المحتمل لهذه الوثيقة عن طريق البريد الإلكتروني، فيتعيّن عدم الرد عليها عن طريق البريد الإلكتروني، حيث يتم تجاهل أو رفض أي رسائل رد ترد عن طريق البريد الإلكتروني، بما في ذلك تلك الواردة عن طريق استخدام خاصية "الرد" ببرنامج البريد الإلكتروني للمستثمر المحتمل. وفي حالة استلام المستثمر المحتمل لهذه الوثيقة عن طريق البريد الإلكتروني، فيكون استخدام هذا البريد الإلكتروني على مسؤوليته الخاصة ويقع على عاتقه مسؤولية اتخاذ الاحتياطات التي من شأنها ضمان عدم وجود فيروسات وأي عناصر مماثلة أخرى ذات طبيعة مدمرة.

في حالة إرسال نشرة الإصدار الأساسية هذه إلى أحد المستثمرين المحتملين في صورة إلكترونية، فيلزم العلم بأنه يمكن أن يتم تعديل أو تغيير الوثائق المرسلة عن طريق هذه الوسيلة خلال عملية النقل الإلكتروني، ومن ثم لا يتحمل أي من المُصدر أو مدير الترتيب الوحيد أو المتعاملين أو حملة الصكوك أو مسؤول الدفع، أو أي شخص يسيطر على أي منهم أو يعمل بصفة عضو مجلس إدارة أو مسؤول أو موظف أو وكيل لدى أي منهم أو أي شركة تابعة لهم، أي التزام أو مسؤولية من أي نوع فيما يتعلق بوجود أي اختلاف بين نشرة الإصدار الأساسية هذه التي يجري توزيعها على المستثمرين المحتملين بصيغة إلكترونية والنسخة الورقية المتوفرة للمستثمرين المحتملين عند الطلب من مدير الترتيب الوحيد والمتعاملين.

وتُعتبر المعلومات الواردة في هذه النشرة ذات طبيعة عامة وتم إعدادها دون الأخذ في الاعتبار أهداف الاستثمار الفردية أو الوضع المالي أو الاحتياجات الاستثمارية الخاصة بالأشخاص الراغبين في الاستثمار بالصكوك. ينبغي للمستثمرين المحتملين عدم تفسير محتوى هذه النشرة على أنها يشكّل مشورة ضريبية، أو زكوية، أو استثمارية، أو شرعية، أو تنظيمية، أو نظامية. ويتعيّن على أي مستثمر محتمل استشارة مستشاريه القانونيين، أو الماليين، أو التجاريين، أو المختصين بالضريبة والزكاة، أو الشرعيين قبل الشروع في شراء أي صكوك، وذلك لتحديد مدى ملاءمة الاستثمار في الصكوك من جانب ذلك المستثمر والآثار المترتبة على ذلك إلى جانب الوقوف على تقييم وتقدير مستقلين لتلك الاستثمارات.

قد لا يكون الاستثمار في الصكوك مناسب لجميع المستثمرين وعلى كل مستثمر محتمل في الصكوك أن يحدد مدى ملاءمة هذا الاستثمار له في ضوء ظروفه الخاصة، وعلى وجه التحديد، يتعين توفر ما يلي لدى كل مستثمر محتمل:

1 - المعرفة والخبرة الكافية لإجراء تقييم مُجدي للصكوك ذات الصلة ومزايا ومخاطر الاستثمار في هذه الصكوك، فضلاً عن المعلومات الواردة أو المُضمنة بالإشارة في هذه النشرة؛

2 - أن يحصل على الأدوات التحليلية المناسبة لتقييم الاستثمار في الصكوك وتأثير الصكوك على مجمل محفظته الاستثمارية، وذلك في سياق خاص للحالة المالية، وأن يلم بتلك الأدوات؛

3 - أن يكون لديه ما يكفي من الموارد المالية والسيولة لتحمّل كل مخاطر الاستثمار في الصكوك؛

4 - فهم شروط الصكوك بدقة والإلمام بطبيعة المؤشرات والأسواق المالية؛ و

5 - القدرة (إما بمفرده أو بمساعدة مستشار مالي) على تقييم السيناريوهات المحتملة للعوامل الاقتصادية ومعدل الربح وغيرها من العوامل التي قد تؤثر في استثماره وقدرته على تحمل المخاطر المحتملة.

قد تقيد الاعتبارات النظامية المتعلقة بالاستثمارات بعض الاستثمارات، وتخضع الأنشطة الاستثمارية لبعض المستثمرين إلى أنظمة ولوائح خاصة بالاستثمار أو لعمليات مراجعة أو تنظيم من جانب بعض الجهات المعنية. لذا يتعين على كل مستثمر محتمل الرجوع إلى مستشاريه القانونيين لتحديد ما يلي: (1) مدى نظامية استثماره في الصكوك، و(2) مدى إمكانية استخدام الصكوك كضمان للأنواع المختلفة من الاقتراض، و(3) مدى إمكانية تطبيق قيود أخرى على عملية شراء الصكوك أو رهنها. ويتعين على المؤسسات المالية الرجوع إلى مستشاريهم القانونيين أو الجهات التنظيمية المختصة لتحديد المعاملة الملائمة للصكوك بمقتضى جميع قواعد رأس المال المنطوي على مخاطر أو القواعد المماثلة.

الصكوك هي أدوات مالية معقدة تنطوي على مخاطر عالية وليست استثمارًا مناسبًا أو ملائمًا لجميع المستثمرين (لمزيد من التفاصيل، الرجاء مراجعة الفقرة (3.2) "المخاطر المتعلقة بالأوراق المالية المطروحة" من القسم (2) "عوامل المخاطرة"). وعليه، فإن امتلاك الصكوك أمر ينطوي على مخاطر كامنة، بما في ذلك الأحوال التي قد يتكبد فيها حملة الصكوك خسارة نتيجة امتلاكهم للصكوك، وللاطلاع على بعض الاعتبارات التي يجب أخذها في الاعتبار فيما يتعلق بالاستثمار في الصكوك، الرجاء مراجعة القسم (2) "عوامل المخاطرة". وعليه، لا يُقدم المستثمرون من المؤسسات أو المستثمرون المؤهلون عادة على شراء هذه الأدوات المالية المعقّدة باعتبارها استثمارات قائمة بذاتها، وإنما يقومون بشراء هذه الأدوات المالية المعقّدة كوسيلة للحدّ من المخاطر أو تعزيز العائد وذلك بزيادة المخاطر لمحافظهم الاستثمارية الشاملة بطريقة مدروسة ومتزنة وملائمة. ويتعين على أي مستثمر محتمل عدم الاستثمار في الصكوك ما لم يكن لديه الخبرة الكافية (سواء بمفرده أو بمساعدة مستشار مالي) في تقييم أداء الصكوك في ظل الظروف المتغيّرة والنتائج المترتبة على قيمة الصكوك وتأثير هذه الاستثمارات على مجمل المحفظة الاستثمارية للمستثمر المحتمل.

يحتفظ المُصدر، في أي وقت وإلى الحد الذي تسمح به الأنظمة واللوائح المعمول بها، بالحق في إنهاء مشاركة أي طرف في عملية تقييم الصكوك وطرحها و/أو رفض كل العروض دون تحمّل أي التزام أو مسؤولية. ولن يكون المُصدر ملزمًا بإبلاغ أي مستثمر أو مقدم العرض بأسباب هذا الإنهاء أو الرفض، على أن يتحمل أي مستثمر محتمل أو مقدم العرض المرسى عليه التكاليف والنفقات التي يتكبدها (والتي تتضمن على سبيل المثال لا الحصر، تكلفة الاستعانة بمستشارين ماليين ومحاسبيين وفنيين وقانونيين وشرعيين ونفقات السفر، وغيرها من المصروفات)، ولا يتحمل المُصدر أو مدير الترتيب الوحيد أو المتعاملين أو وكيل حملة الصكوك أو مسؤول الدفع، بأي شكل من الأشكال، أي مسؤولية عن أي تكاليف، بغض النظر عن عملية العرض أو نتائجه وعملية التقييم والاختيار أو أي عوامل أخرى.

إشعار إلى المستثمرين المحتملين

لا تشكل نشرة الإصدار الأساسية عرضًا لبيع أي صكوك أو طلبًا لشرائها في أي دولة أو ولاية قضائية لأي شخص في حال كان تقديم ذلك العرض أو الطلب غير نظامي في تلك الدولة أو الولاية القضائية. قد يكون توزيع نشرة الإصدار الأساسية وطرح الصكوك أو بيعها محظورًا بموجب النظام في دول معينة، لذا يطلب كل من المُصدر ومدير الترتيب الوحيد والمتعامل (المتعاملين) ووكيل حملة الصكوك ومسؤول الدفع من الأشخاص الحائزين لنشرة الإصدار الأساسية الإلمام بكل القيود النظامية أو التنظيمية المتعلقة بهذا الشأن والالتزام بها.

عرض المعلومات المالية والمعلومات الأخرى

القوائم المالية التاريخية

القوائم المالية التاريخية المرتبطة بالشركة والموضحة في مواضع أخرى من نشرة الإصدار الأساسية هذه هي كالتالي:
- القوائم المالية مع تقرير المراجع المستقل للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2022م
- القوائم المالية مع تقرير المراجع المستقل للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2023م
- القوائم المالية مع تقرير المراجع المستقل للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2024م
- القوائم المالية الأولية الموجزة (غير مراجعة) لفترة الستة أشهر المنتهية في 30 يونيو 2025م مع تقرير المراجع المستقل عن فحص القوائم المالية الأولية

الموجزة

يتم عرض القوائم المالية الأولية والقوائم المالية السنوية (يُشار إليها بـ "القوائم المالية") بالريال السعودي، وقد تم إعدادها وفقاً للمعايير الدولية للتقارير المالية (IFRS) المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى التي اعتمدتها الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين (SOCPA).
تنتهي السنة المالية للمجموعة في 31 ديسمبر والإشارة في نشرة الإصدار الأساسية هذه إلى "2022م"، "2023م" و"2024م" هي إشارات إلى فترة الاثني عشر شهراً المنتهية في 31 ديسمبر من كل عام.

التقريب

تم تقريب بيانات مالية محددة في نشرة الإصدار الأساسية هذه إلى أقرب عدد صحيح أو أقرب رقم عشري. ونتيجةً لهذا التقريب، فإن مجموع البيانات المالية الواردة في الجداول بنشرة الإصدار الأساسية هذه قد تتباين قليلاً عن مجموع الحساب لهذه البيانات. وبالإضافة إلى ذلك، تعكس نسب مئوية محددة واردة في نشرة الإصدار الأساسية
هذه حسابات قائمة على معلومات أساسية قبل التقريب، وبناءً عليه، قد لا تتوافق تماماً مع النسب المئوية التي كان من الممكن الوصول إليها لو كانت الحسابات ذات الصلة قائمة على الأرقام المقربة.

استخدام التواريخ

يُشار إلى التواريخ بالتقويم الهجري ("هـ") والتقويم الميلادي ("م"). وما لم يرد خلافاً لذلك، فإن كل الإشارات إلى التواريخ، أو "السنة" أو "السنوات" في نشرة الإصدار الأساسية هذه هي إلى التواريخ أو السنوات بالتقويم الميلادي.

التوقعات والبيانات المستقبلية

لقد تم إعداد التوقعات التي تضمنتها هذه النشرة على أساس افتراضات محددة، وقد تختلف ظروف التشغيل المستقبلية عن تلك الافتراضات، وبالتالي، فإنه لا يوجد ضمان أو تعهد فيما يتعلق بدقة أو اكتمال أي من هذه التوقعات. وتؤكد الشركة بأن الإفادات الواردة في هذه النشرة تمت بناءً على العناية المهنية اللازمة.

تمثل بعض التوقعات الواردة في نشرة الإصدار "إفادات مستقبلية"، ويستدل على هذه الإفادات المستقبلية عن طريق استخدام بعض الكلمات مثل "تخطط" أو "تقدر" أو "تعتقد" أو "تتوقع" أو "ربما" أو "سوف" أو "ينبغي" أو "من المتوقع" أو "سيكون" أو "يُخمن" أو الصيغ النافية لهذه المفردات وغيرها من المفردات المقاربة أو المشابهة لها في المعنى، وتعكس هذه الإفادات وجهة نظر الشركة الحالية فيما يتعلق بأحداث مستقبلية ولكنها ليست ضماناً للأداء المستقبلي.

كما أن هناك العديد من العوامل التي قد تؤثر في الأداء الفعلي أو الإنجازات أو النتائج التي تحققها الشركة وتؤدي إلى اختلافها بشكل كبير عما كان متوقعاً صراحة أو ضمنياً في الإفادات المستقبلية المذكورة. وقد تم استعراض بعض المخاطر أو العوامل التي يمكن أن تؤدي إلى مثل هذا الأثر بصورة أكثر تفصيلاً في القسم (2) "عوامل المخاطرة" من هذه النشرة. وفي حال تحقق واحد أو أكثر من هذه المخاطر أو الأمور غير المتيقنة أو ثبت عدم صحة أو دقة أي من الافتراضات التي تم الاعتماد عليها، فإن النتائج الفعلية قد تختلف بشكل جوهري عن تلك الموضحة في هذه النشرة.

ومع مراعاة الفقرة (رابعاً) "شروط ومتطلبات نشرة الإصدار التكميلية" من الملحق (11) "شروط ومتطلبات الطرح العام لأدوات الدين" من قواعد طرح الأوراق المالية والالتزامات المستمرة، يجب على المُصدر تقديم نشرة إصدار تكميلية إلى الهيئة إذا علم في أي وقت بعد تاريخ نشر نشرة الإصدار وقبل اكتمال الطرح بأي من الآتي:

1 - وجود تغيير مهم في أمور جوهرية واردة في نشرة الإصدار.

2 - ظهور أي مسائل مهمة كان يجب تضمينها في نشرة الإصدار.

وفيما عدا الحالتين المذكورتين، فإن الشركة لا تعتزم تحديث أو تعديل أي معلومات عن القطاع أو السوق أو إفادات التوقعات المستقبلية الواردة في هذه النشرة، سواء كان ذلك نتيجة المعلومات جديدة أو أحداث مستقبلية أو غير ذلك. ونتيجة لهذه المخاطر وغيرها، ولحالات عدم التيقن والافتراضات، فإن الأحداث والظروف الخاصة بالتوقعات المستقبلية الواردة في هذه النشرة قد لا تحدث بالشكل الذي تتوقعه الشركة، أو قد لا تحدث إطلاقاً. وعليه، يجب على الأشخاص المستحقين أن يدرسوا جميع التوقعات المستقبلية في ضوء هذه الإيضاحات، وأن لا يعتمدوا على هذه الإفادات بشكل أساسي.

جدول المحتويات

1	التعريفات والمصطلحات	1
2	عوامل المخاطرة	6
3	المعلومات المالية	20
4	استخدام متحصلات الطرح	21
5	إفادات الخبراء	22
6	الإقرارات	23
7	المعلومات القانونية	24
8	المصاريف	38
9	الإعفاءات	39

10 شروط وأحكام الصكوك 40

11 الشروط النهائية 57

12 الضريبة والزكاة 62

13 قرار اللجنة الشرعية 65

14 التعهدات الخاصة بالاكتتاب 67

15 المستندات المتاحة للمعاينة 71

16 تقرير المحاسب القانوني 73

17 الضمانات 75

18 النظام الأساسي 76

- **الجدول رقم 1:** توزيع إيرادات الشركة حسب القطاعات
- **الجدول رقم 2:** جدول أعمار الذمم المدينة
- **الجدول رقم 3:** القروض والمديونيات
- **الجدول رقم 4:** كبار المساهمين
- **الجدول رقم 5:** مجلس الإدارة – الدورة الحالية
- **الجدول رقم 6:** الإدارة التنفيذية
- **الجدول رقم 7:** شهادات التسجيل في السجل التجاري
- **الجدول رقم 8:** التراخيص والشهادات والموافقات الأخرى الخاصة بالشركة
- **الجدول رقم 9:** التراخيص والشهادات الخاصة بفرع الشركة في دبي
- **الجدول رقم 10:** ملخص تعاملات الأطراف ذات العلاقة
- **الجدول رقم 11:** عقود الإيجار مع بلدية محافظة حريملاء
- **الجدول رقم 12:** عقود الإيجار مع جهات خاصة
- **الجدول رقم 13:** ملخص العقود الجوهرية
- **الجدول رقم 14:** ملخص عقد الوكالة الحصرية مع شركة ثنّة للتجارة
- **الجدول رقم 15:** ملخص العلامات التجارية
- **الجدول رقم 16:** ملخص النماذج الصناعية المسجلة في المملكة
- **الجدول رقم 17:** رسوم ونماذج صناعية مسجلة في دولة الكويت
- **الجدول رقم 18:** رسوم ونماذج صناعية مسجلة في دولة الإمارات العربية المتحدة

الإحالات المرجعية

النظام الأساسي

القوائم المالية للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2023م مع تقرير المراجع المستقل

القوائم المالية للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2024م وتقرير المراجع المستقل

القوائم المالية الأولية الموجزة (غير مراجعة) لفترة الستة أشهر المنتهية في 30 يونيو 2025م مع تقرير المراجع المستقل عن فحص القوائم المالية الأولية الموجزة

دليل الشركة

دليل الشركة

عنوان الشركة	
شركة البخور الذكي للتجارة الرياض – حي المروج – شارع العليا العام المملكة العربية السعودية الهاتف: 0592946702 البريد الإلكتروني: Bader@ioud.com.sa الموقع الإلكتروني: www.ioud.com.sa	

ممثلا الشركة

ممثل الشركة الأول	ممثل الشركة الثاني
الاسم: بدر بن عبد الرحمن الدليمي الصفة: عضو مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي العنوان: الرياض – حي المروج – طريق العليا الفرعي الهاتف: 0555273917 البريد الإلكتروني: Bader@ioud.com.sa الموقع الإلكتروني: www.ioud.com.sa	الاسم: بشائر مطر العتيبي الصفة: مديرة الحوكمة والموارد البشرية والشؤون القانونية العنوان: الرياض – حي المروج – طريق العليا الفرعي الهاتف: 0553606992 البريد الإلكتروني: bashayr@ioud.com.sa الموقع الإلكتروني: www.ioud.com.sa

شركة تداول السعودية	
شركة تداول السعودية (تداول السعودية) مركز الملك عبدالله المالي – العقيق 3229 وحدة رقم 1.17 ص.ب. 3229 – الرياض 13519 المملكة العربية السعودية الهاتف: 920001919 11 966+ الفاكس: 9133 218 11 966+ البريد الإلكتروني: csc@saudiexchange.sa الموقع الإلكتروني: www.saudiexchange.sa	

أمين السجل ووكيل نقل ملكية الصكوك	
شركة مركز إيداع الأوراق المالية طريق الملك فهد – العليا 6897 الوحدة رقم 15 الرياض 12211 – 3388 المملكة العربية السعودية الهاتف: 966+ 92 002 6000 البريد الإلكتروني: cc@edaa.sa الموقع الإلكتروني: www.edaa.sa	

المستشار المالي ومدير الترتيب الوحيد	
شركة تأثير المالية بناية رقم 23 الدور 3 – طريق الملك خالد، وادي لايسن – أم الحمام (الغربي) الرياض – 12329، المملكة العربية السعودية ص.ب. الرياض – 11614، المملكة العربية السعودية الهاتف: 2930 245 (11) 966+ الموقع الإلكتروني: www.impact46.sa البريد الإلكتروني: project.iris@impact46.sa	

المستشار القانوني للمُصدر	
شركة خليجيون للاستشارات القانونية برج M7 – الدور الثامن – حي الصحافة طريق الملك فهد – الرمز البريدي 13321 الرياض – المملكة العربية السعودية الهاتف: 966+ 11 269 9973 البريد الإلكتروني: info@klafirm.com الموقع الإلكتروني: www.klafirm.com	

المستشار القانوني لمدير الترتيب الوحيد	
شركة نورتون روز فولبرايت للاستشارات القانونية بي إل إل سي الطابق 14، برج المملكة طريق الملك فهد، حي العليا ص.ب. 14844 الرياض 12214 المملكة العربية السعودية الهاتف: 966 (11) 506 0200 الموقع الإلكتروني: www.nortonrosefulbright.com البريد الإلكتروني: nrfmiddleeastcapitalmarkets@nortonrosefulbright.com	

وكيل حملة الصكوك، مسؤول الدفع، وكيل الحساب	
شركة أرباح المالية الدور الثامن، برج نورة، رقم المبنى 6311، شارع الأمير تركي، حي الكورنيش، الخبر، المملكة العربية الهاتف: 966138316444+ الفاكس: 966138870150+ الموقع الإلكتروني: www.arbahcapital.com البريد الإلكتروني: info@arbahcapital.com	

المتعامل	
شارع الأمير تركي – الكورنيش الخبر 34413المملكة العربية السعودية الهاتف: 966138044644+ الفاكس: 966138818412+ الموقع الإلكتروني: www.musharaka.sa البريد الإلكتروني: IR@musharaka.sa	

المحاسب القانوني للسنتين الماليتين المنتهيتين في 31 ديسمبر 2022م و2023م	
شركة بي كي اف البسام محاسبون ومراجعون قانونيون ص.ب. 15651 – جدة 21454 المملكة العربية السعودية الهاتف: 966+ 12 652 5333 الفاكس: 966+ 12 652 2894 الموقع الإلكتروني: www.pfkalbassam.com البريد الإلكتروني: info.sa@pkf.com	

المحاسب القانوني للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024م وفترة الستة أشهر المنتهية في 30 يونيو 2025م	
شركة ياسر زومان الزومان وخالد فوزان الفهد وزاهر عبدالله الحجاج للاستشارات المهنية الرياض – حي الياسمين – طريق أنس بن مالك مجمع الصامل التجاري – الدور الثاني – مكتب رقم 1 الهاتف: 18802 9200 الفاكس: 0114180404 الموقع الإلكتروني: www.ay-cpa.sa البريد الإلكتروني: info@ay-cpa.sa	الزومان والفهد والحجاج

اللجنة الشرعية لشركة تأثير المالية	
شركة تأثير المالية بناية رقم 23 الدور 3 – طريق الملك خالد، وادي لايسن – أم الحمام (الغربي) الرياض – 12329، المملكة العربية السعودية ص.ب. الرياض – 11614، المملكة العربية السعودية هاتف: 2930 245 (11) 966+ الموقع الإلكتروني: www.impact46.sa البريد الإلكتروني: project.iris@impact46.sa	impact46

جهات الاستلام	
شركة البلاد للاستثمار طريق الملك فهد – العليا الرياض 12313 المملكة العربية السعودية 966+ هاتف: 8001160002 966+ فاكس: 11 2906299 الموقع الإلكتروني: www.albilad-capital.com البريد الإلكتروني: clientservices@albilad-capital.com	البلاد المالية Albilad Capital
شركة الجزيرة للأسواق المالية طريق الملك فهد الفرعي – الرحمانية ص.ب. 20438 الرياض 11455 المملكة العربية السعودية 966+هاتف: 8001169999 الموقع الإلكتروني: www.aljaziracapital.com.sa البريد الإلكتروني: contactus@aljaziracapital.com.sa	الجزيرة كابيتال aljazira capital

جهات الاستلام	
شركة الخبير المالية جدة – ص.ب. 128289 المملكة العربية السعودية هاتف: 966+ 126129420 فاكس: 966+ 126856663 الموقع الإلكتروني: www.alkhabeer.com البريد الإلكتروني: brk-ops@alkhabeer.com	الخبير المالية Alkhabeer Capital
شركة العربي المالية شارع الملك فيصل – مبنى شركة العربي المالية ص.ب. 220009 – الرياض 11311 المملكة العربية السعودية هاتف: 966+ 114062500 فاكس: 966+ 114062548 الموقع الإلكتروني: www.anbcapital.com.sa البريد الإلكتروني: anbc_receiving_entity@anbcapital.com.sa	anbcapital
شركة السعودي الفرنسي كابيتال طريق الملك فهد 8092 الرياض 1231-3735 المملكة العربية السعودية هاتف: 966+ 112826828 فاكس: 966+ 112826623 الموقع الإلكتروني: www.bsfcapital.sa البريد الإلكتروني: sfc-supportcenter@bsfcapital.sa	BSF Capital
المجموعة المالية هيرميس السعودية الطابق الثالث – البرج الشمالي – سكاي تاورز طريق الملك فهد – العليا – الرياض ص.ب. 300189 الرياض 11372 المملكة العربية السعودية هاتف: 966+ 112938048 فاكس: 966+ 112938032 الموقع الإلكتروني: www.efghermesksa.com البريد الإلكتروني: contact-ksa@efg-hermes.com	EFG Hermes An EFG Holding Company
شركة الاستثمار للأوراق المالية والوساطة طريق الملك فهد ص.ب. 6888 الرياض 11452 المملكة العربية السعودية هاتف: 966+ 112547666 فاكس: 966+ 114896253 الموقع الإلكتروني: www.icap.com.sa البريد الإلكتروني: WebEcare@icap.com.sa	الاستثمار كابيتال Alistithmar Capital
شركة مشاركة المالية شارع الأمير تركي – الكورنيش الخبر 24413 المملكة العربية السعودية هاتف: 966+ 138044644 فاكس: 966+ 138818412 الموقع الإلكتروني : www.musharaka.sa البريد الإلكتروني: IR@musharaka.com	مشاركة Musharaka
شركة الرياض المالية 2414 – حي الشهداء – الوحدة رقم 69 ص.ب. 13241 الرياض 7279 المملكة العربية السعودية هاتف: 966+ 920012299 فاكس: 966+ 114865908 الموقع الإلكتروني: www.riyadcapital.com البريد الإلكتروني: ask@riyadcapital.com	الرياض المالية Riyad Capital

جهات الاستلام	
شركة الأول للاستثمار شارع العليا العام ص.ب. 1467 الرياض 11431 المملكة العربية السعودية هاتف: 966+ 114062828 فاكس: 966+ 122169102 الموقع الإلكتروني: www.sabinvest.com البريد الإلكتروني: customercare@sabinvest.com	الأول للاستثمار SAB Invest
شركة الأهلي المالية شارع الملك سعود ص.ب. 2575 الرياض 12624 المملكة العربية السعودية هاتف: 966+ 8002440123 الموقع الإلكتروني: www.alahlicapital.com البريد الإلكتروني: alahlitadawul@alahlicapital.com	SNB Capital
شركة يقين المالية الرياض – حي الورود – طريق العليا ص.ب. 884 الرياض 11421 المملكة العربية السعودية هاتف: 966+ 800429888 فاكس: 966112054827+ الموقع الإلكتروني: www.yaqeen.sa البريد الإلكتروني: IPO@yaqeen.sa	يقين Yaqeen
شركة ارات المالية مكتب رقم 12 – الدور الثاني – المبنى الغربي مركز سينرجي – طريق أنس بن مالك – الرياض ص.ب. 8373 – الرمز البريدي: 13521 المملكة العربية السعودية هاتف: 966+ 8001111979 الموقع الإلكتروني: www.arat.co البريد الإلكتروني: care@arat.co	ارات arat capital
شركة صكوك المالية 3708 شارع الإمام سعود بن فيصل – حي الملقا الرمز البريدي 13522 – الرياض المملكة العربية السعودية هاتف: 966+ 8001255551 الموقع الإلكتروني: https://sukuk.sa/ البريد الإلكتروني: info@sukuk.sa	صكوك Sukuk Capital
شركة الراجحي المالية الراجحي المالية – المقر الرئيسي طريق الملك فهد – ص.ب. 5561 الرياض 11432 المملكة العربية السعودية هاتف: 966+ 920005856 فاكس: 966+ 11 4600625 الموقع الإلكتروني: http://www.alrajhi-capital.sa/ البريد الإلكتروني: ARCIPO@alrajhibank.com.sa	الراجحي المالية alrajhi capital

جهات الاستلام	
شركة الإنماء المالية الرياض – طريق الملك فهد – برج العنود ص.ب. 55560 المملكة العربية السعودية هاتف: 966+ 112185999 فاكس: 966112185970+ الموقع الإلكتروني: www.alinmainvestment.com البريد الإلكتروني: IPO@alinma.com	
شركة دراية المالية برستيج سينتر – شارع التخصصي ص.ب. 286546 الرياض 11323 المملكة العربية السعودية هاتف: 966+ 112998000 فاكس: 966+ 114195498 الموقع الإلكتروني: www.derayah.com البريد الإلكتروني: support@derayah.com	

ملخص الطرح

ملخص الطرح

فيما يلي ملخص عن الخصائص الجوهرية للمُصدر وبرنامج إصدار الصكوك. ولا يتضمن هذا الملخص جميع المعلومات التي ينبغي على أي مستثمر أخذها بالاعتبار قبل إقدامه على الاستثمار في الصكوك، وينبغي على كل مستثمر الاطلاع بعناية على كامل نشرة الإصدار الأساسية والشروط النهائية المطبقة قبل اتخاذه أي قرار بالاستثمار. يجب على المستثمرين، على وجه الخصوص، مراجعة مخاطر الاستثمار في الصكوك الصادرة بموجب البرنامج بحرص والموضحة بموجب "إشعار مهم" في الصفحة (أ) والقسم (2) "عوامل المخاطرة" قبل اتخاذ أي قرار بالاستثمار.

اسم المُصدر ووصفه ومعلومات عن تأسيسه	شركة البخور الذكي للتجارة (يُشار إليها بـ "المُصدر" أو "الشركة")، هي شركة مساهمة سعودية مدرجة في السوق الموازية (نمو)، تأسست بدايةً كمؤسسة فردية تحت الاسم التجاري "مؤسسة عبداللطيف عبدالرحمن الدليمي للتجارة" وتم قيدها بالسجل التجاري الصادر في مدينة الرياض بالرقم (1010284502 وتاريخ 06/04/1431هـ (الموافق 22/03/2010م). وبتاريخ 24/08/1436هـ (الموافق 11/06/2015م)، تم تحويل المؤسسة الفردية إلى شركة ذات مسؤولية محدودة تحت الاسم التجاري "شركة عبداللطيف عبدالرحمن الدليمي للتجارة" برأس مال قدره عشرون ألف (20,000) ريال سعودي مقسم إلى عشرة (10) حصص موزعة على الشريكين (1) عبداللطيف عبدالرحمن ناصر الدليمي (يملك 5 حصص تمثل 50% من رأس المال) و(2) بدر عبدالرحمن الدليمي (يملك 5 حصص تمثل 50% من رأس المال)، وذلك بموجب عقد التأسيس المثبت لدى كاتب العدل المكلف بوزارة التجارة والصناعة رقم (361211827). وبتاريخ 08/03/1438هـ (الموافق 07/12/2016م)، قرر الشركاء زيادة رأس مال الشركة من عشرين ألف (20,000) ريال سعودي إلى مليون وخمسمائة ألف (1,500,000) ريال سعودي وتعديل قيمة الحصة من ألفي (2,000) ريال سعودي إلى ألف (1,000) ريال سعودي، وذلك بدخول شريكين جديدين وقد تم توزيع الحصص على الشركاء (1) بدر عبدالرحمن ناصر الدليمي (يملك 600 حصة تمثل 40% من رأس المال)، (2) عبدالمجيد عبدالرحمن ناصر الدليمي (يملك 500 حصة تمثل 33.33% من رأس المال)، (3) عبداللطيف عبدالرحمن ناصر الدليمي (يملك 250 حصة تمثل 16.67% من رأس المال) و(4) محمد عبدالرحمن ناصر الدليمي (يملك 150 حصة تمثل 10% من رأس المال). كما قرر الشركاء تعديل اسم الشركة ليصبح "شركة البخور الذكي للتجارة"، وذلك بموجب قرار الشركاء المثبت لدى كاتب العدل بالرقم (38393298). وبتاريخ 28/01/1443هـ (الموافق 05/09/2021م)، قرر الشركاء تحويل الشركة من شركة ذات مسؤولية محدودة إلى شركة مساهمة مقفلة وزيادة رأس مال الشركة من مليون وخمسمائة ألف (1,500,000) ريال سعودي إلى ثلاثة عشر مليون (13,000,000) ريال سعودي، وذلك عن طريق تحويل مبلغ ثمانية ملايين وسبعمائة وأربعين ألف وخمسمائة (8,740,500) ريال سعودي من حساب مستثمرين كشركاء جدد ومبلغ مليون وثلاثمائة واثنين وأربعين ألف وخمسمائة وسبعين (1,342,570) ريال سعودي من حساب جاري الشركاء بالإضافة إلى تحويل مبلغ مليون أربعمائة وستة عشر ألف وتسعمائة وثلاثين (1,416,930) ريال سعودي من حساب الأرباح المبقاة إلى حساب رأس المال. بلغ رأس مال الشركة عند التحويل إلى شركة مساهمة مقفلة ثلاثة عشر مليون (13,000,000) ريال سعودي مقسم إلى مليون وثلاثمائة ألف (1,300,000) سهم اسمي وهي أسهم متساوية القيمة تبلغ قيمة كل منها عشرة (10) ريالات سعودية وجميعها أسهم عادية وقد تم توزيعها على (61) مساهماً، وذلك بموجب قرار الشركاء المعتمد لدى وزارة التجارة بالرقم (100006136). وبتاريخ 29/01/1443هـ (الموافق 06/09/2021م)، صدر القرار الوزاري رقم (505) بالموافقة على الترخيص بتحول الشركة إلى شركة مساهمة مقفلة وبتاريخ 08/02/1443هـ (الموافق 15/09/2021م) صدر القرار الوزاري رقم (520) بالموافقة على إعلان تحول الشركة إلى شركة مساهمة مقفلة. وبتاريخ 17/03/1445هـ (الموافق 02/10/2023م)، تم إدراج الشركة في السوق الموازية (نمو) بالرقم (9579) ويقتصر تداول هذه الأسهم على المستثمرين المؤهلين وفقاً لقواعد طرح الأوراق المالية والالتزامات المستمرة. وبتاريخ 11/02/1446هـ (الموافق 15/08/2024م)، وافقت الجمعية العامة غير العادية على زيادة رأس مال الشركة عن طريق منح أسهم مجانية بقيمة ثلاثة ملايين ومائتين وخمسين ألف (3,250,000) ريال سعودي، وليصبح رأس المال تسعة عشر مليون وخمسمائة ألف (19,500,000) ريال سعودي مقسم إلى مليون وتسعمائة وخمسين ألف (1,950,000) سهم، قيمة كل سهم عشرة (10) ريالات سعودية، وهو رأس مال الشركة الحالي. تجدر الإشارة أنه بتاريخ 26/02/1447هـ (الموافق 20/08/2025م)، وافقت الجمعية العامة غير العادية على تعديل اسم الشركة ليصبح "شركة رماث الضيافة". تتمثل أنشطة الشركة حسب شهادة السجل التجاري في: صناعة مستحضرات تعطير الغرف وإزالة الروائح – صناعة العود ودهن العود – صنع البخور – صناعة مستحضرات التجميل – البيع بالجملة للمستحضرات الصيدلانية والعشبية – البيع بالجملة لمستحضرات وصابون التجميل – البيع بالجملة للعود والبخور – البيع بالجملة للهدايا والكماليات – الأسواق المركزية للمواد الغذائية والاستهلاكية – أنشطة الصيدليات. أما حسب المادة (4) من النظام الأساسي، تقوم الشركة بمزاولة وتنفيذ الأغراض التالية:

القيمة الاسمية لأداة الدين المطروحة	مع مراعاة ما ورد باتفاقية البرنامج، لن يتجاوز إجمالي القيمة الاسمية للصكوك، من وقت لآخر بموجب البرنامج، مبلغًا وقدره ثلاثمائة مليون (300,000,000) ريال سعودي. يحدد المُصدر حجم طرح الصكوك وسعره وفقًا لظروف وأوضاع السوق في ذلك الوقت، على أن تكون القيمة الاسمية لكل صك ألف (1,000) ريال سعودي وفق ما يتم تحديده في الشروط النهائية المطبقة المتعلقة بكل سلسلة إصدار من الصكوك.
استخدام متحصلات الطرح	سيتم استخدام المبالغ التي يتلقاها المُصدر من متحصلات الطرح لأغراض الشركة العامة وتلبية أهدافه المالية والاستراتيجية. سيستخدم المُصدر صافي متحصلات الطرح لكل سلسلة من صكوك البرنامج لأغراضه العامة ولإعادة تمويل مديونياته المالية القائمة. كما سيتولى مسؤول الدفع بتاريخ إصدار سلسلة الصكوك ذات الصلة تنفيذ المهام التالية من المبالغ القائمة برصيد حساب عائدات الصكوك وفقًا لأمر وكيل حملة الصكوك: - تقديم مبلغ مساوٍ لرأس مال المضاربة (على النحو الوارد في الشرط 5(أ)) إلى المضارب لاستخدامه لرأس مال المضاربة المكوّن بموجب اتفاقية المضاربة، وعلى المضارب أن يستثمر رأس مال المضاربة في أصول المضاربة وفقًا لأحكام اتفاقية المضاربة. - استخدام المبلغ المتبقي القائم في رصيد حساب عائدات الصكوك وهو المبلغ الذي يعادل رأس مال المرابحة في عملية مرابحة يتم إبرامها من قبل البائع نيابةً عن حملة الصكوك مع المشتري وفقًا لاتفاقية المرابحة الرئيسية.
طريقة الاكتتاب	سيتم إخطار المستثمرين المحتملين بفترة الطرح للمستثمرين لكل سلسلة إصدار، وسيتم توضيحها في الشروط النهائية المطبقة (يُشار إليها فيما يتعلق بكل سلسلة إصدار بـ "فترة الطرح")، ويكون تاريخ الإصدار لكل سلسلة إصدار من الصكوك هو التاريخ الذي يتم إخطار المستثمرين المحتملين المعنيين من قبل المُصدر أو مدير الترتيب الوحيد أو المتعامل أو جهات الاستلام بعد نهاية فترة الطرح ذات الصلة، ويجب تحديده في الشروط النهائية المطبقة. للأشخاص الراغبين في شراء الصكوك الخاصة بالسلسلة المعنية القيام بذلك من خلال نظام إدارة الاكتتابات (Capital Management System "CMS") التابع لتداول السعودية، عن طريق التقدم بطلب الاكتتاب بالقيمة المطلوبة من الصكوك من خلال مؤسسة السوق المالية التي يحتفظون من خلالها بمحافظهم النشطة، أو عن طريق تقديم نموذج طلب المستثمر ("نموذج طلب شراء المستثمر") من خلال المواقع الإلكترونية والمنصات التابعة للمتعاملين المعنيين والجهات المستلمة الذين يقدمون هذه الخدمة الإلكترونية للمكتتبين، أو من خلال أي وسيلة أخرى يوفرها المتعاملون أو الجهات المستلمة، وذلك قبل تاريخ استكمال عملية الطرح، ويتعين سداد قيمة الصكوك الخاصة بتلك السلسلة وفقاً للتعليمات الواردة في نموذج طلب شراء المستثمر. وستحدد الشروط النهائية المطبقة ما إذا كان سيتم تعيين جهات مستلمة، إن وجدت، فيما يتعلق بإصدار كل سلسلة من الصكوك والتي من خلالها يمكن للشخص المؤهل الاكتتاب في السلسلة المعنية خلال فترة الطرح
طريقة التخصيص ورد الفائض	سيتم تخصيص الصكوك وفقًا لتقدير المُصدر ومدير الترتيب الوحيد على النحو المنصوص عليه في الشروط النهائية المطبقة لسلسلة إصدار الصكوك ذات الصلة، ويقوم مدير الترتيب الوحيد بعد انتهاء فترة الطرح بإخطار المكتتبين بالعدد النهائي للصكوك المخصصة لكل منهم إلى جانب المبالغ التي سيتم استردادها. سيتم رد فائض أموال الاكتتاب (إن وجد) للمكتتبين من دون أي عمولات أو استقطاعات وسيتم إيداعه في حساب المكتتب المحدد في نموذج طلب شراء المستثمر.
فترة الطرح	يخضع كل إصدار ضمن البرنامج إلى فترة طرح، ويحدد المُصدر – بعد التشاور مع مدير الترتيب الوحيد – فترة الطرح لكل سلسلة من الصكوك وفقًا لظروف السوق في ذلك الوقت، وسيتم تحديد كل فترة طرح لسلسلة إصدار الصكوك ذات الصلة في الشروط النهائية المطبقة (يُشار إلى كل منها بـ "فترة الطرح") وسيتم تخصيص سلسلة إصدار الصكوك ذات الصلة بعد نهاية فترة الطرح ذات الصلة وإصدارها في تاريخ ("تاريخ الإصدار") وسيتم إخطار المستثمرين المحتملين ذوي الصلة من قبل المُصدر أو مدير الترتيب الوحيد أو المتعامل أو جهات الاستلام المعينة بعد نهاية فترة الطرح ذات الصلة.

معلومات كاملة للحقوق الممنوحة لحاملي أدوات الدين	تشكل الصكوك حصصاً مشاعة غير قابلة للتجزئة في ملكية أصول الصكوك وتمثل أيضاً حصصاً مشاعةً غير قابلة للتجزئة في التزامات الدفع والتي ستعامل في جميع الأوقات على نحو مساوٍ فيما بينها. وتُمثل كل سلسلة صكوك مجتمعة بصك موحد يودع لدى مركز إيداع، ولن يتم إصدار صكوك فردية تمثل ملكية الصك الموحد، إلا أنه يحق لحملة الصكوك، بناءً على طلبهم، استلام بيان من أمين السجل يوضح حصتهم من الصكوك. كما يتضمن الشرط (14) "اجتماع حملة الصكوك؛ التعديل" بالإضافة إلى اتفاقية إعلان الوكالة، ملخصًا لشروط عقد اجتماعات حملة الصكوك لكل سلسلة إصدار من أجل النظر في الأمور التي تتعلق بمصالحهم، وعلى حملة الصكوك ملاحظة أنّ الأحكام الواردة في اتفاقية إعلان الوكالة بخصوص اجتماعات حملة الصكوك تخضع للأنظمة السارية في المملكة العربية السعودية والتعديلات التي تطرأ عليها من وقت لآخر وعلى النحو الذي يتم تطبيقه عملياً، وفي حال وجود أي تعارض بين هذه الأحكام والأنظمة المعمول بها، فإنه يؤخذ بالأنظمة المعمول بها.
تفاصيل أدوات الدين	تشكل كل من الصكوك والتزامات الدفع فيما يتعلق بكل سلسلة صكوك التزامات مباشرة وغير مشروطة وغير ثانوية للمُصدر، وتكون غير مضمونة مع مراعاة الشرط 1.6 (د)، وستحتل مرتبة متساوية مع كافة الالتزامات النقدية الأخرى غير المضمونة وغير التابعة المستحقة على المُصدر، الحالية والمستقبلية، (باستثناء بعض الالتزامات ذات الأفضلية وفقاً لأحكام القانون الإلزامية وذات التطبيق العام وذلك مع مراعاة الشرط 1.6 (د)).
تفاصيل التواريخ المتعلقة بالتسديد، بما في ذلك تاريخ الاستحقاق النهائي وتواريخ السداد المبكر، مع تحديد هل هي قابلة للتنفيذ بناءً على طلب المُصدر أم بناءً على طلب حامل أداة الدين وتاريخ بدء الدفعات	يحق لحملة الصكوك استلام مبالغ التوزيع الدوري المحتسبة وفي التواريخ على النحو المحدد في الشروط النهائية المطبقة. فيما يتعلق بكل سلسلة إصدار من الصكوك، يتم استرداد الصكوك عند تاريخ الاستحقاق النهائي ويحصل كل حامل صكوك على حصته التناسبية من رأس مال الصكوك – بحسب التعريف الوارد في الشروط – فيما يتعلق بكل الصكوك التي بحوزته وأي مبالغ توزيع دوري مستحقة وغير مدفوعة وذلك ما لم يتم استردادها أو شراؤها أو إلغاؤها مسبقًا. فيما يتعلق بكل سلسلة من الصكوك حيث يتم تحديد الاسترداد المجدول جزئيًا على أنه ينطبق، يحق لكل حامل صكوك الحصول على مبالغ الأقساط المستحقة في تواريخ التوزيع الدورية ذات الصلة (كل منها كما هو محدد في الشروط النهائية المطبقة) ورهنا بأي استرداد مبكر آخر و/أو شراء و/أو إلغاء، يتم استرداد الصكوك جزئيا بما يتناسب مع قيمة كل مبلغ قسط مدفوع لحاملي الصكوك عند دفع كل مبلغ قسط لحاملي الصكوك. يتم وصف أحداث التخلف عن السداد في الشرط (12) "حالات الإخلال". عند حدوث أي حالة إخلال مستمر، يجوز استرداد الصكوك بالكامل ويحصل كل حامل صكوك على مبلغ توزيع عند التصفية الخاص بكل صكوك يحتفظ بها بالإضافة إلى أي مبالغ توزيع دورية مستحقة وغير مدفوعة.
تواريخ الاستحقاق	تحدد تواريخ استحقاق الصكوك بحسب ما يتم الاتفاق عليه بين المُصدر ومدير الترتيب مع مراعاة الحد الأدنى والأقصى لتواريخ الاستحقاق التي قد يكون مسموحا بها أو مطلوبة من وقت لآخر بموجب أيّ أنظمة أو لوائح تنطبق على المُصدر. سيتم تحديد تاريخ استحقاق كل سلسلة من الصكوك في الشروط النهائية المطبقة.
القيود المفروضة على أدوات الدين	باستثناء ما هو منصوص عليه في الشرط (3) "السجل والملكية ونقل الملكية" (لمزيد من التفاصيل حول هذا الشرط، يرجى مراجعة القسم (10) "شروط وأحكام الصكوك" من هذه النشرة الأساسية)، يتم تداول الصكوك بحرية دون أي قيود ويجوز تداولها وفقًا للشروط والإجراءات المعتمدة في تداول السعودية وأحكام شركة مركز مقاصة الأوراق المالية "مقاصة".
تفاصيل عن ترتيبات نقل ملكية أدوات الدين	مع الالتزام بشرط (3) "السجل والملكية ونقل الملكية"، يجوز نقل ملكية الصكوك وفقًا للوائح والإجراءات التي يعتمدها أمين السجل من خلال تقديم المعلومات المطلوبة بموجب تلك اللوائح والإجراءات إلى أمين السجل.
أسماء وعناوين وكلاء الدفع، والتسجيل، ونقل ملكية أدوات الدين	مسؤول الدفع: شركة أرباح المالية الدور الثامن، برج نورة، رقم المبنى 6311، شارع الأمير تركي، حي الكورنيش، الخبر، المملكة العربية الهاتف: 966138316444+ الفاكس: 966138870150+ الموقع الإلكتروني: www.arbahcapital.com البريد الإلكتروني: info@arbahcapital.com وكيل التسجيل ونقل ملكية الصكوك: مركز إيداع الأوراق المالية طريق الملك فهد – العليا 6897 الوحدة رقم 15 الرياض 12211 – 3388 الهاتف: 966+ 92 002 6000 البريد الإلكتروني: cc@edaa.sa الموقع الإلكتروني: www.edaa.sa

تفاصيل عن الاسترداد المبكر لأدوات الدين

- التصفية بناءً على خيار المُصدر: إذا كان خيار التصفية الاختيارية (خيار تصفية الصكوك) محددًا في الشروط النهائية المطبقة على أنه قابل للتطبيق، ويخضع لقيمة أصول الصكوك التي لا تقل عن القيمة الاسمية الإجمالية، فيمكن استرداد الصكوك بناءً على خيار المصدر بالكامل، ولكن ليس جزئيًا، في تاريخ التصفية الاختيارية (تاريخ التصفية الاختيارية) والذي قد يكون:

(أ) في أي وقت (إذا لم يتم تحديد أحكام التوزيع الدوري المتغير في الشروط النهائية المطبقة باعتبارها قابلة للتطبيق)؛ أو

(ب) في أي تاريخ توزيع دوري (إذا كانت أحكام التوزيع الدوري المتغير محددة في الشروط النهائية المطبقة باعتبارها قابلة للتطبيق)، عند تقديم إخطار إلى حملة الصكوك بما لا يقل عن ثلاثين (30) يومًا ولا يزيد عن ستين (60) يومًا وفقًا للشرط (17) "الإخطارات" (الذي يجب أن يكون غير قابل للإلغاء)، في مبلغ توزيع التصفية.

- التصفية المبكرة لأسباب ضريبية: يجوز استرداد الصكوك بناءً على خيار المُصدر بالكامل، ولكن ليس جزئيًا في تاريخ استرداد الضريبة (تاريخ استرداد الضريبة) والذي قد يكون:

(أ) في أي وقت (إذا لم يتم تحديد أحكام التوزيع الدوري المتغير في الشروط النهائية المطبقة باعتبارها معمول بها)؛ أو

(ب) في أي تاريخ توزيع دوري (إذا كانت أحكام التوزيع الدوري المتغير محددة في الشروط النهائية المطبقة باعتبارها قابلة للتطبيق)، عند تقديم إخطار إلى حملة الصكوك بما لا يقل عن ثلاثين (30) يومًا ولا يزيد عن ستين (60) يومًا وفقًا للشرط (17) "الإخطارات" (يجب أن يكون الإخطار غير قابل للإلغاء)، في مبلغ توزيع التصفية (الضريبة)، جنبًا إلى جنب مع مبالغ التوزيع الدوري المستحقة والمستحقة (إن وجدت) لتاريخ التصفية في حالة وقوع حادثة تتعلق بالضريبة، حيث يعني الحدث الضريبي:

• إذا كان المُصدر ملزمًا أو سيصبح ملزمًا بدفع مبالغ إضافية على النحو المنصوص عليه أو المشار إليه في الشرط (15) "الضرائب" نتيجة لأي تغيير أو تعديل في قوانين أو لوائح المملكة العربية السعودية أو أي تقسيم سياسي أو سلطة تابعة تتمتع بصلاحية فرض الضرائب، أو أي تغيير في التطبيق أو التفسير الرسمي لهذه القوانين أو اللوائح، حيث يصبح التغيير أو التعديل ساريًا في تاريخ الإقفال أو بعده (كما هو محدد في الشروط النهائية المطبقة)؛ و

• لا يمكن تجنب هذا الالتزام من خلال اتخاذ المُصدر التدابير المعقولة المتاحة له، فعندئذٍ، بشرط ألا يتم إرسال أي إخطار بالحل قبل:

1) حيث يمكن إلغاء الصكوك في أي وقت، قبل تسعين (90) يومًا من أقرب تاريخ يكون فيه المُصدر ملزمًا بدفع هذه المبالغ الإضافية إذا كان الدفع فيما يتعلق بالصكوك مستحقًا؛ أو

2) حيث لا يجوز تصفية الصكوك إلا في تاريخ التوزيع الدوري، قبل ستين (60) يومًا من تاريخ التوزيع الدوري الذي يسبق مباشرةً أقرب تاريخ يكون فيه المُصدر ملزمًا بدفع هذه المبالغ الإضافية إذا كان السداد فيما يتعلق بالصكوك مستحقاً في ذلك الوقت.

قبل نشر أي إخطار تصفية بموجب هذه الفقرة، يجب على المُصدر أن يحصل على ما يلي ويتيحها لحملة الصكوك للمعاينة في مقره الرئيسي خلال ساعات العمل: (أ) شهادة موقعة من قبل اثنين من مديري المُصدر، والتي يجب أن تكون ملزمة لحملة الصكوك، تنص على أنه يحق للمُصدر تنفيذ هذه التصفية وتقديم بيان بالحقائق يوضح أن الشروط السابقة تحققت وعلى حق المُصدر بذلك؛ و (ب) رأي مستشار ضرائب مستقل ذي مكانة معترف بها مفاده أن المُصدر قد أصبح أو سيصبح ملزمًا بدفع مثل هذه المبالغ الإضافية نتيجة لهذا التغيير أو التعديل. عند هذا الاسترداد، يكون المُصدر ملزمًا باسترداد الصكوك وفقًا للشرط (11.د)

• التصفية بعد خيار البيع لحامل الصكوك بعد تغيير في السيطرة : إذا تم تحديد خيار بيع لحامل الصكوك بعد تغيير في السيطرة في الشروط النهائية المطبقة على أنه قابل للتطبيق (خيار بيع لحامل الصكوك بعد تغيير في السيطرة)، فعند قيام حامل أي صكوك بإخطار المصدر وفقًا للشرط 17 (الإخطارات) بمدة لا تقل عن الحد الأدنى ولا تزيد عن الحد الأقصى لفترة الإخطار المحدد في الشروط النهائية المطبقة (ويجب أن يحدد الإخطار تاريخ الاسترداد الاختياري لحامل الصكوك)، سيقوم المصدر، عند انتهاء هذا الإخطار (ما لم يكن المصدر وقبل إعطاء هذا الإخطار، قد قدم إخطارًا بالاسترداد بموجب الشرط 11 (ج) (الاسترداد؛ تصفية الصكوك – التصفية حسب خيار المُصدر) أو الشرط 11 (د) (الاسترداد؛ تصفية الصكوك – التصفية المبكرة لأسباب ضريبية)، استرداد (أو شراء) هذه الصكوك في تاريخ الاسترداد الاختياري لحامل الصكوك، يحصل حامل الصكوك على مبلغ توزيع التصفية فيما يتعلق بكل صكوك يحتفظ بها في تاريخ الاسترداد الاختياري لحامل الصكوك ذي الصلة. ويُعد تغيير في السيطرة، توقف في أي وقت تملّك محمد عبد الرحمن ناصر الدليمي، بدر عبد الرحمن ناصر الدليمي أو أي من خلفهم أو نسبهم، عبد اللطيف عبد الرحمن ناصر الدليمي أو عبد المجيد عبد الرحمن ناصر الدليمي منفردين أو مجتمعين، بشكل مباشر أو غير مباشر، أكثر من ثلاثين في المائة (30%) من رأس المال المطروح للمُصدر.

سلسلة الائتمان المعززة (إن وُجدت)	لن يقدم المُصدر أيّ ضمانات أو رهونات أو التزامات مشابهة فيما يخص الصكوك. إذا تم تحديد سلسلة الائتمان المعززة في الشروط النهائية المطبقة على أنها تنطبق، ستستفيد هذه السلسلة من مستند التعزيز الائتماني. وفيما يتعلق بكل سلسلة الائتمان معززة، سيتعين على المُصدر الاحتفاظ بحساب احتياطي خدمة الصكوك. ويتعين على المُصدر إيداع والحفاظ على رصيد حساب احتياطي خدمة الصكوك المطلوب بما يعادل المبلغ المحدد في الشروط النهائية المطبقة فيما يتعلق بسلسلة الائتمان المعززة المعنية. لن يُسمح للمُصدر بسحب أو تحويل أيّ مبالغ قائمة في رصيد حساب احتياطي خدمة الصكوك إلا لغرض سداد أيّ مبلغ توزيع دوري أو مبالغ توزيع دوري جزئية، حسب الحالة (ولمزيد من التفاصيل، الرجاء الاطلاع على القسم (10) "شروط وأحكام الصكوك").
إفادة توضح المعاملة الضريبية والزكوية لأدوات الدين المطروحة، وأي التزامات ضريبية وزكوية على حاملي أدوات الدين	الرجاء مراجعة القسم (12) "الضريبة والزكاة" من هذه النشرة للاطلاع على وصف لبعض الاعتبارات الضريبية السارية على الصكوك.
التصنيف الائتماني لأدوات الدين (إن وُجد)	لا يوجد تصنيف ائتماني للمُصدر وسوف يتم الإعلان عن التصنيف الائتماني لأي إصدار في الشروط النهائية المطبقة (إن وُجد).

1 التعريفات والمصطلحات

البخور الذكي

1 التعريفات والمصطلحات

الشركة أو المُصدر أو البخور الذكي للتجارة	.شركة البخور الذكي للتجارة
إدارة الشركة أو الإدارة	.فريق الإدارة التنفيذية أو كبار التنفيذين في شركة البخور الذكي للتجارة
الحكومة	.حكومة المملكة العربية السعودية، وتفسر كلمة "حكومية" وفقًا لذلك
المملكة	.المملكة العربية السعودية
رؤية 2030	البرنامج الاقتصادي الاستراتيجي الوطني الذي يهدف إلى تقليل الاعتماد على النفط وصناعة البتروكيماويات وتنويع الاقتصاد السعودي وتطوير الخدمات.
ريال أو الريال السعودي أو الريال	.العملة الرسمية للمملكة العربية السعودية
السنة/ السنوات المالية	هي الفترة الزمنية لعرض نتيجة نشاط المنشأة والمحددة بدايتها ونهايتها في عقد التأسيس أو النظام الأساسي للشركة المعنية، علماً أن السنة المالية للشركة تنتهي في 31 ديسمبر من كل سنة ميلادية.
السوق المالية السعودية أو السوق المالية أو سوق الأسهم أو السوق	السوق المالية السعودية لتداول الأوراق المالية.
ضريبة القيمة المضافة (VAT)	قرر مجلس الوزراء بتاريخ 02/05/1438هـ (الموافق 30/01/2017م) الموافقة على الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية والتي بدأ العمل بها ابتداء من 1 يناير 2018م، كضريبة جديدة تضاف لمنظومة الضرائب والرسوم الأخرى الواجب العمل بها من قبل قطاعات محددة في المملكة، وفي دول مجلس التعاون لدول الخليج العربي. مقدار هذه الضريبة (5%)، وقد تم استثناء عدد من المنتجات منها (كالأغذية الأساسية والخدمات المتعلقة بالرعاية الصحية والتعليم). قرر مجلس إدارة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك رقم (2-3-20) وتاريخ 17/10/1441هـ (الموافق 09/06/2020م) تعديل نظام ضريبة القيمة المضافة لكي تصبح 15% ابتداءً من تاريخ 01/07/2020م، وذلك بما له من صلاحيات بناءً على المادة الخامسة من تنظيم هيئة الزكاة والضريبة والجمارك الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (465) وتاريخ 20/07/1438هـ (الموافق 17/04/2017م) وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ/638) وتاريخ 15/10/1441هـ (الموافق 07/06/2020م) الصادر بشأن تعديل نظام ضريبة القيمة المضافة للسماح بزيادة نسبة الضريبة الأساسية إلى 15% بداية من تاريخ 1 يوليو 2020م.
القوائم المالية	القوائم المالية للسنوات المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2022م، 2023م و2024م والقوائم المالية الأولية الموجزة (غير مدققة) لفترة الستة أشهر المنتهية في 30 يونيو 2025م.
سلسلة الائتمان المعززة	سلسلة من الصكوك، إذا تم تحديدها في الشروط النهائية المطبقة على أنها تنطبق، يلتزم المُصدر بموجبها بالاحتفاظ بحساب احتياطي لخدمة الصكوك وبرصيد محدد فيه يعادل المبلغ المنصوص عليه في الشروط النهائية المطبقة، على ألا يُستخدم لأي غرض آخر سوى لسداد مبالغ التوزيع الدوري أو مبالغ التوزيع الدوري الجزئية، بحسب الحالة، وذلك وفقًا لشروط وأحكام مستند التعزيز الائتماني.
قواعد الإدراج	قواعد الإدراج الصادرة عن شركة تداول السعودية والموافق عليها بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم (3-123-2017) وتاريخ 09/04/1439هـ (الموافق 27/12/2017م) والمعدلة بموجب قرارها رقم (1-104-2019) بتاريخ 01/02/1441هـ (الموافق 30/09/2019م) والمعدلة بموجب قرارها رقم (1-22-2021) بتاريخ 12/07/1442هـ (الموافق 24/02/2021م) والمعدلة بموجب قرارها رقم (1-19-2022) بتاريخ 12/07/1443هـ (الموافق 13/02/2022م) والمعدلة بموجب قرارها رقم (1-52-2022) بتاريخ 12/09/1443هـ (الموافق 13/04/2022م) والمعدلة بموجب قرارها رقم (3-96-2022) بتاريخ 10/02/1444هـ (الموافق 06/09/2022م) والمعدلة بموجب قرارها رقم (1-108-2022) بتاريخ 23/03/1444هـ (الموافق 19/10/2022م) والمعدلة بموجب قرارها رقم (4-114-2024) بتاريخ 04/04/1446هـ (الموافق 07/10/2024م) والمعدلة بموجب قرارها رقم (1-48-2025) بتاريخ 02/11/1446هـ (الموافق 30/04/2025م) والمعدلة بموجب قرارها رقم (2-53-2025) بتاريخ 21/11/1446هـ (الموافق 19/05/2025م) والمعدلة بموجب تاريخها رقم (2-135-2025) بتاريخ 03/06/1447هـ (الموافق 24/11/2025م).
قواعد طرح الأوراق المالية والالتزامات المستمرة	قواعد طرح الأوراق المالية والالتزامات المستمرة الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم (3-123-2017) وتاريخ 09/04/1439هـ (الموافق 27/12/2017م) بناءً على نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/30 وتاريخ 02/06/1424هـ (الموافق 31/07/2003م) والمعدلة بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم (1-135-2025) وتاريخ 03/06/1447هـ (الموافق 24/11/2025م).
لائحة حوكمة الشركات	لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم (8-16-2017) وتاريخ 16/05/1438هـ (الموافق 13/02/2017م) بناءً على نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/3 وتاريخ 28/01/1437هـ والمعدلة بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم (8-5-2023) وتاريخ 25/06/1444هـ (الموافق 18/01/2023م) بناءً على نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/132 وتاريخ 01/12/1443هـ.
مجلس الإدارة أو المجلس	مجلس إدارة الشركة المنتخب من قبل الجمعية العامة للمساهمين وفق أحكام النظام الأساسي للشركة، والذين تظهر أسماؤهم على الصفحة (30) من هذه النشرة.

مجموعة تداول السعودية	بتاريخ 25/08/1442هـ (الموافق 07/04/2021م)، تحولت شركة السوق المالية السعودية إلى شركة قابضة باسم مجموعة تداول السعودية، بهيكل جديد يدعم تنمية مستقبل السوق المالية السعودية ويضمن استمرارية تطورها. وتضم مجموعة تداول السعودية أربع (4) شركات تابعة هي: تداول السعودية كسوق للأوراق المالية، وشركة مركز مقاصة الأوراق المالية (مقاصة)، وشركة مركز إيداع الأوراق المالية (إيداع)، وشركة (وامض) المتخصصة في الخدمات والحلول التقنية القائمة على الابتكار.
المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية	المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية في المملكة العربية السعودية.
المستشارون	مستشارو المُصدر الموضحة أسماؤهم في الصفحة xii والصفحة xiii من هذه النشرة الأساسية.
اللجنة الشرعية	اللجنة الشرعية التي أنشأها مدير الترتيب الوحيد لغرض البرنامج بتاريخ 16/04/1447هـ (الموافق 08/10/2025م).
نشرة الإصدار الأساسية	هذه الوثيقة المعدة من قبل الشركة فيما يتعلق بطرح الصكوك.
نطاقات	تم اعتماد برنامج السعودة (نطاقات) بموجب قرار معالي وزير الموارد البشرية والتنمية (وزارة العمل والتنمية الاجتماعية سابقاً) رقم (4040) وتاريخ 12/10/1432هـ (الموافق 10/09/2011م) المبني على قرار مجلس الوزراء رقم (50) بتاريخ 21/04/1415هـ (الموافق 27/09/1994م). وقد أطلقت وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بالمملكة البرنامج لتقديم حوافز للمنشآت كي تقوم بتوظيف السعوديين، ويقيم البرنامج أداء المنشأة على أساس نطاقات محددة (البلاتيني والأخضر والأحمر) وفق النشاط والقطاع اللذان تندرج تحتهما الشركة. وبتاريخ 11/10/1442هـ (الموافق 23/05/2021م)، أطلقت وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برنامج "نطاقات" المطور الذي يقدم ثلاث مزايا رئيسة: الأولى: خطة توطين واضحة الرؤى وشفافة لمدة ثلاث سنوات قادمة بهدف زيادة الاستقرار التنظيمي لدى منشآت القطاع الخاص، الثانية: تعتمد العلاقة الطردية بين عدد العاملين ونسب التوطين المطلوبة لكل منشأة من خلال معادلة خطية ترتبط بشكل متناسب مع عدد العاملين لدى المنشأة، بدلاً من نظام نسب التوطين الحالية المبنية على تصنيف المنشآت إلى أحجام محددة وثابتة، والثالثة: تبسيط تصميم البرنامج وتحسين تجربة العميل من خلال دمج تصنيفات الأنشطة ذات الصفات المشتركة لتكون بعدد 32 نشاطًا بدلًا من 85 نشاطًا في "نطاقات". كما يسهم هذا البرنامج في توفير أكثر من 340 ألف وظيفة حتى عام 2024م.
النظام الأساسي	النظام الأساسي للشركة المعدل الموافق عليه من قبل الجمعية العامة بتاريخ 11/02/1446هـ (الموافق 15/08/2024م)والذي من الممكن الاطلاع عليه في قسم "الإحالات المرجعية" من هذه النشرة الأساسية.
نظام السوق المالية	نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/30) وتاريخ 02/06/1424هـ (الموافق 31/07/2003م).
نظام الشركات	نظام الشركات في المملكة العربية السعودية الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/132) وتاريخ 01/12/1443هـ (الموافق 30/06/2022م) وقرار مجلس الوزراء رقم (678) وتاريخ 29/11/1443هـ (الموافق 28/06/2022م).
نظام العمل	نظام العمل السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/51) وتاريخ 23/8/1426هـ (الموافق 27/09/2005م) وما يطرأ عليه من تعديلات والقرارات واللوائح الصادرة تنفيذاً لأحكامه.
هـ	التقويم الهجري.
م	التقويم الميلادي.
هيئة الزكاة والضريبة والجمارك	هيئة الزكاة والضريبة والجمارك في المملكة العربية السعودية (الهيئة العامة للزكاة والدخل أو مصلحة الزكاة والدخل سابقاً)، وهي إحدى الجهات الحكومية التي ترتبط تنظيمياً بوزير المالية، وهي الجهة الموكلة بأعمال جباية الزكاة وتحصيل الضرائب. علمًا أنه بتاريخ 22/09/1442هـ (الموافق 04/05/2021م)، أقر مجلس الوزراء دمج الهيئة العامة للزكاة والدخل والهيئة العامة للجمارك، في هيئة واحدة باسم "هيئة الزكاة والضريبة والجمارك".
الهيئة السعودية للملكية الفكرية	الهيئة السعودية للملكية الفكرية في المملكة العربية السعودية.
الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين (SOCPA)	الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين (الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين سابقاً) في المملكة العربية السعودية.
هيئة السوق المالية أو الهيئة	هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية.
وزارة التجارة	وزارة التجارة في المملكة العربية السعودية.
وزارة الداخلية	وزارة الداخلية في المملكة العربية السعودية.
وزارة البلديات والإسكان	وزارة البلديات والإسكان في المملكة العربية السعودية (وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان سابقاً).
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية	وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية (وزارة العمل والتنمية الاجتماعية سابقاً).
يوم عمل	أي يوم عمل تقويمي فيما عدا يومي الجمعة والسبت وأي يوم يكون عطلة رسمية في المملكة العربية السعودية أو أي يوم تغلق فيه المؤسسات المصرفية أبوابها عن العمل بموجب الأنظمة السارية والإجراءات الحكومية الأخرى.
اتفاقية إدارة الدفع	اتفاقية إدارة الدفع المؤرخة في **/**/****هـ (الموافق **/**/****م) والمبرمة بين المُصدر ووكيل حملة الصكوك ومسؤول الدفع، كما يتم تعديلها أو استكمالها من وقت لآخر.
اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية	اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية المؤرخة في **/**/****هـ (الموافق **/**/****م) والمبرمة بين المُصدر ووكيل حملة الصكوك، كما يتم تعديلها أو استكمالها من وقت لآخر.

اتفاقية إعلان الوكالة التكميلية	هي اتفاقية إعلان الوكالة التي تُكمّل اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية لكل إصدار وتحدّد الشروط الخاصة بسلسلة الصكوك ذات الصلة.
اتفاقية المرابحة الرئيسية	اتفاقية المرابحة الرئيسية المؤرخة في **/**/****هـ (الموافق **/**/****م) والمبرمة بين المُصدر (وبصفته المشتري) ووكيل حملة الصكوك (وبصفته البائع ووكيل الشراء)، كما يتم تعديلها أو استكمالها من وقت لآخر.
اتفاقية المضاربة	اتفاقية المضاربة المؤرخة في **/**/****هـ (الموافق **/**/****م) والمبرمة بين المُصدر (وبصفته المضارب) ووكيل حملة الصكوك (وبصفته رب المال)، كما يتم تعديلها أو استكمالها من وقت لآخر.
إخطار حالة الإخلال	لهـ المعنى المحدد لهـ في الشرط (12) "حالات الإخلال".
التزامات الدفع	جميع التزامات المُصدر لتسديد الدفعات لحملة الصكوك عن "مبالغ التوزيع الدوري"، و"قيمة القسط" وأي "مبلغ توزيع دوري جزئي" مستحق وواجب تسديده؛ وإذا تم السداد في تاريخ التصفية، فإن التزام المُصدر يشكل "مبلغ توزيع التصفية"؛ وفي أي من هذه الحالات ستخضع هذه الالتزامات "للشروط" وكذلك يكون كل مبلغ آخر مستحق الدفع لحملة الصكوك وفق أحكام بموجب أي مستند من وثائق الصكوك.
أمين السجل	إيداع (ويشمل أي أمين سجل يخلفه كما قد يتم تعيينه).
اتفاقية البرنامج	اتفاقية برنامج إصدار الصكوك المؤرخة في **/**/****هـ (الموافق **/**/****م) والمبرمة بين المُصدر ومدير الترتيب الوحيد، كما يتم تعديلها أو استكمالها من وقت لآخر.
تاريخ الإقفال	يعني (بالنسبة لكل سلسلة) آخر يوم من فترة الطرح المتعلقة بالسلسلة المعنية.
تاريخ التصفية	يعني (بحسب ما يكون عليه الحال): (أ) تاريخ الاستحقاق النهائي (بحسب تعريفه الوارد في الشروط النهائية المطبقة)؛ (ب) في حالة وقوع حالة إخلال (بحسب تعريفه الوارد في الشرط (12) "حالات الإخلال")، التاريخ الذي يتم فيه استرداد الصكوك وفقاً لأحكام الشرط (12) "حالات الإخلال"؛ (ج) التاريخ الذي يتم فيه استرداد الصكوك وفقاً لأحكام الشرط (11.د) "التصفية المبكرة لأسباب ضريبية"؛ (د) تاريخ التصفية الاختياري وفقاً لأحكام الشروط (11.ج) "التصفية حسب اختيار المُصدر"؛ أو (هـ)تاريخ التصفية بعد تغيير في السيطرة وفقاً لأحكام الشروط (11.و) "التصفية بعد خيار البيع لحامل الصكوك بعد تغيير في السيطرة".
تاريخ التوزيع الدوري	لهـ المعنى المحدد لهـ في الشروط النهائية المطبقة.
تاريخ التوزيع الدوري الجزئي	يُقصد بهـ أي تاريخ يقوم فيه المصدر باسترداد الصكوك عقب حدوث حالة إخلال.
تاريخ حالة الإخلال	لهـ المعنى المحدد لهـ في الشرط (12) "حالات الإخلال".
تاريخ دفع السعر المؤجل	بالنسبة لأي عقد مرابحة، التاريخ/التواريخ المُشار إليها في تأكيد الشروط وإخطار عرض الشراء.
تاريخ قيد التحويل	يعني التاريخ الذي يبدأ من بداية يوم العمل الذي يسبق بسبعة (7) أيام عمل على الأقل تاريخ استحقاق الدفع المقرر لأي مبلغ توزيع دوري، أو أي مبلغ توزيع دوري جزئي أو أي أصل أو توزيع آخر يتعلق بالصكوك، ما لم تنص الشروط والإجراءات والقواعد المتبعة لدى المسجل على غير ذلك، حيث يتم اعتماد المدد والفترات المعتمدة لدى المسجل وتكون هي المرجحة والمتفق عليها مع المسجل، أو في كلتا الحالتين، وإذا لم يكن ذلك اليوم يوم عمل، في بداية يوم العمل التالي؛ ما لم يكن من شأنه أن يقع في الشهر التقويمي التالي ، وفي هذه الحالة يتم تقديمه إلى يوم العمل السابق مباشرة.
تأكيد الشروط وإخطار عرض الشراء	لهـ المعنى الموضح لهـ في اتفاقية المرابحة الرئيسية.
حالة إخلال	لهـ المعنى المحدد لهـ في الشرط (12) "حالات الإخلال".
حامل الصكوك	تعني حامل الصكوك المسجل.
حساب التحصيل	لهـ المعنى المحدد لهـ في الشرط (5.ب) "أصول المضاربة".
حساب المعاملة	لهـ المعنى المحدد لهـ في الشرط (5.أ) "أصول الصكوك".
دخل المرابحة	يعني تلك المبالغ المحددة في الشرط (5.ج) "معاملة المرابحة" على أنها تشكل دخل المرابحة.
دخل المضاربة	يعني إجمالي الدخل التشغيلي من موجودات المضاربة دون مراعاة تكلفة مصادر التمويل.
رأس مال الصكوك	إجمالي القيمة الإسمية للإصدار.
ربح المضارب	لهـ المعنى المحدد في الشرط (5.ب) "أصول المضاربة".
رأس مال المضاربة	لهـ المعنى المحدد في الشرط (5.ب) "أصول المضاربة".
ربح المرابحة	تعني الربح المستحق الدفع فيما يتعلق بصفقة المرابحة.
سعر التكلفة	لهـ المعنى المحدد لهـ في اتفاقية المرابحة الرئيسية.

السلع	لها المعنى المحدد لها في اتفاقية المرابحة الرئيسية.
شرط/ الشروط	الشرط/الشروط فيما يتعلق بالصكوك كما هي محدّدة في القسم (10) من هذه النشرة.
معاملة المرابحة	لها المعنى المحدد لهذا المصطلح في الشرط (5.ج) "معاملة المرابحة".
عرض استثمار مع وعد بالشراء	الإخطار الذي يتم إرساله من قبل المشتري إلى البائع والذي بموجبه يتعهد المشتري بشراء السلع من البائع على أساس الدفع المؤجل بالإضافة إلى عنصر الربح، على أن تكون صيغة الإخطار مماثلة بشكل جوهري لنص النموذج المرفق في الملحق رقم 1-- من الاتفاقية المرابحة الرئيسية (نموذج عرض استثماري مع وعد بالشراء) أو وفق أي صيغة أخرى يتم الاتفاق عليها كتابة بين البائع والمشتري.
الصك الشامل	فيما يتعلق بكل سلسلة من إصدارات الصكوك، الصك الشامل الذي يمثل تلك السلسلة التي سيتم إصدارها وفق البند 5 (الصكوك(من اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية.
العجز	له المعنى المحدد له في الشرط (5.د) (استخدام المتحصلات – حساب المعاملة)؛
فترة التوزيع الدوري	الفترة التي تبدأ من تاريخ الإصدار (وتشمل ذلك التاريخ) وتستمر حتى أول تاريخ توزيع دوري (على ألّا تشمل ذلك التاريخ) وكل فترة لاحقة تبدأ من أي تاريخ توزيع دوري (وتشمل) وتستمر حتى تاريخ التوزيع الدوري التالي (على ألّا تشملها).
فترة التوزيع الدوري الجزئي	الفترة التي تبدأ من تاريخ التوزيع الدوري السابق مباشرة لتاريخ التوزيع الدوري الجزئي وتنتهي في تاريخ التوزيع الدوري الجزئي.
القيمة الاسمية الإجمالية	فيما يتعلق بكل سلسلة، المبلغ المحدد على هذا النحو في الشروط النهائية المطبقة.
مبلغ التوزيع الدوري	له المعنى المحدد له في الشرط (7) "أحكام التوزيع الدوري الثابت" أو الشرط (8) "أحكام التوزيع الدوري المتغير" حسب الاقتضاء.
محفظة الأعمال	تعني جميع الأنشطة الحالية للمُضارب المتوافقة مع أحكام الشريعة واستثمارات المُضارب (لصالح رب المال).
مدير الترتيب الوحيد	يُقصد به المعنى المحدد له في "المقدمة" من البرنامج.
مديونية	لها المعنى المحدد لها في الشرط (1) "التعريفات".
مسؤول الدفع	يُقصد به المعنى المحدد له في "المقدمة" من اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية.
المشتري	يعني المُصدر بصفته المشتري بموجب اتفاقية المرابحة الرئيسية.
المضارب	يعني المُصدر بصفته المضارب بموجب اتفاقية المضاربة.
موجودات المضاربة	تعني (أ) حصة المضارب (لصالح المصدر وحملة الصكوك) في محفظة الأعمال؛ (ب) المبلغ المتاح؛ و(ج) أي مبالغ قائمة في رصيد حساب التحصيل.
نموذج طلب شراء المستثمر	يعني النموذج المطلوب تقديمه إلى المتعامل وفق ما يتم تحديده من قبل مدير الترتيب الوحيد.
الهامش	فيما يتعلق بكل سلسلة، النسبة المئوية السنوية المحددة على هذا النحو في الشروط النهائية المطبقة.

2 عوامل المخاطرة

2 عوامل المخاطرة

يمكن أن ينطوي شراء أي صكوك على مخاطر جوهرية، وقد لا يكون هذا الشراء ملائمًا سوى للمستثمرين الذين لديهم خبرة ومعرفة في المسائل المالية والتجارية الضرورية لتمكينهم من تقييم مخاطر ومزايا الاستثمار في أي صكوك.

ويرى المُصدر، على حد علمه، أن العوامل الموضحة أدناه تمثل المخاطر الرئيسية المتعلقة بالاستثمار في الصكوك والتي يراها كخطر واجب الإفصاح عنه وذلك بعد تحققه من شمولية العوامل في هذا القسم لجميع المعلومات والتفاصيل ذات العلاقة بصورة واضحة ودقيقة إلا أن المصدر قد لا يتمكن من سداد أي مبالغ متعلقة بالصكوك لأسباب غير تلك الواردة أدناه، وبالتالي لا يؤكد المُصدر بأن البيانات الواردة أدناه شاملة لجميع المخاطر. كما لا يشكل تصنيف الإصدار (إن وجد) توصية لشراء الصكوك أو بيعها أو الاحتفاظ بها إذ أن التصنيف قد يخضع للتعليق، أو التخفيض أو السحب في أي وقت من قبل وكالة التصنيف المعنية، في حال تعرض المُصدر لمخاطر غير معلومة في الوقت الراهن أو مخاطر قد يعتبرها المُصدر غير جوهرية كما في تاريخ نشرة الإصدار الأساسية هذه. وعليه، قد يكون لهذه المخاطر الإضافية والمخاطر الموضحة أدناه، في حال تحققها، أثر سلبي على الأداء التشغيلي للمُصدر ومركزه المالي ونتائج عملياته وتدفقاته النقدية وتوقعاته المستقبلية. كما أنه لا يوجد ما يضمن كفاية العناصر الهيكلية المختلفة المبينة في نشرة الإصدار الأساسية لضمان سداد أي مبالغ توزيع دورية أو رأس مال المضاربة إلى حملة الصكوك في الوقت المناسب أو على الإطلاق فيما يتعلق بأي صكوك.

ولا يعد الاستثمار في الصكوك مناسباً إلا للمستثمرين القادرين على تقييم مخاطر الاستثمار وفوائده، ومن لديهم موارد كافية لتحمل أي خسارة ناشئة عن ذلك الاستثمار. لذا، يجب على المستثمرين المحتملين دراسة المعلومات التفصيلية الواردة في عوامل المخاطرة الموضحة أدناه والمعلومات الأخرى الواردة في نشرة الإصدار الأساسية هذه والتوصل لآرائهم الخاصة قبل اتخاذ أي قرار استثماري. ويجب على أي مستثمر محتمل، إن كانت لديه أية شكوك بخصوص الإجراءات التي يجب عليه اتخاذها، أن يستشير مستشارًا ماليًا مرخصًا له من قبل الهيئة طالبًا منه المشورة فيما يخص أي استثمار في الصكوك.

2 المخاطر المتعلقة بالمُصدر

1.1.2 المخاطر المتعلقة بعدم القدرة على تنفيذ خطة العمل وتحقيق استراتيجية النمو المستهدفة

يعتمد أداء الشركة في المستقبل على قدرتها على تنفيذ أهدافها وتحقيق استراتيجياتها الحالية بنجاح. وتخضع قدرة الشركة على تنفيذ استراتيجياتها الحالية لعوامل مختلفة، منها ما هو خارج عن سيطرتها. وفي حال لم تتمكن الشركة من تحقيق أهدافها واستراتيجياتها لأي سبب من الأسباب، فسيؤثر ذلك سلباً وبشكل جوهري على أعمالها ووضعها المالي ونتائج عملياتها وتوقعاتها المستقبلية. كما أنه لا يوجد أي ضمان بأن تنفيذ الشركة لاستراتيجيتها بنجاح سينعكس إيجاباً على نتائج عملياتها. وقد تتحمل الشركة تكاليف إضافية تشمل استقطاب موظفين أكفاء وإسناد مهام إضافية لطرف خارجي (كالمستشارين المختصين) للعمل على إعداد الدراسات اللازمة للوصول إلى خطط بديلة ووضع استراتيجيات جديدة والذي سيؤثر سلباً وبشكل جوهري على أعمال الشركة ووضعها المالي ونتائج عملياتها وتوقعاتها المستقبلية.

2.1.2 المخاطر المتعلقة بقرارات إدارة الشركة فيما يتعلق بأعمالها وأنشطتها

تعتمد نتائج أعمال الشركة بشكل رئيسي على قدرة إدارتها على اتخاذ القرارات الصحيحة والمناسبة فيما يتعلق بأعمالها وبأنشطتها وفي الوقت المناسب. وفي حال قامت إدارة الشركة باتخاذ قرارات خاطئة فيما يخص أعمالها، فسوف ينعكس ذلك سلباً على أداء الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي.

3.1.2 المخاطر المتعلقة بتركز إيرادات الشركة

تتوزع إيرادات الشركة من (3) قطاعات رئيسية: (1) مستحضرات تعطير الغرف والمنظفات – (2) البخور الذكي ومشتقاته – (3) القهوة السعودية والضيافة (ثنة). هذا وشكلت إيرادات الشركة من قطاع البخور الذكي ومشتقاته النسبة الأكبر من إيرادات الشركة خلال الأعوام السابقة، بحيث بلغت ثلاثة عشر مليون وستمائة وثلاثة وأربعين ألف وستمائة وتسعة وعشرين (13,643,629) ريال سعودي ما يمثل نسبة (59%) من إيرادات العام 2022م وخمسة عشر مليون وثمانمائة وأربعة وخمسين ألف وأربعمائة وستة خمسين (15,854,456) ريال سعودي ما يمثل نسبة (63%) من إيرادات العام 2023م مقابل سبعة عشر مليون وأربعمائة وعشرة آلاف وأربعمائة وثمانية (17,410,408) ريال سعودي ما يمثل نسبة (65%) من إيرادات العام 2024م. أما بالنسبة للفترة المالية المنتهية في 30 يونيو 2025م، فقد بلغت إيرادات قطاع البخور الذكي ومشتقاته سبعة ملايين ومائتين وأربعة عشر ألف وستمائة وثمانية وثلاثين (7,214,638) ريال سعودي ما يمثل نسبة (66%) من إيرادات هذه الفترة. يبين الجدول أدناه توزع إيرادات الشركة من جميع القطاعات خلال الأعوام 2022م، 2023م، 2024م والفترة المالية المنتهية في 30 يونيو 2025م:

الجدول رقم 1: توزع إيرادات الشركة حسب القطاعات

القطاع	2022م		2023م		2024م		30 يونيو 2025م	
	الإيرادات (ريال سعودي)	النسبة	الإيرادات (ريال سعودي)	النسبة	الإيرادات (ريال سعودي)	النسبة	الإيرادات (ريال سعودي)	النسبة
تعطير الغرف والمنظفات	7,187,479	31%	7,094,512	28%	6,819,142	26%	2,118,945	19%
البخور الذكي ومشتقاته	13,643,629	59%	15,854,456	63%	17,410,408	65%	7,214,638	66%
القهوة السعودية والضيافة (ثنة)	2,257,646	10%	2,252,470	9%	2,458,620	9%	1,548,554	14%
الإجمالي	23,088,754	100%	25,201,438	100%	26,688,170	100%	10,882,137	100%

المصدر: الشركة

بالمقابل، تتركز إيرادات الشركة جغرافياً من المنطقة الوسطى بشكل رئيسي، حيث بلغت إيرادات هذه المنطقة ستة عشر مليون وثلاثمائة وثلاثة وتسعين ألف وخمسة عشر (16,393,015) ريال سعودي تمثل نسبة (71%) من إيرادات العام 2022م، خمسة عشر مليون وثمانمائة وستة وسبعين ألف وتسعمائة وستة (15,876,906) ريال سعودي تمثل نسبة (63%) من إيرادات العام 2023م، مقابل سبعة عشر مليون وثمانمائة وواحد وثمانين ألف وأربعة وسبعين (17,881,074) ريال سعودي تمثل نسبة (67%) من إيرادات العام 2024م وثمانية ملايين واثنين وخمسين ألف وسبعمائة وواحد وثمانين (8,052,781) ريال سعودي تمثل نسبة (74%) من الإيرادات للفترة المالية المنتهية في 30 يونيو 2025م.

إن حدوث أي من العوامل السلبية التي قد تطرأ على قطاعات منتجات الشركة، كالتغيرات التنظيمية والصحية، تقلب أسعار المواد الخام أو تغير سلوك المستهلك، فضلاً عن مخاطر حال حدوث أي أحداث اقتصادية أو تنظيمية أو لوجستية سلبية في المنطقة الوسطى، وغيرها من العوامل التي قد تؤدي إلى تراجع إيرادات الشركة، وبالتالي سوف يؤثر ذلك على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

4.1.2 المخاطر المتعلقة بتركز عملاء الشركة

تعتمد مبيعات الشركة على عدد من العملاء الرئيسين وتقوم العلاقة مع كبار العملاء على أساس عقود واتفاقيات، حيث بلغت قيمة المبيعات لأكبر خمسة (5) عملاء رئيسين اثني عشر مليون ومائة وخمسة وخمسين ألف وتسعة وخمسين (12,155,059) ريال سعودي للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2022م وثمانية ملايين ومائتين وتسعة آلاف ومائتين وثلاثة وسبعين (8,209,273) ريال سعودي للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023م مقابل خمسة عشر مليون وأربعة آلاف وأربعمائة وواحد وعشرين (15,004,421) ريال سعودي للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024م وأربعة ملايين وثلاثمائة وسبعة وخمسين ألف ومائة وتسعة وسبعين (4,357,179) ريال سعودي للفترة المالية المنتهية في 30 يونيو 2025م، ما يعني نسبة (53%)، (33%)، (56%) و(27%) من تعاملات الشركة مع عملائها للسنوات المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2022م، 2023م، 2024م وفترة الستة أشهر المنتهية في 30 يونيو 2025م، على التوالي.

وعليه فإنه في حال فقدان أي من هؤلاء العملاء أو تراجع حجم تعاملاتهم وإخفاق الشركة في تنويع قاعدة عملائها واستقطاب عملاء جدد، فإن ذلك سيؤثر بشكل سلبي على أعمال الشركة وبالتالي على نتائج عملياتها وأداءها المالي.

5.1.2 المخاطر المتعلقة بالاعتماد على الموردين

تحصل الشركة على موادها الخام ومدخلات إنتاجها بشكل رئيسي من موردين خارجيين، حيث بلغت قيمة تعاملات الشركة مع الموردين الخمس (5) الرئيسيين مليونين وسبعمائة وثمانية وستين ألف وتسعمائة وثمانية وثلاثين (2,768,938) ريال سعودي للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2022م وسبعمائة وخمسين ألف وتسعمائة وأربعين (750,940) ريال سعودي للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023م مقابل ثلاثة ملايين وأربعمائة وخمسة وثمانين ألف وثمانمائة وستة وأربعين (3,485,846) ريال سعودي للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024م وستمائة واثنين وأربعين ألف وتسعمائة وثلاثة وخمسين (642,953) ريال سعودي للفترة المالية المنتهية في 30 يونيو 2025م، ما يعني نسبة (32%)، (10%)، (56%) و(17%) من تعاملات الشركة مع مورديها للسنوات المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2022م، 2023م، 2024م وفترة الستة أشهر المنتهية في 30 يونيو 2025م، على التوالي.

هذا وقد لا يكون متاحاً للشركة تنويع قاعدة الموردين بالنسبة للمنتجات التي يمكن أن يوفرها مورد واحد، بالإضافة إلى أنه قد تكون الشركة غير قادرة على الاستمرار في الاعتماد على الموردين الذين تتعامل معهم إما بسبب تغير في العلاقات القائمة بينهم أو بسبب الزيادة في تكلفة الحصول على المنتجات، أو انعدام قدرة المورد على تزويد الشركة بالكميات المطلوبة من المنتجات وفق الجودة اللازمة في الوقت المناسب. وفي حال حصول أي من تلك الحالات، فسوف يؤثر ذلك سلباً على أعمال الشركة ومركزها المالي وتوقعاتها المستقبلية. وبالتالي فإن حدوث أي خلل أو عطل أو انقطاع مفاجئ في عمل الموردين، أو إيقاف العلاقة مع أحد الموردين أو تغيير أحد الشروط أو الالتزامات، سيؤثر ذلك بشكل سلبي وجوهري على أعمال الشركة وبالتالي على نتائج عملياتها وأدائها المالي.

6.1.2 المخاطر المتعلقة بالآلات والمكائن والمعدات التابعة للشركة

إن معدلات إهلاك الآلات والمكائن والمعدات التابعة للشركة خلال السنوات 2022م، 2023م، 2024م وحتى 30 يونيو 2025م قد بلغت (8%) سنوياً . وتعد المنشآت الصناعية عرضة لمخاطر تشغيلية كبيرة ناتجة عن عدة عوامل منها أعطال الآلات والمكائن والمعدات الناتجة عن قدمها أو سوء استخدامها أو الحوادث غير المتوقعة التي قد تحدث كانقطاع إمداد الكهرباء أو اندلاع الحريق، مما سينتج عنه تعطل عمليات الشركة وتكبدها تكاليف إضافية. لذا، فإن أي عطل غير متوقع يطرأ على الآلات والمكائن والمعدات التابعة للشركة أو أي صيانة مطولة لها، من شأنه أن يعطل إنتاج الشركة ويضعف قدرتها على إنتاج كميات كافية من المنتجات بصورة مستمرة، أو أن يؤثر على جودة المنتجات بالشكل الذي يلبي مطالب عملائها أو الالتزام بمتطلباتها التعاقدية. وفي حال أرادت الشركة استبدال الآلات والمكائن والمعدات نظير تقادمها أو عدم القدرة على استغلالها نظراً لعدم الانتفاع منها فإن الشركة لا تضمن إحلال الآلات والمكائن والمعدات القديمة بآلات ومكائن ومعدات بنفس الكفاءة وبتكلفة تناسب الشركة، الأمر الذي من شأنه التأثير بشكل سلبي وجوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها وتوقعاتها المستقبلية.

7.1.2 المخاطر المتعلقة بإدارة المخزون

يتألف مخزون الشركة من مواد خام رئيسية، مواد خام مساعدة، مواد تعبئة وتغليف، مواد مستهلكة، بضائع تامة الصنع وبضائع غير تامة الصنع. هذا وبلغ رصيد المخزون ثلاثة ملايين وسبعمائة وثلاثة وخمسين ألف ومائة وستة وعشرين (3,753,126) ريال سعودي كما في 31 ديسمبر 2022م، خمسة ملايين وستمائة وثلاثة وخمسين ألف وستمائة وتسعة وتسعين (5,653,699) ريال سعودي كما في 31 ديسمبر 2023م، ستة ملايين وأربعمائة وستة وعشرين ألف وثمانمائة وثلاثة وأربعين (6,426,843) ريال سعودي كما في 31 ديسمبر 2024م وثلاثة ملايين ومائتين وثلاثة وخمسين ألف وثمانمائة وثلاثة وأربعين (3,253,843) ريال سعودي كما في 30 يونيو 2025م. وفي حال لم تتمكن الشركة من الحفاظ على مستويات المخزون المثلى ومراقبة المخزون بشكل دوري، سيؤدي ذلك إلى انخفاض شديد أو فائض في مستويات المخزون، مما قد يلحق بالشركة خسائر لعدم تمكنها من تلبية متطلبات العملاء في الحالة الأولى، أو تصريف المخزون في الحالة الثانية. وفي حال سوء إدارة المخزون لدى الشركة، سيؤدي ذلك للتأثير سلباً على عمليات الشركة التجارية ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

8.1.2 المخاطر المتعلقة بالمواد الخام

تعتمد الشركة في استمرار عملياتها على الإمدادات من المواد الأولية المستخدمة في عملية إنتاج البخور كالزيوت والبودرة والأشجار والقواعد الحديدية ومواد التغليف، حيث بلغت مليون ومائة واثنين وعشرين ألف وستمائة وتسعين (1,122,690) ريال سعودي ما نسبته (13%) من إجمالي تكلفة الإيرادات كما في 31 ديسمبر 2022م ومليون ومائتين وخمسة وأربعين ألف وتسعمائة وأربعة وعشرين (1,245,924) ريال سعودي ما نسبته (17%) من إجمالي تكلفة الإيرادات كما في 31 ديسمبر 2023م ومليون وأربعمائة وثمانية وثلاثين ألف وثمانمائة وأربعة وخمسين (1,438,854) ريال سعودي ما نسبته (23%) من إجمالي تكلفة الإيرادات كما في 31 ديسمبر 2024م وخمسمائة وثلاثة وخمسين ألف وتسعمائة وستين (553,960) ريال سعودي ما نسبته (19%) من إجمالي تكلفة الإيرادات كما في 30 يونيو 2025م. والتي يعتبر توفيرها وتكاليفها عرضة للتفاوت، فإذا أصبحت الشركة غير قادرة على الحصول على إمدادات كافية من المواد الخام في الوقت المناسب أو بشروط مقبولة، أو كان هناك زيادة كبيرة في تكلفة هذه المواد، فإن ذلك سيؤدي إلى توقف مصنع الشركة عن الإنتاج وبالتالي التأثير بشكل سلبي على أعمال الشركة ونتائجها المالية.

9.1.2 المخاطر المتعلقة بالعيوب التصنيعية

يتمحور عمل الشركة كما بتاريخ هذه النشرة حول إنتاج وبيع البخور الذكي ومشتقاته، مستحضرات تعطير الغرف والمنظفات ومنتجات القهوة السعودية والضيافة (ثنة). هذه العمليات معرضة لبعض المخاطر المتعلقة بالعيوب التي قد تحدث خلال العملية الإنتاجية أو أثناء عملية شحن المنتجات إلى العملاء، بالإضافة إلى العيوب الناتجة عن أخطاء نتيجة سوء سلوك أو تصرف من العاملين لدى الشركة. هذا وبلغت قيمة العيوب التصنيعية مائتين وخمسة عشر ألف وتسعمائة واثنين (215,902) ريال سعودي ما نسبته (2.5%) من تكلفة المبيعات كما في 31 ديسمبر 2022م ومائة وثلاثة وثمانين ألف ومائتين وأربعة وعشرين (183,224) ريال سعودي ما نسبته (2.5%) من تكلفة المبيعات كما في 31 ديسمبر 2023م ومائة وستة وخمسين ألف وثلاثمائة وسبعة وتسعين (156,397) ريال سعودي ما نسبته (2.5%) من تكلفة المبيعات كما في 31 ديسمبر 2024م واثنين وسبعين ألف وثمانمائة وتسعة وثمانين (72,889) ريال سعودي ما نسبته (2.5%) من تكلفة المبيعات كما في 30 يونيو 2025م. علماً أن أي عيوب في المنتجات المصنعة من قبل الشركة أو عدم التزامها بالمواصفات المطلوبة من العملاء، قد يعرضها إلى مخاطر رفض استلام منتجاتها من قبل عملائها، وبالتالي التأثير بشكل سلبي وجوهري على سمعة الشركة بالإضافة إلى تكبد الشركة لأي تكاليف أو تعويضات ناتجة عن إعادة تصنيع المنتج للعميل أو تخفيض من قيمة المنتجات المباعة للعميل أو صدور أي أحكام ضد الشركة تتعلق بأي مطالبات بشأن مسؤولية الشركة عن العيوب التصنيعية، مما سيكون له تأثير سلبي وجوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

10.1.2 المخاطر المتعلقة بالتشغيل والتوقف غير المتوقع للأعمال

تعتمد الشركة في استمرار عملياتها على سير وفعالية خطوط الإنتاج وأعمال التنفيذ والتوريد والصيانة للمشاريع والعمليات التشغيلية وأنظمة العمل فيها، وتعتبر الشركة عرضة لمخاطر تشغيلية كبيرة نتيجة لعدة عوامل بما في ذلك الكوارث الطبيعية والأعطال المفاجئة بالمعدات الرئيسة الخاصة وقصور أداء أو توقف خطوط الإنتاج وأجهزة الحاسب الآلي أو توقف إمداد الطاقة والكهرباء، وقد تتسبب تلك المخاطر في إلحاق ضرر كبير بمرافق الشركة أو القوة العاملة بها، أو في تعطل عملية الإنتاج وقدرة الشركة على تسليم منتجاتها، مما يترتب عليها تكبد الشركة لخسائر، وبالتالي التأثير بشكل سلبي وجوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

11.1.2 المخاطر المتعلقة بعدم الالتزام بمعايير الجودة والمواصفات المطلوبة من قبل العملاء

تسعى الشركة إلى المحافظة على رضا عملائها من خلال الاستمرار في تقديم نفس مستوى جودة منتجاتها، ولكن في حال عدم قدرة الشركة على الاستمرار بتقديم منتجاتها بنفس مستوى الجودة، فإن ذلك سوف يؤثر سلباً على سمعتها لدى عملائها وبالتالي العزوف عن التعامل معها، مما سيؤثر بشكل سلبي وجوهري على إيرادات الشركة وبالتالي على نتائج عملياتها ومركزها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

12.1.2 المخاطر المتعلقة بعدم الحصول على التراخيص والتصاريح والشهادات اللازمة وعدم تجديدها

تمارس الشركة نشاطها حالياً بموجب عدد من التراخيص والشهادات والتصاريح التي تتعلق بنشاطها، والتي حصلت عليها من قبل الجهات التنظيمية المختصة بالمملكة، وتشمل على سبيل المثال لا الحصر: شهادات السجل التجاري للشركة وفروعها الصادرة من وزارة التجارة، الترخيص الصناعي الوطني الصادر عن وزارة الصناعة والثروة المعدنية، شهادات تسجيل العلامات التجارية، شهادة عضوية الغرفة التجارية، التراخيص البلدية، تصاريح الدفاع المدني، شهادات السعودة، شهادات الزكاة، شهادة التسجيل في ضريبة القيمة المضافة، شهادات التأمينات الاجتماعية و غيرها.

وينبغي أن تبقى هذه التراخيص سارية المفعول بشكل مستمر من خلال التزام الشركة بالأنظمة والقوانين المتعلقة بتلك التراخيص. وفي حال فشلت الشركة في ذلك، فقد لا تتمكن من تجديد التراخيص القائمة أو الحصول على تراخيص جديدة قد تحتاجها لأغراض أخرى كالتوسع، مما سيؤدي إلى توقف أو تعثر أعمال الشركة، وبالتالي سيكون لذلك أثر سلبي وجوهري على نتائج أعمال الشركة ومركزها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

إن عدم تمكن الشركة من تجديد رخصها وتصاريحها وشهاداتها الحالية أو الحصول على أي من التراخيص اللازمة لأعمالها أو إذا تم تعليق أو انتهاء أي من تراخيصها أو إذا تم تجديد أي من تلك التراخيص بشروط غير مناسبة للشركة، أو في حالة عدم قدرة الشركة على الحصول على الرخص والتصاريح والشهادات الإضافية التي قد تُطلب منها في المستقبل، فإن ذلك قد يعرض الشركة للتوقف والامتناع عن القيام بأعمالها كإغلاق الشركة أو تجميد جميع الخدمات التي تقدمها الجهات الرقابية للشركة (كتجديد التراخيص والشهادات واستخراج التأشيرات ورخص الإقامة ونقل الكفالات...إلخ) أو تعرضها لغرامات مالية تفرضها الجهات ذات العلاقة بالتراخيص والتصاريح والشهادات، مما سينتج عنه تعطل عمليات الشركة وتكبدها تكاليف إضافية والذي بدوره سيؤثر بشكل سلبي على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ومركزها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

13.1.2 المخاطر المتعلقة بعقود الإيجار

كما بتاريخ هذه النشرة، أبرمت الشركة عقدي إيجار بصفتها الجهة المستأجرة مع جهات خاصة، وقد تم توثيقهما على منصة إيجار، وقد تم إعدادهما وفقاً لنموذج العقد التجاري الموحد وقد تضمنا التزامات على عاتق الشركة بصفتها المستأجر، من بينها الحصول على بوليصة تأمين شامل تعاونية (موافقة لأحكام الشريعة الإسلامية) للوحدة الإيجارية وكافة ممتلكات الشركة من ديكور وبضائع موجودة بالوحدة الإيجارية وذلك ضد جميع الأخطار (مثل الحريق، وتسرب المياه والفيضانات والسرقة والسطو والكوارث الطبيعية والحروب وأعمال الشغب وغيرها من المخاطر والأضرار) التي قد تصيب المؤجر، أو الوحدة الإيجارية، أو الغير بسبب المستأجر، أو أحد تابعيه. وتسلم نسخة من بوليصة التأمين أو تجديدها للمؤجر. كما أبرمت الشركة عقدي إيجار لعقارين مملوكين من بلدية محافظة حريملاء، يقع عليهما مصنع الشركة، وقد تضمنا بنود مهمة أبرزها:

- عدم التنازل للغير عن كل أو جزء من هذا العقد أو التأجير من الباطن لأي طرف ثالث إلا بعد الحصول على موافقة خطية من البلدية.
- اتخاذ الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أية أضرار قد تلحق برواد العقار طوال فترة ممارسة النشاط ومسؤولية الشركة عن أية حوادث أو إصابات تلحق بالأشخاص أو الممتلكات وتعويض المتضررين.
- طلب البلدية من الشركة تسليم العقار لدواعي التخطيط أو للمصلحة العامة مع تعويض الشركة وضمنان حقوقها المالية.
- حق البلدية فسخ العقد والمطالبة باسترداد العقار والمطالبة بالأجرة المستحقة ومصادرة الضمان البنكي والذي يعد ضمان أداء الشركة لالتزاماتها بموجب العقد وضمان دفع لاستيفاء البلدية المبالغ التي لا تقوم الشركة بسدادها، وبالتالي يكون هذا الحق للبلدية قائماً في حال: تأخرت الشركة عن دفع الإيجار لمدة (90) يوم دون عذر تقبله البلدية، أخلت الشركة بأي من الشروط الواردة في العقد، انسحبت الشركة من العمل أو تركته، أظهرت الشركة تقاعساً أو تقصيراً في العمل.

قد تواجه الشركة مخاطر تشغيلية نتيجة وجود مصنعها وأصولها على أراضٍ مستأجرة، بما في ذلك مدة الإيجار المحددة، احتمال عدم تجديد العقود أو إنهائها قبل انتهاء مدتها، فضلاً عن القيود المفروضة في حال إجراء أي إضافات أو تحسينات لناحية الحصول على موافقة مسبقة من البلدية. كما تواجه الشركة مخاطر تكبد نفقات إضافية لنقل أو إعادة بناء الأصول بعد انتهاء مدة الإيجار، إذ تؤول ملكية المنشآت الثابتة التي أنشأتها الشركة على العقار المستأجر إلى البلدية بعد انتهاء مدة الإيجار الأصلية، ما قد ينعكس سلبًا على الأداء المالي للشركة.

كما تجدر الإشارة إلى أن الشركة قد أبرمت عقد إيجار مع شركة لفرعها في دبي، ويفرض هذا العقد التزامات على عاتق الشركة، أبرزها:

- عدم السماح بتغيير أو تعديل العلامة التجارية المرتبطة بالمحل و/أو بأعمال الشركة بشكل عام دون الحصول على موافقة خطية مسبقة من المؤجّر، ويجوز للمؤجّر منح هذه الموافقة أو حجبها وفقًا لتقديره المطلق وبالشروط التي يراها مناسبة.
- إبرام اتفاقيات التأمين ضد جميع المخاطر والمسؤولية العامة.

إن إخلال الشركة بأي من الالتزامات المفروضة من قبل الجهة المؤجرة، مثل عدم توفير التأمين ضد المخاطر أو غير ذلك من الالتزامات التعاقدية، قد يؤدي إلى اعتبارها في حالة إخلال بالعقد، ويمنح المؤجر الحق في فسخ عقد الإيجار. وقد تضطر الشركة حينها إلى البحث عن مواقع بديلة قد تكون بشروط تجارية أقل ملاءمة، مما قد ينعكس سلبًا على عملياتها ووضعها المالي.

14.1.2 المخاطر المتعلقة بالعقود مع الغير

أبرمت الشركة عدد من اتفاقيات تطوير أعمال والتوريد واتفاقيات تجارية أخرى لتوزيع منتجاتها مع جهات خاصة (ولمزيد من التفاصيل، الرجاء الاطلاع على الفقرة الفرعية (7.6.4) "العقود الجوهرية المتعلقة بنشاط الشركة" من الفقرة (7.6) "ملخص العقود الجوهرية" من القسم (7) "المعلومات القانونية"). وتتضمن هذه الاتفاقيات بنود مشتركة لناحية تحمل مسؤولية تلف أو انتهاء صلاحية البضائع، ضمان البضائع الموردة من أي عيوب وتوافقها مع الأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية، مع التزام تقديم خدمة ما بعد البيع بموجب بعض الاتفاقيات. كما تلتزم الشركة بموجب هذه العقود إخطار الطرف الآخر بأي تغييرات في أسعار البضائع الموردة خلال فترة زمنية محددة. وفي حال عدم قدرة الشركة على تجديد أي من تلك العقود أو تجديدها بشروط مناسبة لها، سيكون لذلك تأثير سلبي وجوهري على أعمالها ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

15.1.2 المخاطر المتعلقة بالتعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة

بلغ الرصيد المستحق للأطراف ذات العلاقة أربعمائة واثني عشر ألف وستة وعشرين (412,026) ريال سعودي للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2022م. أما بالنسبة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023م، فقد بلغ الرصيد المستحق للأطراف ذات العلاقة مليونين وثلاثة وخمسين ألف ومائة وعشرة (2,053,110) ريال سعودي، أما الرصيد المستحق من الأطراف ذات العلاقة فقد بلغ مائة وأربعة وثلاثين ألف ومائتين واثنين (134,202) ريال سعودي. كما بلغ الرصيد المستحق للأطراف ذات العلاقة مائة وسبعة عشر ألف وسبعمائة وثمانية وأربعين (117,748) ريال سعودي للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024م مقابل تسعمائة وستة وسبعين ألف وستمائة وسبعة وثلاثين (976,637) ريال سعودي للفترة المالية المنتهية في 30 يونيو 2025م، هذا وتمثل قيمة التعاملات مع الأطراف ذات العلاقة من إجمالي المطلوبات نسبة (14.19%)، (11.11%)، (0.26%) و(3.29%) كما في 31 ديسمبر 2022م، 2023م، 2024م و30 يونيو 2025م، على التوالي. كما تمثل قيمة التعاملات مع الأطراف ذات العلاقة من إجمالي الموجودات ما نسبته (0.88%)، (3.73%)، (0.10%) و(1.15%) كما في 31 ديسمبر 2022م، 2023م، 2024م و30 يونيو 2025م، على التوالي. هذا وتقوم تعاملات الشركة مع الأطراف ذات العلاقة على أسس تجارية وهي تتمثل في تمويلات، نفقات مدفوعة بالنيابة عن الشركة، مكافآت

الإدارة ومصاريف تشغيلية.

وفي حال عدم عرض عقد الوكالة الحصرية مع شركة ثنّة للتجارة على الجمعية العامة، أو كان لدى الشركة أي تعاملات مع أطراف ذوي علاقة في المستقبل تتطلب التصويت عليها من قبل الجمعية العامة، وفي حال صوتت الجمعية العامة العادية للشركة بعدم الموافقة على هذه التعاملات لأي سبب من الأسباب، وفي حال تعذر على الشركة إيجاد البديل المناسب بالشروط المناسبة وضمن الفترة الزمنية المطلوبة، فسوف يؤثر ذلك سلباً على أعمال الشركة ونتائج عملياتها وتوقعاتها المستقبلية.

16.1.2 المخاطر المتعلقة باتفاقيات التمويل

وفقاً للقوائم المالية للفترة المالية المنتهية في 30 يونيو 2025م، أبرمت الشركة عدداً من اتفاقيات التسهيلات الائتمانية والبنكية والقروض (ولمزيد من التفاصيل، الرجاء الاطلاع على الفقرة الفرعية (7.6.5) "اتفاقيات التسهيلات الائتمانية والتمويل" من الفقرة (7.6) "ملخص العقود الجوهرية" من القسم (7) "المعلومات القانونية")، فيما يلي نبذة عنها:

1 - اتفاقية تسهيلات بنكية طويلة الأجل مع بنك الرياض، بقيمة إجمالية بلغت (2,500,000) ريال سعودي ويستمر سريان هذه الاتفاقية حتى 27/06/1448هـ (الموافق 07/12/2026م).
2 - اتفاقية إصدار صكوك بموجب برنامج مع شركة آفاق كابيتال، بقيمة إجمالية للبرنامج تبلغ (30,000,000) ريال سعودي. حصلت الشركة على أول تمويل بقيمة ستة ملايين (6,000,000) ريال سعودي على أن يتم سداد آخر دفعة في أبريل 2027م. وخلال الفترة المنتهية في 30 يونيو 2025م، حصلت الشركة على تمويل آخر بقيمة (3,000,000) ريال سعودي لغرض تمويل رأس المال العامل، على أن تستحق الدفعة الأولى في مايو 2026م وسداد آخر دفعة في مايو 2028م. وتكون قيمة الصكوك التي تم إصدارها كما بتاريخ هذه النشرة تسعة ملايين (9,000,000) ريال سعودي.
3 - اتفاقية تسهيلات بنكية طويلة الأجل من بنك التنمية الاجتماعية، بقيمة إجمالية بلغت (6,000,000) ريال سعودي لمدة (5) سنوات ويستمر سريان هذه الاتفاقية حتى 27/06/1448هـ (الموافق 07/12/2026م).
4 - اتفاقية تسهيلات مصرفية مع مصرف الراجحي بقيمة (3,000,000) ريال سعودي مبرمة خلال العام 2024م وينتهي سريان الاتفاقية في 30/02/1448هـ (الموافق 13/08/2026م).
5 - اتفاقية تمويل بحد ائتماني قدره (5,000,000) ريال سعودي مع شركة ليندو مبرمة خلال العام 2025م وينتهي سريان الاتفاقية في 05/12/1447هـ (الموافق 22/05/2026م).

تفرض هذه الاتفاقيات والقروض قيود وتعهدات على عاتق الشركة، سواء لناحية إخطار أو الحصول على موافقة مسبقة من الجهات الممولة في حال إجراء تغيير في رأس المال أو توزيع أرباح أو أي تصرفات أخرى كبيع أو رهن ممتلكاتها، بالإضافة لتعهدات مالية متعلقة بتحقيق نسبة رافعة مالية أو نسبة تداول محددة.

تجدر الإشارة إلى أن الشركة قد قدمت عدد من الضمانات مقابل الحصول على هذه التسهيلات والقروض، وهي تتمثل في: كفالة برنامج كفالة، كفالة غرم وأداء تضامنية بموجب إقرار كفالة مقدم من قبل السادة محمد، عبدالمجيد، عبداللطيف وبدر عبدالرحمن ناصر الدليمي، سندات لأمر سواء صادرة باسم الشركة أو من قبل السادة محمد، عبدالمجيد، عبداللطيف وبدر عبدالرحمن ناصر الدليمي.

قد يؤدي الإخلال بأي من التعهدات والشروط المفروضة بموجب هذه الاتفاقية إلى قيام الجهات المُمولة طلب التنفيذ على الضمانات المقدمة فوراً، كما قد تطلب الجهة الممولة سداد القرض على الفور وسيكون لذلك تأثير سلبي وجوهري على أعمال الشركة ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

17.1.2 المخاطر المتعلقة بتوفير التمويل مستقبلاً

تعتمد قدرة الشركة في الحصول على مصادر لتمويل أعمالها على عدة عوامل، منها عوامل متعلقة بقدرتها على الحصول على الموافقات النظامية بالإضافة إلى وضع الشركة المالي وجدارتها الائتمانية. إذا احتاجت الشركة في المستقبل إلى تمويل إضافي لتوسيع نشاطها أو منتجاتها، أو لتحسين ملائتها المالية، فقد تواجه صعوبة في الحصول على مصادر تمويل، وإن حصلت عليها قد تكون بتكلفة وشروط غير مناسبة. إن صعوبة الحصول على التمويل المناسب في المستقبل سوف يؤثر سلباً على الشركة وأدائها المالي وخطة عملها.

18.1.2 المخاطر المتعلقة بالاستحقاقات الزكوية والضريبة المحتملة والمطالبات الإضافية

قدمت الشركة إقراراتها الزكوية عن كافة السنوات منذ تأسيسها وحتى السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024م وسددت الزكاة المستحقة بموجبها وحصلت على شهادات الزكاة عن كافة هذه السنوات، وقد قامت الشركة بسداد الزكاة الواجب سدادها بموجب الشهادة المقيدة بالرقم (102651812) وتاريخ 24/03/1447هـ (الموافق 16/09/2025م) التي تفيد بأن الشركة قد قدمت إقرارها عن الفترة المنتهية في 30/06/1446هـ (الموافق 31/12/2024م) وهي سارية المفعول حتى تاريخ 13/11/1447هـ (الموافق 30/04/2026م). هذا وبلغت قيمة الزكاة المسددة خلال السنة المنتهية في 31 ديسمبر 2024م مبلغ قيمته (589,789) ريال سعودي وقد بلغت قيمة مخصص الزكاة (872,971) ريال سعودي كما في 31 ديسمبر 2024م.
في حال لم تلتزم الشركة بتقديم الإقرارات ضمن المواعيد النظامية وتجديد الشهادة، فإنها لن تتمكن من صرف مستحقاتها وتجديد باقي التراخيص، كما قد تتعرض للمساءلة من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك وقد يتم إيقاف خدمات وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية ووزارة التجارة عنها، مما سيؤثر بشكل سلبي وجوهري على أعمال الشركة وبالتالي على نتائج عملياتها ومركزها المالي وتوقعاتها المستقبلية. هذا ولا يمكن للشركة أن تتوقع ما ستؤول إليه الدراسات والمراجعات من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، أو ما إذا كانت هيئة الزكاة والضريبة والجمارك ستقبل تقديراتها الزكوية والضريبية أو ستطالبها بدفع أي فروقات مستقبلاً. وإذا قامت هيئة الزكاة والضريبة والجمارك أو بمطالبة الشركة بدفع مثل هذه الفروقات، فإن ذلك سيؤثر بشكل سلبي وجوهري على أرباح الشركة ونتائج عملياتها ومركزها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

19.1.2 المخاطر المتعلقة بالائتمان

تنشأ مخاطر الائتمان عندما يعجز أحد الأطراف عن الوفاء بالتزام مالي معين للطرف الآخر. وقد تواجه الشركة مخاطر الائتمان في عدة حالات مؤقتة أو دائمة منها وجود أرصدة مدينة من العملاء أو فشل أطراف أخرى دائنة بالوفاء بالتزاماتها تجاه الشركة. بلغ رصيد الذمم المدينة ثلاثة عشر مليون ومائة وسبعة وأربعين ألف وثمانية عشر (13,147,018) ريال سعودي ما يمثل نسبة (32%) من إجمالي أصول الشركة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2022م مقابل تسعة وعشرين مليون وستمائة وثلاثة وعشرين ألف وتسعمائة وخمسة وتسعين (29,623,995) ريال سعودي ما يمثل نسبة (47.85%) من أصول الشركة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023م. في حين أن رصيد الذمم المدينة قد بلغ واحد وثلاثين مليون وأربعمائة واثنين وثمانين ألف وخمسمائة وسبعة وعشرين (31,482,527) ريال سعودي ما يمثل نسبة (42.44%) من إجمالي أصول الشركة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024م كما قد بلغ رصيد الذمم المدينة ثلاثة وثلاثين مليون وثمانمائة وستة وستين ألف وأربعمائة وواحد وثمانين (33,866,481) ريال سعودي يمثل نسبة (45.46%) من إجمالي أصول الشركة للفترة المالية المنتهية في 30 يونيو 2025م.

وفيما يلي جدول بأعمار الذمم المدينة:

الجدول رقم 2: جدول أعمار الذمم المدينة

أعمار الذمم المدينة	كما في 31 ديسمبر 2022م		كما في 31 ديسمبر 2023م		كما في 31 ديسمبر 2024م		كما في 30 يونيو 2025م	
النسبة (%)	القيمة (ريال سعودي)	النسبة (%)	القيمة (ريال سعودي)	النسبة (%)	القيمة (ريال سعودي)	النسبة (%)	القيمة (ريال سعودي)	النسبة (%)
من 1 يوم إلى 30 يوم	2,985,991	21.67	16,618,972	54.16	23,806,864	67.95	21,836,844	59.37
من 31 يوم إلى 60 يوم	1,489,630	10.81	4,790,590	15.61	267,270	0.76	7,233,407	19.66
من 61 يوم إلى 90 يوم	3,522,689	25.56	990,389	3.22	584,548	1.67	3,982,465	10.82
من 91 يوم إلى 180يوم	4,082,072	29.62	2,507,160	8.17	1,416,672	4.04	(2,814,942)	-7.65
من 181 يوم إلى 365 يوم	991,762	7.19	2,550,204	8.31	5,002,502	14.27	3,728,324	10.13
أكثر من 365 يوم	705,586	5.21	3,229,024	10.52	3,960,145	11.30	2,810,023	7.64
الإجمالي	**13,777,730**	**100**	**30,686,339**	**100**	**35,038,001**	**100**	**36,776,122**	**100**

المصدر: الشركة

إن التأخر في تحصيل الذمم المدينة سيكون له الأثر السلبي على توفر السيولة لحاجات الشركة ومصاريفها وتدفقاتها النقدية، وبالتالي التأثير السلبي والجوهري على نتائج عمليات الشركة ومركزها المالي وتوقعاتها المستقبلية. ولا تستطيع الشركة ضمان عدم فشل الأطراف التي تتعامل معها في الوفاء بالتزاماتهم، وهي لا تستطيع أيضاً توقع القدرة المستقبلية لتلك الأطراف على الالتزام بشكل دقيق. وفي حالة عدم التزام الدائنين بسداد مستحقات الشركة فسوف يؤثر ذلك سلباً وبشكل جوهري على الشركة في وضعها المالي ونتائج عملياتها.

20.1.2 المخاطر المتعلقة بالذمم الدائنة

بلغ رصيد الذمم الدائنة التجارية ثمانمائة واثنين وثمانين ألف وسبعمائة وخمسة وعشرين (882,725) ريال سعودي ما يمثل نسبة (4.63%) من إجمالي المطلوبات الشركة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2022م ومليون ومائة واثنين وثمانين (1,000,182) ريال سعودي ما يمثل نسبة (4.81%) من إجمالي المطلوبات الشركة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023م. في حين أن رصيد الذمم الدائنة قد بلغ أربعة ملايين ومائة وسبعين ألف وثلاثمائة وثمانية وسبعين (4,170,378) ريال سعودي ما يمثل نسبة (15.03%) من إجمالي المطلوبات الشركة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024م. كما وقد بلغ رصيد الذمم الدائنة مليون وأربعمائة وألف ومائة وخمسين (1,401,150) ريال سعودي ما يمثل نسبة (5.36%) من إجمالي المطلوبات الشركة للفترة المالية المنتهية في 30 يونيو 2025م. وقد لا تتمكن الشركة من سداد كامل ذممها الدائنة التجارية أو السداد في المدة المتفق عليها، الأمر الذي قد يُصعب حصول الشركة على اتفاقيات شراء بالدين بشروط مناسبة في المستقبل مما سيؤثر سلباً على عملياتها التشغيلية ونتائجها المالية.

21.1.2 المخاطر المتعلقة بالسيولة

تتمثل مخاطر السيولة في عدم قدرة الشركة على مقابلة التزاماتها المتعلقة بالمطلوبات المالية حال استحقاقها. وتتكون المطلوبات المالية للشركة من قروض وذمم دائنة ومصاريف مستحقة، وقد لا تكون الشركة قادرة على الوفاء بالتزاماتها الحالية أو المستقبلية في مواعيد استحقاقها لا سيما القصيرة الأجل منها. هذا وقد بلغت نسبة التداول (مجموع الأصول المتداولة إلى مجموع الالتزامات المتداولة) لدى الشركة (2.39) مرة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2022م و(3.66) مرة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023م، كما بلغت نسبة التداول (2.65) كما في 31 ديسمبر 2024م، و(3.08) مرة في 30 يونيو 2025م.

وفي حال لم تكن الشركة قادرة على الوفاء بالتزاماتها الحالية أو المستقبلية في مواعيد استحقاقها لا سيما قصيرة الأجل منها، فإنها ستكون عرضة للتعثر المالي مما سيؤثر سلباً على أعمال الشركة وأدائها ومركزها المالي.

22.1.2 المخاطر المتعلقة بتوطين الوظائف والعمالة الأجنبية

كما في نوفمبر 2025م، تم تصنف الشركة حسب شهادة التوطين ضمن النطاق الأخضر المنخفض بمعدل توطين بلغ (28%)، وهي منشأة صغيرة (فئة ب) تمارس نشاط (الجملة والتجزئة). أما بالنسبة لمصنع الشركة، فهو مصنف ضمن النطاق الأخضر المرتفع بمعدل توطين بلغ (33%)، وهو منشأة صغيرة (فئة ب) تمارس نشاط الصناعات.

وقد يصعب على الشركة الحفاظ على النسبة ذاتها من العاملين السعوديين والاحتفاظ بها في المستقبل، ومن ثم لا تصبح مستوفية لمتطلبات برنامج "نطاقات المطور". وإذا لم تتمكن الشركة من مواصلة التقيد بمتطلبات برنامج "نطاقات" فإنها قد تُصنف ضمن النطاق الأحمر. وفي تلك الحالة، قد تتعرض الشركة لعدد من العقوبات من بينها:

-عدم السماح بتغيير مهن العمالة الوافدة التي تعمل لديها
-عدم السماح بنقل خدمات العمالة الوافدة إليها
-عدم السماح بطلب تأشيرات جديدة
-عدم السماح بإصدار رخص العمل للعمالة الوافدة الجديدة
-عدم السماح بتجديد رخص العمل للعمالة الوافدة التي تعمل لديها

ولا يوجد أي ضمان بأن الشركة سوف تكون قادرة على تأمين اليد العاملة اللازمة أو توظيف العدد المطلوب من العمالة الوطنية وفقاً لشروط مواتية لها. وفي حال انخفاض عدد العاملين السعوديين، فإن ذلك سيودي إلى انخفاض نسبة التوطين الإجمالية لديها ما سيكون له تأثير سلبي وبشكل جوهري على أعمال الشركة ووضعها المالي ونتائج عملياتها وتوقعاتها المستقبلية.

23.1.2 المخاطر المتعلقة بالاعتماد على الموظفين الرئيسيين واستقطاب الكفاءات

تعتمد الشركة على خبرات وقدرات الموظفين الرئيسيين، وعليه فإن نجاح الشركة قد يعتمد على مدى قدرتها على ضمان استمرارية بقاء هذه الكفاءات، وإيجاد بدائل لهم في حال مغادرتهم للشركة. وبالتالي، فإن الشركة مطالبة بالمحافظة على هؤلاء العاملين الأكفاء أو استقطاب غيرهم من ذوي الخبرة. ولتحقيق هذا الأمر، قد يتعين على الشركة تحمل تكاليف رسوم المقابل المالي للموظفين غير السعوديين وتحمل زيادة تكلفة المعيشة أو جزء منها بشكل مباشر أو غير مباشر عن طريق رفع الأجور الخاصة بهم، ومن جهة أخرى يتحتم على الشركة استقطاب كفاءات سعودية والمحافظة عليها لضمان الاستمرارية على المدى الطويل بالالتزام بأنظمة ولوائح نظام العمل في المملكة العربية السعودية. بالإضافة لذلك، في حال حدوث أي تغيير في السياسات واللوائح السارية في المملكة فإن ذلك سوف يؤثر على قدرة الشركة على استقطاب الكفاءات والمحافظة عليها. وإذا لم تستطع الشركة المحافظة أو استقطاب الكفاءات، فإن ذلك سوف يؤثر سلباً وبشكل جوهري على أعمالها ووضعها المالي ونتائج عملياتها وتوقعاتها المستقبلية.

24.1.2 المخاطر المتعلقة بسلوك الموظفين وأخطائهم

على الرغم من أن لدى الشركة لائحة تنظيم عمل داخلية معتمدة من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، إلا أنها لا تستطيع أن تضمن تلافي سوء سلوك الموظفين أو أخطائهم كالغش والأخطاء المتعمدة والاختلاس والاحتيال والسرقة والتزوير وإساءة استخدام ممتلكاتها والتصرف نيابةً عنها دون الحصول على التفويضات الإدارية المطلوبة. وبالتالي، قد يترتب عن تلك التصرفات تبعات ومسؤوليات تتحملها الشركة، أو عقوبات نظامية، أو مسؤولية مالية مما سوف يؤثر سلباً على سمعة الشركة وعملياتها ومركزها المالي.

25.1.2 المخاطر المتعلقة بالدعاوى والمطالبات القضائية

كما بتاريخ إعداد هذه النشرة، إن الشركة ليست طرفاً في أي دعوى قائمة سواء بصفتها الجهة المدعية أو المدعى عليها.

قد تتعرض الشركة في سياق ممارسة أعمالها لقضايا ودعاوى تتعلق بعملياتها وأنشطتها التجارية، ولا تضمن الشركة عدم وقوع أي نزاع بينها وبين عملائها أو الأطراف المتعاملين معهم، مما قد يؤدي إلى رفع قضايا لدى الجهات القضائية المختصة سواء من قبل الشركة أو ضدها. وبطبيعة الحال، لا يمكن للشركة أن تتوقع نتائج المطالبات القائمة بموجب الدعاوى الحالية أو المطالبات المستقبلية في حال إقامة دعاوى إضافية مستقبلاً، كما لا تضمن الشركة ألا يكون لأي مطالبات تأثير جوهري على أعمالها ووضعها المالي ونتائج عملياتها. كما لا تستطيع الشركة أن تتوقع بشكل دقيق حجم تكلفة الدعاوى أو الإجراءات القضائية التي يمكن أن تقيمها أو تقام ضدها أو النتائج النهائية لتلك الدعاوى أو الأحكام التي تصدر فيها وما تتضمنه من تعويضات وجزاءات، وبالتالي فإن أي نتائج سلبية لمثل هذه القضايا سوف تؤثر سلباً عليها وعلى وضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

26.1.2 المخاطر المتعلقة بكفاية التغطية التأمينية

قامت الشركة بتوفير التغطية التأمينية اللازمة لعامليها ولدرء المخاطر التي قد تتعرض لها مركباتها من خلال إبرام وثائق التأمين (لمزيد من التفاصيل، الرجاء مراجعة الفقرة (7.8) "التأمين" من القسم (7) "المعلومات القانونية" من هذه النشرة). ومع ذلك، فإن هذه العقود تتضمن مبالغ مقتطعة واستثناءات من التغطية، وقيوداً تفاوضت عليها الشركة مع شركات التأمين، الأمر الذي قد يحدّ من فعالية هذه التغطيات في مواجهة جميع أنواع المخاطر. كما تعتمد قدرة الشركة على تحصيل التعويضات التأمينية على الملاءة المالية لشركات التأمين، ما يعني أنه لا يمكن ضمان حصول الشركة دائمًا على التعويضات الكاملة أو في الوقت المناسب. وقد ينشأ عن ذلك تغطية تأمينية غير كافية لبعض الخسائر، أو خسائر تتجاوز حدود وثائق التأمين أو تقع خارج نطاق التغطية المتفق عليها.

وتجدر الإشارة إلى أنه، كما في تاريخ إعداد هذه النشرة، لم تبرم الشركة أي وثيقة تأمين ضد جميع المخاطر، الأمر الذي يشكل مخالفة لالتزاماتها التعاقدية بموجب عقود الإيجار المبرمة وكذلك عقد التمويل مع بنك التنمية. بالإضافة إلى ذلك، فإن وثيقة التأمين الإلزامي للمركبات التابعة للشركة تعتبر منتهية كما بتاريخه.

إن عدم قدرة الشركة على تجديد أو الحصول على الوثائق التأمينية اللازمة، خاصة تلك المتعلقة بتأمين المصنع، قد يؤدي إلى عدم توفر تغطية كافية في حال وقوع حادث، وكنتيجة لذلك، قد تتكبد الشركة خسائر كبيرة تشمل فقدان رأس المال المستثمر في هذه الأصول، إضافة إلى خسارة الإيرادات المستقبلية المرتبطة بها، مما قد يؤثر سلبًا على أعمال الشركة، ونتائج عملياتها، وتوقعاتها المستقبلية، ووضعها المالي بشكل عام.

27.1.2 المخاطر المتعلقة بالعلامات التجارية وحقوق الملكية الفكرية

تعتمد قدرة الشركة في تسويق منتجاتها وتطوير أعمالها على استخدام اسمها وشعارها وقامت الشركة بتسجيل علامتين تجاريتين لدى وزارة التجارة والاستثمار (قبل انتقال هذه الصلاحية إلى الهيئة السعودية للملكية الفكرية)، بالإضافة إلى أربعة (4) نماذج صناعية (اثنان منها لدى الهيئة السعودية للملكية الفكرية، واثنان لدى مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية)، وذلك داخل المملكة العربية السعودية. أما خارج المملكة، فقد قامت الشركة بتسجيل رسوم ونماذج صناعية، منها أربعة في دولة الكويت، وثلاثة في دولة الإمارات العربية المتحدة. وتجدر الإشارة إلى أن جميع الشهادات المتعلقة بتسجيل العلامات التجارية والنماذج الصناعية داخل وخارج المملكة لا تزال سارية كما بتاريخ هذه النشرة (لمزيد من التفاصيل، الرجاء مراجعة الفقرة (7.7) "العلامات التجارية وحقوق الملكية الفكرية" من القسم (7) "المعلومات القانونية" من هذه النشرة). كما قامت الشركة بتسجيل موقعها الإلكتروني لدى المركز السعودي لمعلومات الشبكة. وفي حال عدم تسجيل أي شعار آخر تستخدمه الشركة في تعاملاتها كعلامة تجارية مستقبلاً، سيؤدي لعدم قدرتها على منع انتهاك حقوقها بهذا الخصوص مما سيؤثر سلباً على أعمالها بشكل رئيسي، لا سيما في حال المنافسة غير المشروعة من قبل الغير الذي قد يعمد لاستخدام علامات وشعارات مشابهة لعلامات الشركة ضمن الأسواق الرئيسية التي تعمل فيها. كما أن عدم المحافظة على حماية سارية لعلامات الشركة التجارية سيعرّض مصالحها المرتبطة بها للمخاطر، مما سيكون له أثر سلبي وجوهري على أعمال الشركة ومركزها المالي ونتائج عملياتها. علماً بأنه قد تضطر الشركة للدفاع عن علامتها التجارية بالدخول في إجراءات قضائية مكلفة، ما قد يتسبب في إلحاق أضرار جوهرية بسمعة العلامات التجارية ويترتب عليه أثر سلبي على قدرة الشركة على جذب عملاء جدد، ما سيؤدي إلى تراجع إيراداتها والذي سيؤثر سلباً وبشكل جوهري على أعمالها ووضعها المالي ونتائج عملياتها وتوقعاتها المستقبلية.

28.1.2 المخاطر المتعلقة بعدم الالتزام بنظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية

تخضع الشركة باعتبارها شركة مدرجة في السوق الموازية إلى نظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية وسائر التعاميم الصادرة عن هيئة السوق المالية، وفي حال عدم مقدرة الشركة على التقيد في أي من اللوائح والأنظمة التي تخضع لها، قد تتعرض لعقوبات، مثل إيقاف تداول الأسهم مؤقتاً أو إلغاء إدراج أسهم الشركة، مما سيؤثر بشكل سلبي وجوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها وأدائها المالي.

29.1.2 المخاطر المتعلقة بعمليات الاستحواذ المستقبلية المحتملة

ضمن إطار استراتيجية الشركة للنمو والتوسع، قد تقوم الشركة بدراسة فرص جديدة من خلال الاستحواذ على شركات أخرى أو الاستثمار فيها، بما يتوافق مع أهدافها الإستراتيجية وتوجهاتها العامة. وفي هذا السياق، أبرمت الشركة اتفاقية للاستحواذ على كامل رأس مال شركة ثنّة للتجارة مقابل زيادة رأس مالها عن طريق إصدار أسهم جديدة لصالح ملاك الشركة المراد الاستحواذ عليها، وهي اتفاقية ملزمة وقائمة، مما سيترتب عليه انخفاض في نسبة ملكية المساهمين الحاليين تبعًا لعدد الأسهم الجديدة المصدرة.

هذا وتنطوي عمليات الاستحواذ أو الاندماج المحتملة على عدد من المخاطر، من بينها احتمال انشغال الإدارة التنفيذية بدراسة هذه العمليات ومتابعة تطوراتها، إضافة إلى تكبد نفقات إضافية لإعداد الدراسات المالية والقانونية والفنية من قبل المستشارين المتخصصين، أو تخصيص موارد بشرية وإدارية لتقييم الصفقات ومتابعة إجراءاتها، سواء تم التوصل إلى اتفاق نهائي بشأنها أم لا، أو تم الحصول على موافقات الجهات المختصة أم لم يتم ذلك. إضافة إلى ذلك، فإن نجاح صفقات الاستحواذ أمر غير مضمون، بحيث قد لا تحقق الشركة الفوائد المرجوة منها، مثل تعزيز المركز التنافسي أو زيادة الإيرادات، فضلاً عن أن تمويل الاستحواذات نقدًا أو عبر المديونية أو من خلال إصدار أوراق مالية جديدة قد يكون له تأثير سلبي جوهري على المركز المالي للشركة، سواء من خلال خفض السيولة المتاحة أو زيادة الالتزامات على عاتق الشركة أو انخفاض نسب الملكية للمساهمين الحاليين. كما قد تواجه الشركة مخاطر أخرى مثل ارتفاع المصاريف أو الالتزامات المحتملة مما قد ينعكس سلبًا على الأداء المالي للشركة نتائجها التشغيلية وتوقعاتها المستقبلية.

30.1.2 المخاطر المتعلقة بالسندات لأمر القائمة على الشركة وملاكها

قامت الشركة بإبرام اتفاقيات تمويل وتسهيلات ائتمانية مع عدد من الجهات الممولة، وقد قدم كبار المساهمون، وهم كذلك أعضاء مجلس الإدارة، سندات لأمر كضمان لهذه الاتفاقيات (ولمزيد من التفاصيل حول السندات لأمر المقدمة، الرجاء مراجعة الفقرة الفرعية (7.6.5) "اتفاقيات التسهيلات والائتمانية والتمويل" من الفقرة (7.6) "ملخص العقود الجوهرية" من القسم (7) "المعلومات القانونية"). وفي حال إلغاء الضمانات المقدمة، أو عدم قدرة الشركة على الحصول على الدعم والضمانات من هؤلاء المساهمين، فقد يصعب على الشركة الحصول على التسهيلات المطلوبة، وقد تطلب الجهات الممولة سداد التسهيلات والتمويل على الفور، مما سيؤثر سلباً وجوهرياً على الوضع المالي للشركة ونتائج عملياتها وتوقعاتها المستقبلية. كما أنه في حال تخلف الشركة عن سداد الدفعات المستحقة للجهات الممولة أو عدم الالتزام بشروط وأحكام اتفاقيات التسهيلات والتمويل، فإن الجهات الممولة ستقوم بالتنفيذ على الضمانات المقدمة من قبل كبار المساهمين، مما سيؤثر سلباً على العلاقة مع كبار المساهمين. بناءً على ذلك، فإن حدوث أي من هذه العوامل سيؤدي إلى التأثير سلباً على المركز المالي للشركة.

31.1.2 المخاطر المتعلقة بعدد أعضاء مجلس الإدارة غير المستقلين

كما بتاريخ هذه النشرة، يتكون مجلس الإدارة من أربعة (4) أعضاء غير مستقلين وعضو واحد مستقل. وتجدر الإشارة إلى أنه عند تنفيذ اتفاقية استحواذ الشركة على حصص شركة ثنّة للتجارة وإصدار الأسهم الجديدة لصالح ملاكها، سيُعد عضو مجلس الإدارة د. عبدالله العدلان، الذي يشغل منصب المدير العام لشركة ثنّة للتجارة، عضوًا غير مستقل لوجود مصلحة غير مباشرة له في صفقة الاستحواذ. وبناءً على ذلك، سيصبح مجلس الإدارة مكونًا من خمسة (5) أعضاء جميعهم غير مستقلين، مما قد يترتب عليه مواجهة بعض المخاطر، مثل ضعف القدرة على إبداء رأي مستقل في بعض المسائل، وعدم تقديم مصالح الشركة ومساهميها عند حدوث أي تضارب مصالح، الأمر الذي قد يؤثر سلبًا على وضع الشركة وأعمالها.

كما أنه في حال تطبيق أحكام الفقرة (3) من المادة (16) من لائحة حوكمة الشركات إلزاميًا على الشركات المدرجة في نمو، والتي تعد استرشادية كما بتاريخه، والتي تنص على ألا يقل عدد أعضاء مجلس الإدارة المستقلين عن عضوين أو ثلث الأعضاء أيهما أكثر، فستكون الشركة ملزمة بإجراء التعديلات اللازمة على تشكيلة المجلس لتتوافق مع متطلبات هذه المادة. وفي حال عدم الالتزام بذلك، قد تتعرض الشركة للمخالفات من قبل هيئة السوق المالية، مما قد ينعكس سلبًا وبشكل جوهري على أعمال الشركة ومركزها المالي ونتائج عملياتها.

32.1.2 المخاطر المتعلقة بالتصنيف الائتماني

عند حصول أي إصدار على تصنيف ائتماني، فإنه قد يتأثر سلبًا بأي ظروف اقتصادية أو ظروف سوقية سلبية. ولا يوجد ضمان باستمرار التصنيف الائتماني للإصدارات عند نفس الدرجة أو عند درجة أعلى في المستقبل، إذ قد تتغير العوامل التي يعتمد عليها التقييم، بما في ذلك الأداء المالي للشركة، الأرباح، المخاطر الائتمانية، إدارة المخاطر، وتنويع مصادر التمويل. وفي حال حدوث انخفاض في التصنيف الائتماني أو الحصول على تصنيف غير ملائم، فقد يؤدي ذلك إلى زيادة تكاليف التمويل، انخفاض السيولة، وصعوبة في إصدار أدوات دين جديدة بشروط مناسبة، مما قد ينعكس سلبًا على المركز المالي للشركة وتوقعاتها المستقبلية.

أن التصنيفات الائتمانية ليست توصية بالشراء أو البيع أو الاحتفاظ بالأوراق المالية، وقد تخضع للتعليق أو التخفيض أو السحب في أي وقت من قبل وكالة التصنيف، ما قد يؤثر سلبًا على سعر تداول الإصدار في حال كان التعديل سلبيًا.

33.1.2 المخاطر المتعلقة بعدم تجديد عقد الوكالة الحصرية مع شركة ثنّة للتجارة

أبرمت الشركة عقد وكالة حصرية مع شركة ثنة للتجارة في العام 2021م لمدة خمس (5) سنوات، وقد تم تجديده لمدة مماثلة لينتهي مع نهاية يناير من العام 2031م (ولمزيد من التفاصيل، الرجاء الاطلاع على الفقرة الفرعية (7.6.4) "العقود الجوهرية المتعلقة بنشاط الشركة" من الفقرة (7.6) "ملخص العقود الجوهرية" من القسم (7) "المعلومات القانونية" من هذه النشرة). بلغت إيرادات الشركة من بيع منتجات شركة ثنة للتجارة (2,257,646) ريال سعودي ما يمثل (10%) من إجمالي الإيرادات للعام 2022م و(2,252,470) ريال سعودي ما يمثل (9%) من إجمالي الإيرادات للعام 2023م، مقابل (2,458,620) ريال سعودي ما يمثل (9%) من إجمالي الإيرادات للعام 2024م و(1,548,554) ريال سعودي ما يمثل (14%) من إجمالي الإيرادات للفترة المالية المنتهية في 30 يونيو 2025م. وبالتالي، قد تتراجع إيرادات الشركة نتيجة عدم تجديد هذا العقد وفقدان الإيرادات الناتجة عنه. كما لا يمكن ضمان تجديد العقد بنفس الشروط الحالية أو بشروط أفضل، مما قد يؤثر سلباً على الوضع المالي للشركة وتوقعاتها المستقبلية.

2.2 المخاطر المتعلقة بالسوق والقطاع الذي يعمل فيه المُصدر

1.2.2 المخاطر المتعلقة بالأداء الاقتصادي للمملكة

يعتمد الأداء المستقبلي المتوقع للشركة على عدد من العوامل التي تتعلق بالأوضاع الاقتصادية في المملكة بشكل عام وتشمل، على سبيل المثال، عوامل التضخم ونمو الناتج المحلي ومتوسط دخل الفرد ونحو ذلك. ويعتمد اقتصاد المملكة الكلي والجزئي بشكل أساسي على النفط والصناعات النفطية والتي لا تزال تسيطر على حصة كبيرة من الناتج المحلي الإجمالي، وعليه فإن أي تقلبات غير مواتية تحدث في أسعار النفط سيكون لها أثرها المباشر والجوهري على خطط ونمو اقتصاد المملكة بشكل عام وعلى معدلات الإنفاق الحكومي، والتي من شأنها التأثير سلباً على أداء الشركة المالي، نظراً لعملها ضمن منظومة اقتصاد المملكة وتأثرها بمعدلات الإنفاق الحكومي. كما يعتمد استمرار نمو اقتصاد المملكة على عدة عوامل أخرى بما فيها استمرار النمو السكاني واستثمارات القطاعين الحكومي والخاص في البنية التحتية، لذا فإن أي تغيير سلبي في أي من هذه العوامل سيكون له تأثير كبير على الاقتصادي وبالتالي سيؤثر بشكل سلبي وجوهري على أعمال الشركة ونتائجها المالية وتوقعاتها المستقبلية.

2.2.2 المخاطر المتعلقة بعدم الاستقرار السياسي والاقتصادي بالمنطقة وتأثيرها على عمليات الشركة

يعتمد الأداء المالي للشركة على الظروف الاقتصادية والسياسية السائدة في المملكة بالإضافة للظروف الاقتصادية العالمية التي تؤثر بدورها على اقتصاد المملكة. كما تعاني العديد من دول منطقة الشرق الأوسط من عدم الاستقرار السياسي أو الأمني في الوقت الحاضر، ولا توجد ضمانات بأن الظروف السياسية والأمنية والاقتصادية في تلك البلدان أو أي بلدان أخرى لن يكون لها تأثير سلبي على اقتصاد المملكة أو الاستثمار الأجنبي المباشر فيها أو على أسواق المال في المملكة بوجه عام، وقد تؤثر تلك العوامل على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

3.2.2 المخاطر المتعلقة بتغيير البيئة التنظيمية التي لها تأثير على ممارسة الشركة لأعمالها

تخضع أعمال الشركة للأنظمة واللوائح التنفيذية والتعليمات العامة والتعاميم المعمول بها في المملكة العربية السعودية، بما في ذلك نظام الزكاة، ونظام ضريبة القيمة المضافة، ونظام الشركات،

ونظام العمل، إضافةً إلى متطلبات الجهات التنظيمية التي تُشرف على أنشطة الشركة، مثل الهيئة العامة للغذاء والدواء.

وتجدر الإشارة إلى أن البيئة التنظيمية في المملكة قد تخضع لتغييرات ناتجة عن عوامل سياسية أو اقتصادية أو تقنية أو بيئية، وهو ما قد يؤثر على عمليات الشركة ويحدّ من قدرتها على التوسع أو تطوير أعمالها.

وفي حال صدور أنظمة أو لوائح جديدة تتضمن متطلبات تنظيمية إضافية يصعب أو يصعب أو يكلف الالتزام بها، فقد تضطر الشركة إلى تعديل منتجاتها أو عملياتها أو خدماتها، مما يؤدي إلى ارتفاع تكاليف التشغيل. كما قد تُلزم الشركة بتنفيذ تغييرات داخل مواقعها أو الامتثال لمتطلبات فنية أو تنظيمية جديدة تتعلق بالحصول على التراخيص أو تجديدها. إضافةً إلى ذلك، فإن أي تغيير في الأنظمة أو اللوائح التي تحكم نشاط الشركة، أو أي انتهاك أو سوء تطبيق لهذه الأنظمة من قبل الإدارة أو الموظفين، قد يؤدي إلى فرض غرامات أو عقوبات على الشركة، أو الإضرار بسمعتها، مما قد يؤثر سلبًا على مركزها التنافسي ومستوى الطلب على منتجاتها وخدماتها.

وبناءً عليه، قد تُضطر الشركة إلى تحمل نفقات إضافية كبيرة أو تعديل ممارساتها التشغيلية والامتثال التنظيمي، وهو ما قد يرفع من تكاليفها التشغيلية، ويقيّد من قدرتها على ممارسة أعمالها بالشكل المعتاد، مما قد يكون له أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

4.2.2 المخاطر المتعلقة بعدم الالتزام بمتطلبات نظام الشركات

يفرض نظام الشركات بعض المتطلبات النظامية التي يتوجب على الشركة الالتزام بها. ويستلزم ذلك قيام الشركة باتخاذ الإجراءات والتدابير للالتزام بمتطلبات النظام. كما يفرض نظام الشركات الحالي عقوبات صارمة على مخالفة أحكامه وقواعده الإلزامية حيث تصل إلى خمسمائة ألف (500,000) ريال سعودي بحسب المادة (262) منه. كما نصت المادة (263) من نظام الشركات على تضاعف العقوبات في حال تكرار المخالفات، وبالتالي فإن الشركة قد تكون عرضة إلى مثل هذه العقوبات في حال عدم التزامها بتلك القواعد والأحكام، والذي من شأنه التأثير سلباً وبشكل جوهري على أعمال الشركة ووضعها المالي ونتائج عملياتها.

5.2.2 المخاطر المتعلقة بتراجع إنفاق المستهلك بسبب الأوضاع الاقتصادية

قد تؤثر سلباً التقلبات في العناصر الاقتصادية الخارجة عن سيطرة الشركة، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر: قدرة المستهلكين على الاقتراض، معدلات الفائدة، معدلات البطالة، مستويات الرواتب، مستويات الضرائب، تكاليف استهلاك المياه والكهرباء، الوقف الكلي أو الجزئي للدعم الحكومي على بعض المواد، على مستوى الدخل المتاح للإنفاق ما يؤدي لتراجع مستويات إنفاق المستهلكين، وبالتالي تراجع الطلب على منتجات الشركة. إن أي تراجع في أعداد المستهلكين أو مستويات إنفاقهم، سيؤثر بشكل سلبي وجوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

6.2.2 المخاطر المتعلقة بوقوع الكوارث الطبيعية

قد يؤدي أي ضرر من الكوارث الطبيعية الخارجة عن سيطرة الشركة، والذي قد يصيب مرافق الشركة أو يصيب العمال مثل الفيضانات والزلازل والأحداث الطبيعية الأخرى، إلى تكبد الشركة تكاليف كبيرة وطائلة. كما قد يؤثر هذا الضرر بشدة على قدرة الشركة على ممارسة عملياتها وبالتالي التقليل من نتائجها التشغيلية. وفي حالة حدوث كوارث طبيعية وإضرارها بمرافق الشركة، فسيكون لذلك أثر سلبي وجوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ومركزها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

7.2.2 المخاطر المتعلقة بتفشي الأمراض المعدية وغيرها مما يهدد الصحة العامة

قد يكون لتفشي أي مرض معدٍ، أو أي مخاوف خطيرة أخرى تتعلق بالصحة العامة، تأثير سلبي وجوهري على الاقتصادات والأسواق المالية والأنشطة التجارية في كل أنحاء العالم، بما في ذلك أعمال الشركة. على سبيل المثال، أدت جائحة كوفيد – 19 العالمية الناجمة عن سلالة جديدة من فيروس كورونا سارس-كوفيد – 2، وفق ما أعلنته منظمة الصحة العالمية، إلى اتخاذ بعض الإجراءات الوقائية من قبل الحكومات والشركات والأفراد والتي أدت إلى اضطرابات أعمال على المستوى العالمي. وقد أثرت جائحة كوفيد – 19 سلبًا على الاقتصادات العالمية والأسواق المالية والطلب العالمي على النفط وأسعاره والبيئة العامة التي تعمل فيها الشركة بسبب الإجراءات الاحترازية الصارمة والقيود المفروضة على السفر والمواصلات العامة، ومتطلبات البقاء في المنازل، وممارسات التباعد الاجتماعي، والإغلاق المطول لأماكن العمل والأنشطة الاقتصادية، الأمر الذي تسبب بأضرار كبيرة لاقتصاد المملكة. بالإضافة إلى ذلك، قد يؤدي إعادة فرض الإجراءات الوقائية أو فرض إجراءات إضافية بسبب تفشي أمراض معدية، سواء كانت جائحة كوفيد – 19 أو غيرها، إلى انخفاض في أسعار النفط يدوم لفترة طويلة أو تفاقم الانخفاض، أو تأثير سلبي طويل الأجل على اقتصاد المملكة مما سيؤثر سلباً وبشكل جوهري على أعمال الشركة ومركزها المالي ونتائج عملياتها المستقبلية.

8.2.2 المخاطر المتعلقة بتغيير البيئة التنظيمية والتي لها تأثيرات على كيفية ممارسة الشركة لعملياتها

تخضع أعمال الشركة للأنظمة واللوائح التنفيذية والقواعد والتعليمات العامة والتعاميم المعمول بها في المملكة العربية السعودية، علماً بأن البيئة النظامية التي تعمل فيها الشركة تتعرض للتغيير. والجدير بالذكر أن التغييرات التنظيمية الناتجة عن العوامل السياسية والاقتصادية والتقنية والعوامل البيئية، يمكن أن تؤثر على عمليات الشركة وأن تحد من تطورها أو من توسيع أعمالها. وإذا فرضت الأنظمة أو اللوائح الجديدة متطلبات إضافية من الصعب أو المكلف الالتزام بها، قد تتطلب التزامات إضافية هامة من قبل الشركة كالالتزام بمتطلبات جديدة للاستحصال أو تجديد التراخيص التي تعمل الشركة بموجبها. وفي حال طرأ تغيير على أي من الأنظمة واللوائح التي ترعى نشاط الشركة، أو حدث انتهاك أو تنفيذ خاطئ لها من قبل إدارة الشركة أو موظفيها، فيمكن أن تزيد تكاليف التشغيل لدى الشركة، أو يمكن أن تخضع الشركة لغرامات أو عقوبات، أو أن تعاني من الإضرار بسمعتها، وهو ما يمكن أن يقلل من الوضع التنافسي للشركة ومستوى الطلب على منتجاتها وخدماتها، مما سيكون له تأثير سلبي جوهري على أعمالها ووضعها المالي ونتائج عملياتها وتوقعاتها المستقبلية.

وكغيرها من الشركات العاملة في المملكة، تخضع الشركة لعدد من الأنظمة والقوانين كنظام الشركات، ونظام العمل ونظام الدفاع المدني والأنظمة واللوائح الصادرة عن وزارة الشؤون البلدية والإسكان وغيرها، والتي قد تتغير أو يتم تحديثها من قبل الجهات المختصة. كذلك، فقد تصدر قوانين وأنظمة جديدة من الجهات الرسمية ذات العلاقة من حين إلى آخر. وعليه، فإن أعمال الشركة قد تتأثر بشكل سلبي في حال حدوث أي تغير جوهري لأي من الأنظمة ذات العلاقة أو استحداث أنظمة إضافية لها تأثير مباشر على أدائها.

9.2.2 المخاطر المتعلقة بفرض ضرائب أو رسوم جديدة

بالرغم من أن الشركة لا تخضع في الوقت الراهن لأي نوع من الضرائب بخلاف الزكاة الشرعية وضريبة القيمة المضافة، إلا أنه قد يتم فرض رسوم أخرى أو ضرائب على الشركات من قبل الحكومة في المستقبل. وعليه، في حال تم فرض ضرائب جديدة على الشركات أو رسوم بخالف المطبقة حالياً، فإن ذلك سيؤثر بشكل سلبي مباشر على أرباح الشركة الصافية، مما سيكون له أثر سلبي وجوهري على الأداء المالي للشركة وعلى مركزها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

10.2.2 المخاطر المتعلقة بالرسوم الحكومية المطبقة على الموظفين غير السعوديين

خلال السنوات السابقة، أقرت الحكومة عدداً من القرارات التي تهدف لإجراء إصلاحات شاملة لسوق العمل في المملكة العربية السعودية، والتي اشتملت على إقرار رسوم إضافية مقابل كل موظف غير سعودي يعمل لدى جهة سعودية اعتباراً من 14/04/1439هـ (الموافق 01/01/2018م)، وبواقع مائتي (200) ريال سعودي شهرياً عن كل موظف غير سعودي عام 2018م، ازدادت إلى أربعمائة (400) ريال سعودي شهرياً عام 2019م ثم ستمائة (600) ريال سعودي شهرياً عام 2020م، الأمر الذي أدى إلى زيادة الرسوم الحكومية التي ستدفعها الشركة مقابل موظفيها غير السعوديين، وبالتالي زيادة في تكاليف الشركة بشكل عام. بالإضافة إلى ذلك فقد أقرت الحكومة أيضاً رسوم إصدار وتجديد الإقامة لتابعي ومرافقي الموظفين غير السعوديين (رسوم المرافقين) والتي أصبحت نافذة اعتباراً من 07/10/1438هـ (الموافق 01/07/2017م)، علماً أنها ارتفعت تدريجياً من مائتي (200) ريال سعودي شهرياً لكل تابع في عام 2017م، لتصل إلى أربعمائة (400) ريال

سعودي شهرياً لكل تابع في عام 2020م. وقد بلغت رسوم تجديد إقامات العاملين غير السعوديين عن العام 2024م ورسوم رخص العمل (تجديد/ استخراج) للعاملين غير السعوديين عن العام 2024م مائتين وسبعة وثمانين ألف وستة وعشرين (287,026) ريال سعودي.

وعليه فإن الزيادة في رسوم إصدار وتجديد الإقامة التي يتحملها الموظف غير السعودي عن عائلته من الممكن أن تؤدي إلى زيادة تكلفة المعيشة عليه. الأمر الذي من شأنه أن يؤدي إلى توجهه للعمل في دول أخرى تكون تكلفة المعيشة فيها أقل. وإذا ما حدث مثل هذا الأمر، فستواجه الشركة صعوبة في المحافظة على موظفيها غير السعوديين، الأمر الذي قد يضطرها إلى تحمل تلك التكاليف عن الموظفين غير السعوديين أو جزء منها بشكل مباشر، أو غير مباشر عن طريق رفع الأجور الخاصة بموظفيها غير السعوديين، الأمر الذي سيؤدي إلى زيادة في تكاليف الشركة، وبالتالي سيكون له تأثير سلبي وبشكل جوهري على أعمالها وأدائها المالي ونتائج عملياتها.

11.2.2 المخاطر المتعلقة بالبيئة التنافسية

تعمل الشركة في مجال البخور ومعطرات الجو والمنظفات وبالتالي يعد هذا المجال بيئة تنافسية يوجد بها عدد كبير من الشركات المحلية المتنافسة، كما تؤثر سياسات تسعير منافسي الشركة بشكل كبير على تسعير الشركة، ولا يوجد ضمان بأن الشركة ستكون قادرة على منافسة تلك الشركات حالياً، مما يؤدي إلى خفض حصة الشركة في السوق وبالتالي سيؤثر سلباً وبشكل جوهري على أعمال الشركة ووضعها المالي ونتائج عملياتها وتوقعاتها المستقبلية.

12.2.2 المخاطر المتعلقة بنظام المنافسة ولائحته التنفيذية

في حال أصبحت الشركة في وضع مهيمن في السوق أو تم اعتبارها كشركة في وضع مهيمن من قبل الهيئة العامة للمنافسة، فستخضع عملية الشركة للشروط والضوابط الواردة في نظام المنافسة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/75) وتاريخ 29/06/1440هـ (الموافق 06/03/2019م) ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للمنافسة رقم (337) وتاريخ 25/01/1441هـ (الموافق 24/09/2019م) سعياً لحماية المنافسة العادلة في الأسواق السعودية وتشجيع وترسيخ قواعد السوق وحرية الأسعار وشفافيتها. وفي حال خالفت الشركة أحكام نظام المنافسة وصدر ضدها حكم يتعلق بتلك المخالفة، قد تخضع لغرامة لا تتجاوز عشرة ملايين (10,000,000) ريال سعودي. وإضافةً إلى ذلك، يحق للهيئة العامة للمنافسة طلب إيقاف أنشطة الشركة بشكل مؤقت أو دائم (جزئياً أو كلياً) وذلك في حال كررت الشركة المخالفة. وعلاوة على ذلك، قد تكون إجراءات إقامة الدعاوى أطول ومكلفة مادياً للشركة، وسيكون لذلك تأثير سلبي وجوهري على إيرادات الشركة ومركزها المالي.

13.2.2 المخاطر المتعلقة بفرص النمو

تعتمد قدرة الشركة في تطوير أعمالها على مستوى المنافسة في السوق، وتوفر الموارد المادية والبشرية، وقدرة فريق إدارتها، والأنظمة القانونية، وغيرها. وليس هنالك ضمان بالمحافظة على مستوى من النمو المتواصل، حيث إن الشركة قد تواجه صعوبات في توسعة نشاطها وتنمية حصتها السوقية وزيادة مبيعاتها، وعليه فإنه في حال لم تتمكن الشركة من إدارة نموها بشكل إيجابي فقد تتأثر قدرتها في تطوير نشاطها وزيادة حصتها السوقية أو الحفاظ عليها وزيادة أرباح أعمالها وتعزيز العوائد لمساهميها، مما يعني تأثر الوضع المالي للشركة بشكل سلبي.

14.2.2 المخاطر المتعلقة بمنتجات الطاقة والكهرباء والمياه

أصدر مجلس الوزراء قرارهُ رقم (95) وتاريخ 17/3/1437هـ (الموافق 28/12/2015م) برفع أسعار منتجات الطاقة وتعرفة استهلاك الكهرباء وتسعيرة بيع المياه وخدمات الصرف الصحي للقطاع السكني والتجاري والصناعي، كجزء من السياسات المتعلقة برفع كفاءة الدعم الحكومي في المملكة. كما أصدرت وزارة الطاقة (وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية سابقاً) بياناً في تاريخ 24/03/1439هـ (الموافق 12/12/2017م) حول خطة برنامج التوازن المالي لتصحيح أسعار منتجات الطاقة وذلك ابتداءً من يوم 14/04/1439هـ (الموافق 01/01/2018م).
تعتمد عمليات الشركة التشغيلية على توفر منتجات الطاقة والكهرباء والمياه، لذا فإن أي انقطاع أو تقليص في الإمدادات من هذه المنتجات أو أي ارتفاع في أسعارها من شأنه أن يؤثر على العمليات التشغيلية للشركة، مما سيؤدي إلى تقليص هوامش أرباحها وبالتالي التأثير سلباً على أعمالها ووضعها المالي ونتائج عملياتها وتوقعاتها المستقبلية.

15.2.2 المخاطر المتعلقة بتذبذب أسعار صرف العملات

تتمثل مخاطر أسعار صرف العملات في تذبذب قيمة الاستثمارات المالية بسبب التغير في سعر صرف العملات الأجنبية. وتواجه الشركات مخاطر أسعار صرف العملات في معظم الأحيان عندما تربطها علاقات تجارية مع أطراف دولية أو موردين لسلع مستوردة من الخارج تتطلب منها التعامل معهم بالعملة الأجنبية. تقوم عمليات الشركة حتى تاريخ صدور هذه النشرة بعملة الريال السعودي فقط. وفي حال قامت الشركة مستقبلاً بدفع أية مبالغ بعملة أجنبية بما في ذلك دفعات لموردين أو استشاريين، فإنها ستواجه مخاطر تقلب أسعار صرف العملات الأجنبية، حيث ستؤثر أية تذبذبات كبيرة غير متوقعة في أسعار الصرف سلباً على الأداء المالي للشركة.

3.2 المخاطر المتعلقة بالأوراق المالية المطروحة

1.3.2 المخاطر المتعلقة بملاءمة الاستثمارات

قد لا تكون الصكوك الصادرة على شكل سلسلة إصدارات بموجب البرنامج استثماراً مناسباً لجميع المستثمرين. وعلى كل حامل صكوك محتمل أن يحدد مدى ملاءمة هذا الاستثمار له في ضوء ظروفه الخاصة، وعلى وجه التحديد، يتعين توفر ما يلي لدى كل مستثمر محتمل:

(أ) المعرفة والخبرة الكافية لإجراء تقييم مُجدٍ للصكوك ذات الصلة ومزايا ومخاطر الاستثمار في هذه الصكوك، فضلاً عن المعلومات الواردة أو المُضمنة بالإشارة في نشرة الإصدار الأساسية؛
(ب) إمكانية الوصول إلى الأدوات التحليلية المناسبة ومعرفتها جيداً لتقييم الاستثمار في الصكوك والآثار التي يمكن أن تنشأ عن هذا الاستثمار على محفظته الاستثمارية بوجه عام، وذلك في سياق وضعه المالي الخاص؛
(ج) توفر موارد مالية وسيولة كافية لتحمل كافة مخاطر الاستثمار في الصكوك ذات الصلة، بما فيها اختلاف عملة الدفع عن عملة حامل الصكوك المحتمل؛
(د) فهم شروط الصكوك ذات الصلة بشكل شامل مع الإلمام بطبيعة المؤشرات والأسواق المالية؛ و
(هـ) القدرة (إما بمفرده أو بمساعدة مستشار مالي) على تقييم السيناريوهات المحتملة للعوامل الاقتصادية ومعدل الربح وغيرها من العوامل التي قد تؤثر في استثماره وقدرته على تحمل المخاطر المحتملة.
قد يؤدي عدم توافر أي من العوامل المبينة أعلاه إلى دخول المستثمر في استثمار لا يتناسب مع وضعه المالي وأهدافه الاستثمارية مما قد يترتب عليه نتائج عكسية أو نتائج تتعارض مع توقعاته أو أهدافه.

2.3.2 المخاطر المتعلقة بخضوع بعض الاستثمارات لاعتبارات نظامية من شأنها تقييد هذه الاستثمارات

تخضع الأنشطة الاستثمارية لبعض المستثمرين للأنظمة واللوائح المتعلقة بالاستثمار، أو أنها تخضع لمراجعة هذه الأنظمة واللوائح من قبل جهات تنظيمية أو حكومية معينة. لذا، يتعين على كل مستثمر محتمل الرجوع إلى مستشاريه القانونيين لتحديد: (1) إذا كانت الصكوك ذات الصلة تُشكل استثمارات قانونية له. (2) إذا من الممكن استخدام الصكوك ذات الصلة كضمان للحصول على

أنواع مختلفة من التمويل أو التسهيلات الائتمانية، و(3) إذا كانت تسري القيود الأخرى على أي عملية شراء أو رهن يقوم بها المستثمر في الصكوك.
ويتعين على المؤسسات المالية الرجوع إلى مستشاريها القانونيين أو الجهات التنظيمية المختصة للتأكد من كيفية إدراج الصكوك ذات الصلة ضمن حسابات كفاية رأس المال وفق تقييم المخاطر أو قواعد ولوائح مماثلة سارية، وذلك لتجنب مخالفة أي أنظمة أو لوائح أو أحكام خاصة بالعقود أو الاتفاقيات التي تكون طرفًا فيها. وقد يؤدي خضوع بعض المستثمرين لمثل هذه القيود النظامية إلى الحد من المستثمرين المؤهلين لشراء الصكوك، مما قد يؤثر سلبًا على نجاح الطرح أو على سيولة الصكوك بعد إصدارها.

3.3.2 المخاطر المتعلقة بالتداول والتسوية

سيتم إصدار صكوك كل سلسلة بصيغة إلكترونية مسجلة عالميًا، وستكون ممثلة دائمًا بمصالح في صك موحد مسجل يتم إيداعه بناءً على توجيهات وكيل حملة الصكوك في تاريخ الإصدار المعني. وطوال فترة تمثيل الصكوك من خلال الصك الموحد، سيتمكن المستثمرون من تداول حصصهم النفعية فقط من خلال نظام المقاصة والتسوية الخاص بأمين السجل، وسيلتزم المُصدر بالوفاء بالتزاماته المتعلقة بالمدفوعات بموجب الصكوك من خلال نظام المقاصة والتسوية هذا. ويجب على مالك الحصة النفعية في الصك الموحد الاعتماد على إجراءات نظام المقاصة والتسوية الخاص بأمين السجل والمشاركين فيه فيما يتعلق بعمليات السداد بموجب الصكوك.

علمًا بأنه لا يمكن أن يكون هناك أي تأكيد أو ضمان بعدم حدوث أعطال أو أخطاء في عمليات التداول أو المقاصة أو التسوية المتعلقة بالصكوك نتيجة قلة الخبرة أو المعرفة في العمليات التشغيلية لأنظمة التداول والمقاصة والتسوية أو أية عيوب مألوفة في أي من هذه الأنظمة ولا يقع على مدير الترتيب الوحيد / والمتعاملين أي التزامات بتقديم أي تسعير للصكوك أو إنشاء سوق لها. وقد يتم بيع أي سلسلة من الصكوك من قبل حملة الصكوك في السوق الثانوية بسعر أقل من سعر الشراء الأصلي لتلك الصكوك.

4.3.2 المخاطر المتعلقة بالأشخاص المؤهلين

على حملة الصكوك المحتملين العلم بأن المُصدر لن يكون ملزماً بدفع أي مبالغ إضافية فيما يتعلق بأي استقطاع مطلوب بموجب النظام لأي شخص يمتلك صكوكًا ولكنه ليس شخصًا مؤهلاً. ويتعين على حملة الصكوك المحتملين استشارة مستشاريهم المستقلين واتخاذ تقييمهم الخاص فيما يتعلق بمخاطر عدم كونهم أشخاصًا مؤهلين.

5.3.2 المخاطر المتعلقة باتفاقية التسجيل

يتعين إبرام اتفاقية التسجيل لاستكمال تسجيل الصكوك الصادرة بموجب البرنامج لدى تداول السعودية، ويُعد هذا التسجيل ضروريًا لتسهيل تداول المستثمرين للصكوك من خلال تداول السعودية. ومع ذلك، قد تكون اتفاقية التسجيل غير موقعة بعد أو لم يتم تسجيل سلسلة الصكوك هذه في تداول السعودية في تاريخ إصدار السلسلة الأولى من الصكوك المُقرر إصدارها بموجب البرنامج، وعلى ذلك، ينبغي على المستثمرين إدراك أن تداول صكوك السلسلة الأولى قد لا يكون ممكنًا من خلال تداول السعودية اعتبارًا من تاريخ الإصدار ذي الصلة. ويتعين على المُصدر بموجب اتفاقية البرنامج توقيع اتفاقية التسجيل وضمان تسجيل الصكوك لدى إيداع وتداول السعودية في أقرب وقت ممكن، على أن يتم ذلك في كل الأحوال خلال عشرة (10) أيام عمل بحد أقصى من تاريخ الإصدار.

6.3.2 المخاطر المتعلقة بالسوق الثانوية بشكل عام

لا يوجد ما يضمن أن السوق الثانوية للصكوك الخاصة بأي سلسلة ستوفر سيولة استثمارية لحملة الصكوك أو أنها ستستمر طوال عمر الصكوك. فأي عملية بيع للصكوك من قبل حملة الصكوك في أي سوق ثانوية قد تكون بسعر أقل من سعر الشراء الأصلي للصكوك ذات الصلة لأسباب متعددة، منها احتمالية افتقار هذه السوق إلى السيولة. نتيجة لذلك، قد لا يتسنى لحملة الصكوك بيع ما في حوزتهم من صكوك بسهولة أو بأسعار من شأنها أن توفر لهم عائد يضاهي عائد استثمارات مماثلة في سوق ثانوية قائمة، وقد تكون السيولة محدودة أيضًا في حال امتلاك عدد محدود من المستثمرين لحصص كبيرة. ويجب أن يكون المستثمر في الصكوك مستعدًا للاحتفاظ بها لفترة غير محددة أو حتى تاريخ الاستحقاق. وقد يكون لانعدام السيولة تأثيرًا سلبيًا جوهريًا على القيمة السوقية للصكوك ذات الصلة.

7.3.2 المخاطر المتعلقة باسترداد الصكوك بناءً على رغبة المُصدر

يجوز استرداد أي سلسلة إصدار في وقت مبكر بناءً على رغبة المُصدر إذا نصت الشروط النهائية المطبقة على ذلك، ومن المرجح أن أي عملية استرداد اختيارية من هذا القبيل لأي صكوك ستحد من قيمتها السوقية. وخلال أي فترة يجوز فيها للمُصدر استرداد الصكوك، فإن القيمة السوقية لهذه الصكوك بصفة عامة لن ترتفع بشكل كبير عن السعر الذي يمكن استردادها به، وقد ينطبق الأمر ذاته قبل أي فترة استرداد. كما قد يختار المُصدر استرداد الصكوك عندما تكون تكلفة تمويلها أقل من معدل ربح الصكوك. وفي هذه الحالات، قد لا يتسنى للمستثمر بصفة عامة إعادة استثمار عوائد الاسترداد بمعدل ربح ملائم يعادل معدل ربح الصكوك المُستردة، وقد لا يتسنى له القيام بذلك إلا بمعدل أقل كثيرًا. وعلى المستثمرين المحتملين أن يأخذوا في الاعتبار مخاطر إعادة الاستثمار في ضوء الاستثمارات الأخرى المتوفرة في ذلك الوقت.

8.3.2 المخاطر المتعلقة بإمكانية استرداد الصكوك قبل تاريخ الاستحقاق النهائي لأسباب متعلقة بالضرائب

في حال كان يتعين أو سيتعين على المُصدر عند سداد الدفعة التالية المستحقة بموجب أي سلسلة إصدار دفع أي مبالغ إضافية حسب ما هو منصوص عليه أو مُشار إليه في الشرط (15) "الضرائب" أو في مستندات الصكوك نتيجة لأي تغير أو تعديل في الأنظمة أو اللوائح المعمول بها في المملكة أو أي تقسيم سياسي فرعي أو سلطة فيها أو بها تتمتع بصلاحيات فرض الضرائب، أو أي تغيير في تطبيق تلك الأنظمة أو اللوائح أو التفسير الرسمي لها بحيث يصبح ذلك التغيير أو التعديل ساريًا في تاريخ الاتفاق على إصدار السلسلة ذات الصلة أو بعده، ولم يكن هناك إمكانية لتجنب المُصدر هذا الالتزام، يجوز للمُصدر استرداد صكوك تلك السلسلة كليًا وليس جزئيًا وفقًا للشرط (11.د) "التصفية المبكرة لأسباب ضريبية". وإذا تم استرداد الصكوك في وقت مبكر، فقد لا يتسنى لحملة الصكوك إعادة استثمار عوائد الاسترداد إلا بمعدل ربح أقل من معدل الربح المتأتي من الصكوك.

9.3.2 المخاطر المتعلقة بتغيير النظام

تستند هيكلة كل إصدار من إصدارات الصكوك في البرنامج على الأنظمة السارية في المملكة العربية السعودية في تاريخ نشرة الإصدار الأساسية هذه، ولا يمكن تقديم أي ضمان فيما يتعلق بتأثير أي قرار قضائي أو تغيير محتمل في النظام السعودي أو الممارسات الإدارية بعد تاريخ هذه النشرة والذي يمكن أن يؤثر على الوضع القانوني للصكوك، وبالتالي يؤثر على قدرة المُصدر على سداد الدفعات ذات الصلة المستحقة فيما يتعلق بالصكوك.

10.3.2 المخاطر المتعلقة بتوقف تحقيق الصكوك للربح اعتبارًا من تاريخ استحقاق الاسترداد (إن وجد)

يتعين على حملة الصكوك المحتملين معرفة أن كل سلسلة من الصكوك سوف تتوقف عن تحقيق الربح اعتبارًا من تاريخ استحقاق الاسترداد (إن وجد)، بعد تصفية المضاربة من السلسلة ذات الصلة. وبالتالي، في حالة استلام الدفعات المستحقة لحملة الصكوك في تاريخ استحقاق الاسترداد (إن وجد) بعد تاريخ الاستحقاق لأي سبب من الأسباب، فلن يتم دفع أي أرباح إضافية أو مبلغ سداد متأخر أو أي مبلغ مماثل آخر فيما يتعلق بذلك التأخير.

11.3.2 عدم استحقاق أي مبالغ متأخرة على المُصدر نتيجة أي تأخير في المدفوعات المستحقة بموجب الصكوك أو مستندات الصكوك، حسب الحالة

ينبغي على حملة الصكوك المحتملين العلم بأن المُصدر غير مطالب بدفع أي رسوم أو غرامة أو أي مبالغ إضافية أخرى نتيجة لأي تأخر في سداده لأي مبلغ مستحق بموجب الصكوك أو مستندات الصكوك (حسب الحالة) سواء كان ذلك إلى حملة الصكوك أو منظمة خيرية أو إلى أي طرف آخر أو لصالح أي منهم.

12.2.3 المخاطر المتعلقة بالمدفوعات الخاصة بالصكوك

يجب على حملة الصكوك المحتملين ملاحظة أن مبلغ التوزيع الدوري أو مبلغ التوزيع الدوري الجزئي – بحسب ما هو موّضح في الشروط – في تاريخ السداد ذي الصلة سيتم دفعه من الربح الآتي من المضاربة، على المستثمرين المحتملين العلم بأن المُصدر لن يدفع أي مبالغ إضافية فيما يتعلق بأي استقطاع لازم بموجب النظام لأي شخص يحمل صكوكاً ولكنه ليس شخصًا مؤهلاً.

13.2.3 المخاطر المتعلقة بالتعديل والتنازل والاستبدال

تتضمن الشروط على أحكام تتعلق بدعوة حملة الصكوك إلى عقد اجتماعات لكل سلسلة إصدار من الصكوك للنظر في المسائل التي تؤثر في مصالحهم بشكل عام. وتسمح هذه الأحكام لأغلبية محددة بإلزام جميع حملة الصكوك بما في ذلك حملة الصكوك الذين لم يحضروا تلك الاجتماعات ولم يصوتوا فيها وحملة الصكوك الذين صوتوا برأي مخالف للأغلبية بقراراتهم. تخضع أحكام

الاجتماعات الواردة في مستندات الصكوك في مجملها للأحكام ذات الصلة في نظام الشركات السعودي وتعديلاته. والتي تسود في حالة تعارضها مع أحكام الاجتماعات المنصوص عليها في مستندات الصكوك.

14.3.2 المخاطر المتعلقة بالامتثال لنظام الإفلاس وغيره من الأنظمة المعمول بها في المملكة وتأثيرها على قدرة المُصدر على أداء التزاماته المقررة بموجب مستندات الصكوك

نص نظام الإفلاس الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/50) وتاريخ 28/05/1439هـ (الموافق 14/02/2018م) ("نظام الإفلاس") على إجراءات عامة للإفلاس. وفي حال توفر في إعسار المُصدر شروط الأهلية لإجراءات الإفلاس، فقد يؤثر ذلك بشكل سلبي على قدرة المُصدر على أداء التزاماته المقررة فيما يتعلق بالصكوك. ولا توجد سوابق قضائية كافية للتنبؤ بكيفية تسوية المطالبات المقدمة من قبل حملة الصكوك أو بالنيابة عنهم في حالة استيفاء المُصدر لشروط الأهلية لأي إجراءات إفلاس من هذا القبيل، وبناءً عليه، فإنه من غير المؤكد على وجه التحديد كيفية ومدى إمكانية تنفيذ مستندات الصكوك من قبل أي جهة قضائية سعودية في هذه الحالة، وبالتالي، لا يوجد ما يضمن أن حملة الصكوك سيتلقون سداد مطالباتهم بالكامل أو سدادها على الإطلاق في تلك الحالات.

وينص نظام الإفلاس على إجراءات مختلفة فيما يتعلق بالتسوية الوقائية وإعادة الهيكلة المالية والتصفية الإدارية وينص، من بين أمور أخرى، على أن الأحكام الخاصة بإنهاء العقد، والتي تم إثارتها نتيجة لبعض إجراءات الإفلاس، تُعتبر باطلة بشكل عام مع وجود بعض الاستثناءات المنصوص عليها فيما يتعلق بالعقود الحكومية. وسيتم تحديد الاستثناءات الإضافية المتعلقة بمعاملات التمويل من قبل البنك المركزي السعودي والهيئة، بعد التواصل مع وزارة التجارة في المملكة والاتفاق معها في هذا الصدد. وينص نظام الإفلاس أيضًا على أنه يجوز أمين الإفلاس إنهاء العقد إذا كان هذا الإنهاء: (أ) في مصلحة أغلبية الدائنين المعنيين، و(ب) لن يضر الطرف الآخر، و(ج) كان ضروريًا لتنفيذ الاقتراح ذي الصلة.

هذا وتحدد اللائحة التنفيذية لنظام الإفلاس الصادرة بموجب القرار الوزاري رقم (622) بتاريخ 24/12/1439هـ (الموافق 04/09/2018م) (اللائحة التنفيذية لنظام الإفلاس) قواعد وإجراءات الإفلاس في المملكة العربية السعودية. وتنص اللائحة التنفيذية لنظام الإفلاس على أنه يجوز للمدين (فيما يتعلق بالتسوية الوقائية) أن يطلب من المحكمة إنهاء أي عقد يكون هذا المدين طرفًا فيه. وذلك من خلال تقديم تقرير صادر عن أمين الحفظ المسجل يثبت أن هذا الإنهاء: (أ) في مصلحة أغلبية الدائنين المعنيين، و(ب) لن يضر الطرف المقابل.

15.3.2 المخاطر المتعلقة بكون الصكوك التزامات غير مضمونة على المُصدر

لا تعد الصكوك في أي سلسلة التزامات دين قائمة بحق المُصدر. وتمثل الصكوك حصة ملكية غير مقسمة في أصول الصكوك. يقتصر حق الرجوع على أي طرف فيما يتعلق بالصكوك على أصول الصكوك، بما في ذلك التزامات الدفع الخاصة بذلك الطرف، والتي تشكل عائداتها المصدر الوحيد للمدفوعات المتعلقة بالصكوك. فيما يتعلق بسلسلة الائتمان المعززة، يتوفر حق الرجوع على الأصول المضمونة، والتي تقتصر فقط على الرصيد المطلوب لحساب احتياطي خدمة الصكوك عند حدوث تاريخ الاستحقاق النهائي ذي الصلة أو أي تاريخ استرداد (بحسب تعريف كل منهما في الشروط).

يقتصر حق الرجوع الوحيد المتاح لكل حامل صكوك ضد المُصدر لأداء التزاماته (بما في ذلك التزامات السداد) بموجب مستندات الصكوك، وبخلاف ذلك، لن يكون لحملة الصكوك حق الرجوع على أي أصول خاصة بالمُصدر – في حال استنفاد أصول الصكوك – أو مدير الترتيب الوحيد، أو المتعاملين، أو مسؤول الدفع، وكيل حامل الصكوك (إلى الحد الذي امتثل فيه المصدر لالتزاماته بموجب الصكوك ومستندات الصكوك) أو أي شركة تابعة لأي من الجهات سالفة الذكر فيما يتعلق بأي عجز في المبالغ المتوقعة. ولا يوجد ما يضمن أن عوائد أصول الصكوك أو تسييلها أو إنفاذها ستكون كافية لسداد كل المبالغ المُستحقة فيما يتعلق بالصكوك.

16.3.2 المخاطر المتعلقة بالمساواة وعدم المفاضلة (Pari Passu)

لدى المُصدر التزامات حالية وقد يتحمل المزيد من الالتزامات في المستقبل (من خلال إصدار أدوات دين أخرى أو غير ذلك). تكون الصكوك الخاصة بأي سلسلة من إصدارات الصكوك والخاضعة للشرط 6.1 (د) في مرتبة متساوية مع الالتزامات المالية غير المضمونة للمُصدر. وقد يخفض وجود التزامات مالية أخرى المبلغ الذي يمكن أن يسترده حملة الصكوك في حال لم يمتلك المُصدر أصولاً كافيةً للوفاء بالتزاماته المالية أو وقت حدوث أي حالة من حالات الإعسار الأخرى. وبناءً عليه، قد لا يتوفر مبلغ كافٍ وقت حدوث أي من هذه الحالات للوفاء بالمبالغ المُستحقة لحملة الصكوك، مما سيترتب عليه خسارة حملة الصكوك كامل المبلغ المُستثمر في الصكوك أو جزء منه.

17.3.2 المخاطر المتعلقة بعدم وجود ضمانات من أطراف ثالثة

ينبغي للمستثمرين إدراك أن مساهمي المُصدر أو أي شخص آخر لن يقدموا أي ضمان في الوقت الحالي أو مستقبلًا فيما يتعلق بأي سلسلة إصدار من الصكوك.

18.3.2 المخاطر المتعلقة بعقود المرابحة

أ. مخاطر الضرائب

سيشتري المُصدر (بصفته المشتري) من وقت لآخر وفقًا لأحكام اتفاقية المرابحة الرئيسية سلعًا من البائع لبيعها في وقت لاحق إلى مشترين مستقلين في أي من أسواق السلع وفقًا لاتفاقية وكالة البيع. ويتمتع المُصدر لفترة محدودة عند شراء أي سلع وقبل بيعها بالحق الانتفاعي والنظامي فيما يتعلق بالسلع ذات الصلة. ويمكن أن يكون شراء السلع أو التصرف فيها خاضعًا إلى زيادة في ضرائب أو سيخضع لها بموجب أي تغيير يطرأ على النظام المعمول به، وقد يكون هناك أثر سلبي جوهري على قدرة المُصدر على الوفاء بالتزاماته (بما في ذلك التزامات الدفع) بموجب اتفاقية المرابحة الرئيسية ومن ثم فيما يتعلق بسلسلة الصكوك ذات الصلة في حال تكبد تكاليف ضريبية فيما يتعلق بشراء المُصدر للسلع أو امتلاكها أو التصرف فيها.

ب. مخاطر تذبذب الأسعار

يُحَدّد سعر بيع السلعة باعتباره دالة للسوق التي تُباع به بوجه عام، وقد ينتج عن زيادة المعروض من أي سلعة أو نقصانه آثارًا سلبية على سعر تداولها. وإذا أصبح حجم المعروض لسلعة ما بعد شراء المشتري لها أكثر من حجم الطلب عليها في السوق أو صار السوق مشبعًا بهذه السلعة، فقد يتأثر سعر بيع السلع أو تداولها سلبيًا فيما بعد. وبالمثل، إذا جرى تطبيق تراخيص إضافية حكومية أو تراخيص استيراد وتصدير على السوق فيما يتعلق بالسلع بعد شراء المشتري لها، فقد يتأثر سعر بيع هذه السلع أو تداولها سلبيًا فيما بعد. قد يكون لهذه التذبذبات السعرية أثر سلبي جوهري على قدرة المشتري على ضمان أسعار بيع السلع، ومن ثم يكون لها أثر سلبي جوهري على قدرة المشتري على أداء التزاماته (بما في ذلك التزامات الدفع) بموجب اتفاقية المرابحة الرئيسية، ومن ثم قدرة المُصدر على أداء التزاماته (بما في ذلك التزامات الدفع) فيما يتعلق بسلسلة الصكوك ذات الصلة.

ج. مخاطر السلع

سيتحمل المشتري لفترة محدودة لدى شراء السلع من البائع وقبل بيعها إلى مشترين مستقلين في أي سوق سلع المخاطر التشغيلية المرتبطة بملكية هذه السلع. وتشمل هذه المخاطر على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

- تعرض السلع إلى تلف أثناء تخزينها أو نقلها، مما يؤدي إلى انخفاض قيمتها؛
- إمكانية أن يتسبب تخزين المشتري للسلع أو نقلها في إلحاق ضرر بيئي مثل التلوث أو التسرُّب، وهو ما يُعد مخالفة للأنظمة واللوائح البيئية، مما يُعرّض المشتري لتحمل مسؤولية نظامية أو مالية؛
- إمكانية تعرض السلع للسرقة أو أعمال التخريب؛ و
- تلف السلع من خلال تعرضها لأعمال تخريب أو كوارث طبيعية أو حرائق أو غير ذلك من الأحداث الكارثية التي تقع خارج نطاق سيطرة المشتري.

قد يترتب على أي من هذه الأحداث أثر سلبي جوهري على قيمة السلع وقدرة المشتري على بيعها، ومن ثم قدرته على الوفاء بالتزاماته (بما في ذلك التزامات الدفع) بموجب اتفاقية المرابحة الرئيسية، ومن ثم الالتزامات المتعلقة بسلسلة الصكوك ذات الصلة، وذلك في حال عدم تخفيف هذه المخاطر أو توفير تغطية تأمينية كاملة لها بموجب أي تأمين يتم توفيره فيما يتعلق بالسلع.

د. مخاطر الموردين

سيكون من الضروري للمشتري شراء كميات وأنواع محددة من السلع وبيعها (بأسعار مرضية) من وقت لآخر وذلك للوفاء بالتزاماته بموجب اتفاقية المرابحة الرئيسية وفيما يتعلق بسلسلة الصكوك ذات الصلة، ويمكن أن تتأثر قدرة المشتري على الوفاء بهذه الالتزامات (بما في ذلك التزامات الدفع) بشكل سلبي وجوهري في حال لم يتمكن من ضمان توفير الموردين للسلع بالكميات أو الأنواع المطلوبة.

هـ. مخاطر أصول المضاربة

يُستثمر مباشرة مبلغ لا يقل عن (51%) من إجمالي القيمة الاسمية من سلسلة الصكوك ذات الصلة، مطروحًا منه المبلغ المتاح ذي الصلة، في أعمال المُصدر بهدف تحقيق أرباح منها، توجه في المقابل إلى الدفعات المُستحقة إلى حملة الصكوك فيما يتعلق بالصكوك وذلك بما يتوافق مع اتفاقية المضاربة، وفي حال تحققت أي من المخاطر المتعلقة بأعمال المُصدر، فقد تنخفض قيمة الربح المتأتي من الاستثمار في أصول المضاربة، مما قد يكون له أثر سلبي جوهري على قدرة المُصدر على الوفاء بالتزامات الدفع المقررة عليه بموجب مستندات الصكوك.

و. قد لا تغطي عملية المرابحة سوى جزء واحد من القيمة الأساسية لأي سلسلة إصدار

يُستثمر ما لا يقل عن (51%) من عائدات كل سلسلة إصدار في ترتيب مضاربة ("المضاربة") يعمل بموجبه وكيل حملة الصكوك نيابة عن حملة الصكوك بصفته رب المال ويعمل المُصدر بصفة مضارب وذلك وفقًا لشروط الصكوك وأحكام اتفاقية المضاربة ومستندات الصكوك الأخرى. وسيتم استخدام المبلغ المتبقي (الذي يعادل مبلغًا لا يزيد عن 49% من عائدات سلسلة الإصدار) كسعر التكلفة في عملية المرابحة، التي يقوم بموجبها البائع ببيع السلع إلى المشتري بسعر بيع آجل يساوي نسبة معينة من إجمالي القيمة الاسمية لسلسلة الصكوك ذات الصلة كما في تاريخ الإصدار ذي الصلة.

وبناءً عليه، يتعين على المستثمرين الانتباه إلى أن إجمالي القيمة الرئيسية لأي سلسة إصدار قد لا يغطيه السعر الآجل كليًا بموجب عملية المرابحة ذات الصلة ويشار إلى هذا العجز باسم ("المبلغ المتبقي من القيمة الاسمية").

يتمتع المستثمرون، فيما يتعلق بهذا المبلغ المتبقي من القيمة الاسمية، بحق الرجوع إلى العوائد المتأتية من استثمار رأس مال المضاربة في صفقة المضاربة فحسب، ولن يحق لحملة الصكوك الحصول على إجمالي القيمة الاسمية لسلسلة الصكوك ذات الصلة بشكل كامل في تاريخ الاستحقاق أو عند استرداد الصكوك وذلك بقدر الخسائر التي تتعرض لها المضاربة بحيث تصل قيمة رأس مال المضاربة إلى مبلغ أقل من المبلغ المتبقي من القيمة الاسمية.

وبالإضافة إلى ذلك، يتعين على المستثمرين أيضًا الانتباه إلى أن أي أرباح متأتية من المضاربة زائدة عن مبالغ التوزيع الدوري ذات الصلة خلال فترة سلسلة ما لن يتم توزيعها على حملة الصكوك أو الاحتفاظ بها كاحتياطي لصالحهم، بل سيُعاد استثمارها في المضاربة. ومن ثم، ستُصبح أرباح المضاربة الزائدة جزءًا من أصول المضاربة، وبناءً عليه ستخضع إلى أداء المضاربة بنفس طريقة رأس مال المضاربة المشار إليه سابقًا.

19.3.2 المخاطر المتعلقة بسلسلة الائتمان المعززة

إذا تم تحديد سلسلة الائتمان المعززة في الشروط النهائية المطبقة على أنها تنطبق، سيتعين على المُصدر الاحتفاظ بحساب احتياطي خدمة الصكوك ("حساب احتياطي خدمة الصكوك") وستستفيد هذه السلسلة من مستند التعزيز الائتماني. ويتعين على المُصدر إيداع والحفاظ على مبلغ يصل إلى مجموع مبالغ التوزيعات الدورية المستحقة والواجبة السداد لمدة اثني عشر شهرًا كاملة فيما يتعلق بتلك السلسلة ("رصيد حساب احتياطي خدمة الصكوك"). لن يُسمح للمُصدر بسحب أو تحويل أيّ مبالغ قائمة في حساب احتياطي خدمة الصكوك إلا لغرض سداد أيّ مبلغ توزيع دوري أو مبالغ توزيع دوري جزئية، حسب الحالة. الغرض الأساسي من حساب احتياطي خدمة الصكوك هو ضمان سداد مبالغ التوزيع الدورية أو مبالغ التوزيع الدورية الجزئية، حسب الحالة، لحملة الصكوك في الأوقات المناسبة، ما يتيح للمُصدر الوقت اللازم لمعالجة أي مشكلات تتعلق بالتدفقات النقدية.

حساب احتياطي خدمة الصكوك ليس حسابًا مضمونًا لصالح حملة الصكوك، وقد تصبح الأصول المودعة فيه، عند إفلاس المُصدر، متاحة للوفاء بمطالبات الدائنين غير المضمونين الآخرين للمُصدر. ولم يتعهد المُصدر بتقديم أي مبالغ إضافية فيما يتعلق بالسلاسل الائتمان المعززة سوى رصيد حساب احتياطي خدمة الصكوك المطلوب. وبالإضافة إلى ذلك، فإن أي أحداث سلبية قد تؤثر على المؤسسة المالية الحافظة على حساب احتياطي خدمة الصكوك (مثل تعثرها أو إفلاسها) قد تؤدي إلى فقدان الأموال المودعة فيه. مما قد ينتج عنه إخفاق المُصدر في تلبية متطلبات حساب احتياطي خدمة الصكوك. علاوة على ذلك، فإن إخلال المُصدر بالتزاماته المتعلقة بسلسلة الائتمان المعززة قد يترتب عليه وقوع حالة إخلال متعلقة بهذه السلسلة، وقد يكون لأي من هذه المخاطر تأثير جوهري سلبي على قدرة المُصدر على الوفاء بالتزاماته بموجب الصكوك.

20.3.2 المخاطر المتعلقة بالامتثال لأحكام الشريعة الإسلامية

لا يوجد ما يضمن أن الصكوك ستكون متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية ويتعين على حملة الصكوك المحتملين معرفة أن اجتهادات المستشارين الشرعيين والمحاكم واللجان القضائية السعودية حول بعض المسائل تختلف، وبالتالي قد يرغب حملة الصكوك المحتملين في استشارة مستشارين قانونيين وشرعيين آخرين للحصول على قرار شرعي منهم بشأن امتثال برنامج الصكوك لمبادئ الشريعة. كذلك ينبغي لحملة الصكوك المحتملين العلم أنه بالرغم من أن أعضاء اللجنة الشرعية قد أصدروا قراراً شرعيًا يؤكد أن الصكوك متوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية، إلا أن هذا القرار الشرعي ليس ملزماً لأية محكمة أو لجنة قضائية سعودية، بما في ذلك في سياق أي إجراء قضائي يتعلق بإعسار المُصدر أو إفلاسه. وسيكون لأية محكمة أو لجنة قضائية سعودية السلطة التقديرية لاتخاذ ما تراه مناسبًا من قرارات بشأن ما إذا كانت الصكوك أو مستندات الصكوك أو الهيكل ذي الصلة (أو أي جزء منها) متوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية وبالتالي قابلة للتنفيذ. وبناءً على ذلك، لا يقدم أي شخص – بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، المُصدر ووكيل حملة الصكوك ومدير الترتيب الوحيد – أي إقرارات بأن الصكوك والشروط وأي من مستندات الصكوك الأخرى تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية، وعلى وجه الخصوص، لا يتم تقديم أي إقرارات فيما يتعلق بالفتاوى الشرعية الصادرة عن اللجنة الشرعية فيما يتعلق بالصكوك، وهي فتاوى تخضع للتغيير والخلاف من علماء الشريعة الآخرين. وعليه، لا يوجد ما يضمن اعتبار الصكوك متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية من قبل أي شخص آخر غير أعضاء اللجنة الشرعية.

21.3.2 المخاطر المتعلقة بأي تنظيم مستقبلي أو إصلاح أو إيقاف العمل بسعر الفائدة المعروض على الودائع بالريال السعودي ("سايبور") وتأثير ذلك على قيمة الصكوك في حال تم تحديد أحكام التوزيع الدوري المتغير في الشروط النهائية المعمول بها على أنها قابلة للتطبيق

أُثيرت تساؤلات حول استدامة أسعار الفائدة المعروضة بين البنوك بسبب غياب الأسواق الأساسية النشطة ذات الصلة، ووجود مثبطات محتملة (تشمل –على سبيل المثال– الإصلاحات المعيارية) تحول دون استمرار المشاركين في السوق في الإسهام في تحديد هذه المعايير المرجعية. ونتيجة لذلك، صدرت في الآونة الأخيرة إرشادات تنظيمية دولية ومقترحات لإصلاح أسعار الفائدة والمؤشرات التي تُعتبر "معايير مرجعية". وقد تم تنفيذ بعض هذه الإصلاحات، فيما لا تزال أخرى قيد التنفيذ. وقد تؤدي هذه الإصلاحات إلى أداء مختلف لتلك "المعايير المرجعية" مقارنة بالماضي، أو إلى اختفائها بالكامل، أو إلى نتائج أخرى لا يمكن التنبؤ بها. وقد يؤدي تنفيذ أي من هذه الإصلاحات المتعلقة بالسايبور إلى تأثير سلبي جوهري على قيمة الصكوك أو سيولتها أو عائداتها في حال تطبق عليها أحكام التوزيع الدوري المتغير.

وقد تؤدي إصلاحات "المعايير المرجعية" مثل السايبور أو الرقابة التنظيمية المتزايدة عليها إلى زيادة التكاليف والمخاطر المرتبطة بإدارتها أو المشاركة في تحديدها، أو الالتزام بأي تنظيمات أو متطلبات ذات صلة. ولا يمكن التنبؤ على وجه اليقين بما إذا كان السايبور سيستمر في الحصول على الدعم مستقبلاً، أو إلى أي مدى. وقد يتسبب ذلك في أداء مختلف للسايبور مقارنة بالماضي، فضلاً عن وجود آثار أخرى لا يمكن التنبؤ بها. وقد تشمل هذه العوامل –على سبيل المثال لا الحصر– ما يلي: (1) تثبيط المشاركين في السوق عن الاستمرار في إدارة "المعيار المرجعي" أو المساهمة في تحديده؛ (2) إثارة تغييرات في القواعد أو المنهجيات المستخدمة في "المعيار المرجعي"؛ و/أو (3) التسبب في اختفاء "المعيار المرجعي" نهائيًا.

قد يؤدي أي من هذه التغييرات المذكورة أعلاه، أو أي تغييرات تبعية أخرى ناجمة عن الإصلاحات أو المبادرات أو التحقيقات الدولية أو الوطنية، إلى تأثير سلبي جوهري على قيمة الصكوك أو عوائدها في حال تطبق عليها أحكام التوزيع الدوري العائم. ويجب على المستثمرين استشارة مستشاريهم المستقلين وإجراء تقييمهم الخاص للمخاطر المحتملة التي قد تفرضها مثل هذه الإصلاحات قبل اتخاذ أي قرار استثماري بشأن أي من هذه الصكوك.

يجب على المستثمرين أيضًا أن يكونوا على علم بأن أحكام التوزيع الدوري المتغير تنص على ترتيبات احتياطية في حال توقف العمل بالسايبور أو عدم نشره، أو في حال حدوث أي حدث مرتبط بالسايبور (كما هو معرف بالشرط (8) "أحكام التوزيع الدوري المتغير"). وتشمل هذه الترتيبات الاحتياطية إمكانية تحديد معدل إعادة التعيين ذي الصلة المناسب بالرجوع إلى معدل لاحق أو معدل مستبدل أو معدل بديل، وقد يتم تطبيق هامش تعديل على هذا المعدل نتيجة لأي استبدال للسايبور. وقد لا يكون هامش التعديل المطبق كافيًا لتقليل أو إزالة الضرر الاقتصادي الواقع على المستثمرين. وقد يؤدي استخدام معدل لاحق أو معدل مستبدل أو معدل بديل (بما في ذلك تطبيق هامش تعديل) إلى اختلاف أداء الصكوك يطبق عليها أحكام التوزيع الدوري المتغير مقارنة بما كان سيكون عليه لو استمر تطبيق سايبور بصيغته الحالية، (وقد يشمل ذلك دفع مبلغ توزيع دوري أقل).

لأغراض احتساب مبلغ التوزيع الدوري المستحق، في ظل ظروف معينة، قد يتم اللجوء في نهاية المطاف إلى استخدام معدل إعادة التعيين ذي الصلة لفترة إعادة التعيين السابقة. قد يؤدي ذلك إلى أن تنص أحكام التوزيع الدوري المتغير فعلياً على تطبيق معدل ثابت على أساس معدل إعادة التعيين ذي الصلة لفترة إعادة التعيين السابقة. وعلاوة على ذلك، ونظرًا لحالة عدم اليقين المحيطة بتوفر أي معدل لاحق أو معدل مستبدل أو معدل بديل وتطبيق أي هامش تعديل، فقد لا تعمل أحكام التبديل الاحتياطية على النحو المنشود في الوقت المعني.

وقد يكون لهذه النتائج تأثير سلبي جوهري على قيمة الصكوك المعنية أو سيولتها أو العائد منها. وعلاوة على ذلك، فإن أيًّا من الأمور المذكورة أعلاه أو أي تغيير جوهري آخر في إعداد أو استمرار سايبور قد يؤثر على قدرة المُصدر على الوفاء بالتزاماته بموجب الصكوك في حال تطبق عليها أحكام التوزيع الدوري المتغير، أو قد يكون له تأثير سلبي جوهري على قيمة تلك الصكوك أو سيولتها أو المبالغ المستحقة بموجبها. وينبغي للمستثمرين أخذ هذه الأمور بعين الاعتبار عند اتخاذ قرارهم الاستثماري المتعلق بالصكوك ذات الصلة.

22.3.2 المخاطر المتعلقة بإمكانية الإنفاذ والضرائب في المملكة العربية السعودية

النظام الحاكم والاختصاص القضائي وقابلية التنفيذ

تخضع كل سلسة إصدارات الصكوك ومستندات الصكوك للنظام السعودي المستمد من الشريعة الإسلامية، وتُفسر وفقًا له. ويتم تفسير مبادئ الشريعة الإسلامية ذات الصلة وتطبيقها بشكل عام وفقًا لتعاليم بعض المذاهب الفقهية. وفي هذا الصدد، يجوز للمحاكم السعودية أن ترفض تنفيذ أي التزامات تعاقدية أو غيرها (بما في ذلك أي أحكام تتعلق بدفع الأرباح) إذا كانت ترى أن تنفيذها يتعارض مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

وهناك عدد من المحاكم في المملكة تتمتع باختصاص قضائي على أنواع محددة من الدعاوي. وتخضع النزاعات التجارية لاختصاص المحاكم التجارية. ولا تشمل النزاعات التجارية النزاعات الناشئة عن المعاملات التي يحكمها نظام السوق المالية والتشريعات المنوطة بها. وتُنظر المنازعات الناشئة بموجب نظام السوق المالية في المملكة العربية السعودية الصادرة بالمرسوم الملكي رقم (م/30) وتاريخ 02/06/1424هـ (الموافق 31/07/2003م) ولوائحه التنفيذية أمام هيئة شبه قضائية تُعرف باسم لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية المشكلة بموجب الفقرة (أ) من المادة 30 من نظام السوق المالية ولجنة الاستئناف المشكلة بموجب الفقرة (ط) من المادة 30 من نظام السوق المالية ("اللجنة").

وتختص اللجنة بالنظر في أية قضايا أو دعاوى أو إجراءات قضائية والفصل فيها وتسوية أية نزاعات قد تنشأ عن الصكوك أو فيما يتعلق بها وفقًا للشرط (20) "النظام المعمول به والاختصاص القضائي". ويتعين على حملة الصكوك المحتملين ملاحظة أنه، على حد علم المُصدر، لا توجد أي أوراق مالية ذات طبيعة مماثلة للصكوك قيد التنفيذ في المملكة العربية السعودية.

ومع ذلك، يجب على حملة الصكوك المحتملين أيضًا العلم بأن المحاكم السعودية، بما في ذلك اللجنة، تتمتع بسلطة تقديرية واسعة في الاجتهاد فيما يتعلق بتطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية في ظل ظروف معينة، وأن القرارات السابقة الخاصة بهذه المحاكم واللجان القضائية لا تُشكل سوابق قضائية ملزمة للحكم في النزاعات اللاحقة.

وبناءً على ذلك، فمن غير المؤكد على وجه التحديد طبيعة ومدى إنفاذ الصكوك و/أو الشروط و/أو مستندات الصكوك من قبل اللجنة، أو المحاكم السعودية إذا اقتضت الأحوال أن تكون هي المختصة.

وفي بعض الحالات، قد لا يكون من الممكن الحصول على سبل الانتصاف القانونية المنصوص عليها بموجب النظام السعودي في الوقت المناسب. ونتيجة لهذه العوامل وغيرها من العوامل، قد تكون نتيجة أي نزاعات قانونية في المملكة غير مؤكدة، مما قد يؤثر سلبًا في قيمة الصكوك.

حالات الإخلال

ثمة خطر يتمثل في عدم تنفيذ المحاكم واللجان القضائية السعودية لأي حالة من حالات الإخلال بخلاف تلك التي تنطوي على عدم سداد المبالغ المستحقة.

العقوبات والتعويضات

بالرغم من عدم وجود ما يخالف أنظمة ولوائح المملكة العربية السعودية في وثائق الصكوك، إلا أن هنالك خطرٌ يتمثل في تفسير أي محكمة أو لجنة قضائية في المملكة العربية السعودية لأي نص في وثائق الصكوك على أنه اتفاق على دفع غرامة وليس تعويضًا عن ضرر حقيقي، وفي تلك الحالة لن تحكم تلك المحكمة أو اللجنة القضائية بهذا التعويض أو جزء منه لصالح حملة الصكوك.

قد لا تصدر أي محكمة أمرًا بالتنفيذ العيني

في حالة إخفاق المُصدر في أداء التزاماته بموجب أي سلسلة إصدار من الصكوك أو أي مستندات صكوك، تتضمن سبل الانتصاف المحتملة المتاحة لوكيل حملة الصكوك (نيابة عن حملة الصكوك) (1) الحصول على أمر بالتنفيذ العيني لالتزامات المُصدر، أو (2) المطالبة بتعويضات.

ولا يوجد ما يضمن أن المحكمة ستصدر أمرًا بالتنفيذ العيني، لأن هذا الأمر بشكل عام متروك لتقدير المحكمة المختصة. ونادرًا ما يتاح التنفيذ العيني والتعويض القضائي والأحكام وسبل الانتصاف الإيضاحية كسبل انتصاف قضائية في المملكة. وتعتمد قيمة التعويضات التي قد تحكم بها المحكمة فيما يتعلق بالانتهاك على عدد من العوامل المحتملة، بما في ذلك التزام وكيل حملة الصكوك وحملة الصكوك بالحد من أي خسارة تنشأ نتيجة لهذا الانتهاك. ولا يتم تقديم أي ضمان بشأن مقدار التعويضات التي قد تحكم بها المحكمة في حالة إخفاق المُصدر في أداء التزاماته المنصوص عليها في الصكوك ومستندات الصكوك. ولا يتم منح تعويضات عن خسارة الأرباح أو الأضرار التبعية أو غيرها من الأضرار المحتملة في المملكة من قبل المحاكم أو السلطات القضائية الأخرى، ويقتصر منح التعويضات على التعويضات الفعلية والمباشرة والمثبتة فقط.

الإخطارات

صدر نظام التعاملات الإلكترونية بموجب المرسوم الملكي رقم (م/18) بتاريخ 08/03/1428هـ (الموافق 26/03/2007م) وفق ما يطرأ عليه من تعديلات أو إضافات من وقت لآخر، والتي كان آخرها بموجب المرسوم الملكي رقم (م/57) بتاريخ 01/08/1436هـ (الموافق 19/05/2015م). وبناءً عليه، تعد الإخطارات المقدمة عن طريق الفاكس أو غيره من الوسائل الإلكترونية هي أشكال مقبولة للإخطار لدى المحاكم السعودية. ومن حيث المبدأ، يجوز لأطراف أي اتفاقية يحكمها النظام السعودي الذي ينص على أنه يجوز إرسال الإخطارات عن طريق الفاكس أو بأي وسيلة إلكترونية أخرى، الاعتماد على هذه الإخطارات شريطة أن تكون هذه التقديمات منصوص عليها في الاتفاقية ذات الصلة باعتبارها الشكل المتفق عليه للتواصل بين هذه الأطراف (وفق ما منصوص عليه في التعميم رقم (34) بتاريخ 24/04/1439هـ الموافق 11/01/2018م).

العواقب الضريبية في المملكة

قد يخضع حملة الصكوك لدفع ضريبة الدخل أو ضريبة الاستقطاع أو ضرائب أخرى في المملكة نتيجة شراء صكوك أي سلسلة إصدار أو امتلاكها أو التصرف فيها. ويتعين على جميع حملة الصكوك المحتملين الحصول على استشارة مهنية خاصة فيما يتعلق بالتبعات الضريبية المتعلقة بامتلاك أي صكوك أو حيازتها أو التصرف فيها. لمزيد من المعلومات حول مسائل الضريبة المتعلقة بامتلاك الصكوك أو حيازتها أو التصرف فيها، يُرجى مراجعة القسم (12) "الضريبة والزكاة" بنشرة الإصدار الأساسية هذه.

3 المعلومات المالية

3 المعلومات المالية

1.3 مقدمة

تستند المعلومات المالية، المتعلقة بشركة البخور الذكي للتجارة والمذكورة في هذا القسم، على القوائم المالية للسنوات المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2022م، 2023م و2024م ، بالإضافة إلى القوائم المالية الأولية الموجزة (غير المراجعة) لفترة الستة أشهر المنتهية في 30 يونيو 2025م .

لقد تم إعداد القوائم المالية والإيضاحات المرفقة بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين في المملكة العربية السعودية. وقد تم إعداد القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2022م والقوائم المالية للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023م من قبل شركة بي كي أف البسام محاسبون ومراجعون قانونيون. أما بالنسبة للقوائم المالية للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024م والقوائم المالية الأولية الموجزة (غير المراجعة) لفترة الستة أشهر المنتهية في 30 يونيو 2025م من قبل شركة ياسر زومان الزومان وخالد فوزان الفهد وزاهر عبدالله الحجاج للاستشارات المهنية. هذا ولا يملك أي من شركة بي كي أف البسام محاسبون ومراجعون قانونيون أو شركة ياسر زومان الزومان وخالد فوزان الفهد وزاهر عبدالله الحجاج للاستشارات المهنية أو أي من العاملين لديهم أو أي من أقاربهم أي أسهم أو مصلحة من شأنها التأثير على استقلاليتهم.

تعد القوائم المالية جزءاً لا يتجزأ من هذا القسم، ويجب قراءته بالاقتران مع الإيضاحات المرفقة بها (لمزيد من التفاصيل، يرجى الاطلاع على القسم (16) "تقرير المحاسب القانوني" من هذه النشرة).

2.3 إقرارات أعضاء مجلس الإدارة فيما يتعلق بالمعلومات المالية

يقر أعضاء مجلس الإدارة بأنه:

- قد تم الإفصاح عن كافة الحقائق الجوهرية المتعلقة بالشركة وأدائها المالي في هذه النشرة. علاوةً على ذلك، لا توجد أي معلومات، ومستندات، وحقائق أخرى يمكن أن يؤدي عدم تضمينها إلى جعل أي إفادة مضللة.
- قد تم استخلاص المعلومات المالية الواردة في هذا القسم من دون تغيير جوهري من القوائم المالية.
- لم يحصل أي انقطاع في أعمال الشركة يمكن أن يؤثر أو يكون قد أثر تأثيراً ملحوظاً في الوضع المالي خلال الـ (12) شهراً الأخيرة قبل تاريخ تقديم طلب التسجيل وطرح الأوراق المالية الخاضعة لهذه النشرة.
- لم يحصل أيّ تغير سلبي جوهري في الوضع المالي والتجاري للشركة خلال السنوات الثلاث السابقة مباشرة لتاريخ تقديم طلب التسجيل وطرح الأوراق المالية الخاضعة لهذه النشرة.
- لدى أعضاء مجلس الإدارة مصلحة في الشركة وفق ما تبينه الفقرة (2.7) "إدارة الشركة" من القسم (7) "المعلومات القانونية".
- باستثناء ما تم الإفصاح عنه في الفقرة (3.3) "القروض والمديونيات" أدناه، لا توجد أي أدوات الدين صادرة وقائمة، وموافق عليها أو لم يتم إصدارها، وقروض لأجل، سواء قروض مشمولة بضمان شخصي، أو غير مضمونة بضمان شخصي، أو مضمونة برهن (سواء أقدمت الشركة أم غيرها رهناً لها) أو غير مضمونة برهن.
- باستثناء ما تم الإفصاح عنه في الفقرة (3.3) "القروض والمديونيات" أدناه، لا يوجد أي قروض أو مديونيات أخرى بما في ذلك السحب على المكشوف من الحسابات المصرفية، والتزامات تحت القبول واكتمان قبول أو التزامات شراء تأجيري، سواء قروض وديون مشمولة بضمان شخصي أو غير مشمولة بضمان شخصي، أو مضمونة برهن أو غير مضمونة برهن.
- لا توجد أي رهون أو حقوق أو أعباء على ممتلكات الشركة.
- باستثناء ما تم الإفصاح عنه في الفقرة (3.3) "القروض والمديونيات" أدناه، لا توجد أيّ التزامات محتملة أو ضمانات على الشركة.
- لم يتم منح أيّ عمولات أو خصومات أو أتعاب وساطة أو أيّ عوض غير نقدي من قبل الشركة أو خلال السنوات الثلاث السابقة مباشرة لتاريخ تقديم طلب التسجيل وطرح الأوراق المالية الخاضعة لهذه النشرة فيما يتعلق بإصدار أو طرح أي أوراق مالية، ولا يوجد أيٌّ من أعضاء مجلس الإدارة أو أعضاء مجلس الإدارة المقترحين أو كبار التنفيذيين أو القائمين بعرض أو طرح الأوراق المالية أو الخبراء الذين حصلوا على أيٌّ من تلك الدفعات أو المنافع.

3.3 القروض والمديونيات

الجدول رقم 3: القروض والمديونيات

الجهة	السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر				الفترة المالية المنتهية في	الضمان (سند لأمر، عقار، إلخ)
	نوع التمويل/ الأداة	2022م (مدققة)	2023م (مدققة)	2024م (مدققة)	30 يونيو 2025م (غير مراجعة)	
بنك الرياض –طويل الأجل	تسهيلات بنكية	-	2,941,384	1,017,730	879,065	سند لأمر
بنك الرياض –قصير الأجل	تسهيلات بنكية	-	1,826,361	2,465,757	1,425,419	سند لأمر
بنك التنمية الاجتماعية	تسهيلات بنكية	3,804,928	3,997,948	2,907,965	2,333,337	سند لأمر
شركة آفاق المالية	أدوات دين خاصة	-	-	5,390,000	8,330,000	سند لأمر
شركة ليندو	تمويل فواتير	9,111,999	5,756,427	4,847,043	2,185,745	سند لأمر
مصرف الراجحي	تسهيلات بنكية	2,782,229	-	1,997,153	3,000,000	سند لأمر
الإجمالي	**--**	**15,699,156**	**14,522,120**	**18,625,648**	**18,153,566**	**--**

المصدر: الشركة

قامت شركة البخور الذكي للتجارة بإبرام عدة اتفاقيات تسهيلات ائتمانية مع عدد من البنوك التجارية المحلية، وذلك خلال الفترة من 31 ديسمبر 2022م حتى 30 يونيو 2025م. تقوم هذه التسهيلات والتمويلات على مبدأ المرابحة. يتم استخدام هذه التمويلات في متطلبات التوسع في الأعمال وتمويل رأس المال العامل. يتم ضمان هذه التمويلات من خلال تقديم سندات لأمر شخصية من قبل الملاك، وتخضع لهامش ربح وفقًا لأسعار السوق.

إضافةً إلى ذلك، تستفيد الشركة من حلول تمويلية بديلة من خلال شركة ليندو، وذلك عن طريق آلية تمويل الفواتير، بما يسهم في تعزيز السيولة وتوفير مصادر متنوعة للتمويل تدعم استمرارية النمو والتوسع.

وبجانب التسهيلات الائتمانية، قامت الشركة بإصدار أدوات دين عن طريق منصة تمويل جماعي بالدين مرخصة من قبل هيئة السوق المالية (آفاق المالية) والتي بدورها أنشئت برنامج صكوك خاص متعدد الإصدارات. بلغ حجم البرنامج ثلاثين مليون (30,000,000) ريال سعودي، وأصدرت الشركة حتى 30 يونيو 2025م عدة إصدارات بقيمة إجمالية تسعة ملايين (9,000,000) ريال سعودي. تضمنت جميع الإصدارات ضمان عن طريق تقديم سندات لأمر من قبل الملاك.

تُمثل هذه المبالغ تمويلات حصلت عليها الشركة من بنوك تجارية محلية ومن خلال إصدار أدوات دين في المملكة العربية السعودية، وبلغ الرصيد القائم واحد وعشرين مليون (21,000,000) ريال سعودي كما في 30 يونيو 2025م. كما حصلت الشركة على تمويل من بنك التنمية الاجتماعية بمبلغ ستة ملايين (6,000,000) ريال سعودي في 27/06/1443هـ (الموافق 30/01/2022م)، وبلغ الرصيد القائم مع بنك التنمية الاجتماعية مليونين (2,000,000) ريال سعودي كما في 30 يونيو 2025م.

4

استخدام متحصلات الطرح

4 استخدام متحصلات الطرح

سيتم استخدام عائدات إصدار كل سلسلة لإبرام المضاربة وصفقة المرابحة وفقًا لشروط وثائق الصكوك. سيتم استخدام المبالغ التي يتلقاها المُصدر بهذه الطريقة لأغراضه التجارية العامة وتلبية أهدافه المالية والاستراتيجية.

سيستخدم المُصدر صافي متحصلات الطرح لكل سلسلة من صكوك البرنامج لأغراض الشركة العامة ولإعادة تمويل مديونياته المالية القائمة.

5 إفادات الخبراء

5 استخدام متحصلات الطرح

قدم جميع المستشارين ومراجعي الحسابات الواردة أسماؤهم في الصفحات (من ك حتى ف) من هذه النشرة الأساسية، موافقتهم الخطية للإشارة إلى أسمائهم وعناوينهم وشعاراتهم وعلى نشر إفاداتهم في هذه النشرة ولم يقم أي منهم بسحب موافقته حتى تاريخ هذه النشرة. كما أن جميع المستشارين ومراجعي الحسابات والعاملين لديهم – من ضمن فريق العمل القائم على تقديم خدمات للمُصدر– أو أقاربهم لا يملكون أي أسهم أو مصلحة مهما كان نوعها في المُصدر كما في تاريخ هذه النشرة بما قد يؤثر على استقلالهم.

6 الإقرارات

6 الإقرارات

يقر أعضاء مجلس الإدارة أنه:

1- لم تُمنح أيّ عمولات أو خصومات أو أتعاب وساطة أو أيّ عوض غير نقدي من قبل المُصدر أو أي شركة من شركاتها التابعة (إن وجدت) خلال السنوات الثلاث السابقة مباشرة لتاريخ تقديم طلب التسجيل وطرح الأوراق المالية فيما يتعلق بإصدار أو طرح أي أوراق مالية.

2- لم يكن هناك أيّ تغيير سلبي جوهري في الوضع المالي والتجاري للمُصدر أو أي شركة من شركاتها التابعة (إن وجدت) خلال السنوات الثلاث السابقة مباشرة لتاريخ تقديم طلب التسجيل وطرح الأوراق المالية، إضافةً إلى الفترة التي يشملها تقرير المحاسب القانوني حتى اعتماد نشرة الإصدار.

3- بخلاف ما ورد في صفحة (30) من هذه النشرة، ليس لأعضاء مجلس الإدارة أو لأيٍّ من أقربائهم أيّ أسهم أو مصلحة من أيّ نوع في المُصدر أو في أيٍّ من شركاتها التابعة (إن وجدت).

7 المعلومات القانونية

7 المعلومات القانونية

1.7 نبذة عن الشركة

1.1.7 اسم الشركة

• تم تأسيس الشركة بدايةً كمؤسسة فردية بالاسم التجاري "مؤسسة عبد اللطيف عبد الرحمن الدليمي". وبتاريخ 24/08/1436هـ (الموافق 11/06/2015م)، تم تحويل المؤسسة إلى شركة ذات مسؤولية محدودة بالاسم التجاري "شركة عبداللطيف عبدالرحمن الدليمي للتجارة".

• وبتاريخ 08/03/1438هـ (الموافق 07/12/2016م)، وافق الشركاء على تعديل الاسم التجاري للشركة ليصبح "شركة البخور الذكي للتجارة".

• وبتاريخ 26/02/1447هـ (الموافق 20/08/2025م)، وافقت الجمعية العامة (غير العادية) على تعديل المادة (2) من النظام الأساسي للشركة بتغيير الاسم التجاري إلى "شركة رماث الضيافة"، وهو الاسم التجاري الحالي إلا أنه لم يتم استكمال الإجراءات المتعلقة بتعديل الاسم على المستندات التأسيسية للشركة كما بتاريخ إعداد هذه النشرة.

2.1.7 تأسيس الشركة ومراحل تطور رأس المال

• بتاريخ 24/08/1436هـ (الموافق 11/06/2015م)، تم تحويل الشركة من مؤسسة فردية إلى شركة ذات مسؤولية محدودة وبرأس مال بلغ عشرين ألف (20,000) ريال سعودي مقسم إلى عشر (10) حصص عينية متساوية القيمة، قيمة كل منها ألفي (2,000) ريال سعودي.

• بتاريخ 08/03/1438هـ (الموافق 07/12/2016م)، قرر الشركاء زيادة رأس مال الشركة من عشرين ألف (20,000) ريال سعودي إلى مليون وخمسمائة ألف (1,500,000) ريال سعودي وتعديل قيمة الحصة من ألفي (2,000) ريال سعودي إلى ألف (1,000) ريال سعودي، وذلك بدخول شريكين جديدين.

• بتاريخ 28/01/1443هـ (الموافق 05/09/2021م)، قرر الشركاء تحويل الشركة من شركة ذات مسؤولية محدودة إلى شركة مساهمة مقفلة وزيادة رأس مال الشركة من مليون وخمسمائة ألف (1,500,000) ريال سعودي إلى ثلاثة عشر مليون (13,000,000) ريال سعودي، وذلك عن طريق تحويل مبلغ ثمانية ملايين وسبعمائة وأربعين ألف وخمسمائة (8,740,500) ريال سعودي من حساب مستثمرين كشركاء جدد ومبلغ مليون وثلاثمائة واثنين وأربعين ألف وخمسمائة وسبعين (1,342,570) ريال سعودي من حساب جاري الشركاء بالإضافة إلى تحويل مبلغ مليون أربعمائة وستة عشر ألف وتسعمائة وثلاثين (1,416,930) ريال سعودي من حساب الأرباح المبقاة إلى حساب رأس المال. بلغ رأس مال الشركة عند التحويل إلى شركة مساهمة مقفلة ثلاثة عشر مليون (13,000,000) ريال سعودي مقسم إلى مليون وثلاثمائة ألف (1,300,000) سهم اسمي وتكون الأسهم متساوية القيمة تبلغ قيمة كل منها عشرة (10) ريالات سعودية وجميعها أسهم عادية وقد تم توزيعها على (61) مساهماً.

• بتاريخ 06/04/1444هـ (الموافق31/10/2022م)، وافقت الجمعية العامة غير العادية على زيادة رأس مال الشركة من ثلاثة عشر مليون (13,000,000) ريال سعودي مقسم إلى مليون وثلاثمائة ألف (1,300,000) سهم، قيمة كل سهم منها عشرة (10) ريالات سعودية، إلى ستة عشر مليون ومائتين وخمسين ألف (16,250,000) ريال سعودي مقسم إلى مليون وستمائة وخمسة وعشرين ألف (1,625,000) سهم، قيمة كل سهم عشرة (10) ريالات سعودية، من خلال إصدار ثلاثمائة وخمسة وعشرين ألف (325,000) سهم عادي جديد تمثل نسبة (20%) من رأس مال الشركة بعد الزيادة، وطرحها للاكتتاب العام الأولي في السوق الموازية (نمو).

• بتاريخ 11/02/1446هـ (الموافق 15/08/2024م)، وافقت الجمعية العامة غير العادية على زيادة رأس مال الشركة عن طريق منح أسهم مجانية بقيمة ثلاثة ملايين ومائتين وخمسين ألف (3,250,000) ريال سعودي، وليصبح رأس المال تسعة عشر مليون وخمسمائة ألف (19,500,000) ريال سعودي مقسم إلى مليون وتسعمائة وخمسين ألف (1,950,000) سهم، قيمة كل سهم عشرة (10) ريالات سعودية.

3.1.7 رأس المال

• يبلغ رأس مال الشركة الحالي تسعة عشر مليون وخمسمائة ألف (19,500,000) ريال سعودي مقسم إلى مليون وتسعمائة وخمسين ألف (1,950,000) سهم، قيمة كل سهم عشرة (10) ريالات سعودية، وفقاً للمادة (7) من النظام الأساسي.

4.1.7 كبار المساهمين

كما بتاريخ إعداد هذه النشرة، لدى الشركة (4) من كبار المساهمين ممن يملكون (5%) أو أكثر من أسهمها وفق التالي:

الجدول رقم 4 : كبار المساهمين

الرقم	اسم المساهم	(عدد الأسهم (سهم	(قيمة الأسهم المملوكة (ريال سعودي	(%) نسبة الملكية
1 -	بدر عبدالرحمن ناصر الدليمي	430,516	4,305,160	22.077
2 -	عبد المجيد عبدالرحمن ناصر الدليمي	380,458	3,804,580	19.510
3 -	عبداللطيف عبدالرحمن ناصر الدليمي	191,670	1,916,700	9.829
4 -	محمد عبدالرحمن ناصر الدليمي	115,657	1,156,570	5.931

5.1.7 المركز الرئيسي

• وفق المادة (3) من النظام الأساسي، يقع المركز الرئيسي للشركة في مدينة الرياض.
• يقع المركز الرئيسي الحالي للشركة وفق بيانات السجل التجاري في مدينة الرياض – حي المروج العليا الفرعي.
• وكما بتاريخ هذه النشرة، لدى الشركة، بالإضافة لمركزها الرئيسي، (4) فروع، (3) منهم في داخل المملكة العربية السعودية و (1) في دولة الإمارات العربية المتحدة.

6.1.7 مدة الشركة

نصت المادة (5) من النظام الأساسي على أن تكون مدة الشركة (99) سنة تبدأ من تاريخ قيدها بالسجل التجاري، ويجوز دائماً إطالة هذه المدة بقرار تصدره الجمعية العامة غير العادية قبل انتهاء أجلها بسنة واحدة على الأقل.

7.1.7 أغراض الشركة

• وفق المادة (4) من النظام الأساسي، تقوم الشركة بمزاولة وتنفيذ الأغراض التالية:
الصناعات التحويلية: صنع الصابون والمنظفات ومستحضرات التنظيف والتلميع والعطور ومستحضرات التجميل.
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية: بيع السلع المنزلية الأخرى بالجملة – تجارة الجملة غير المتخصصة – البيع بالتجزئة في المتاجر غير المتخصصة التي تبيع الأطعمة والمشروبات والتبغ أساساً – بيع المنتجات الصيدلانية والطبية ومستحضرات التجميل وأدوات الزينة بالتجزئة في متاجر متخصصة.

8.1.7 النظام الأساسي

• كما بتاريخ إعداد هذه النشرة، تم إصدار النسخة الحالية من النظام الأساسي للشركة بناءً على قرار الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ 26/02/1447هـ (الموافق 20/08/2025م).

• منذ تأسيس الشركة كشركة مساهمة مقفلة وحتى تاريخ إعداد هذه النشرة، طرأت تعديلات عدة على النظام الأساسي للشركة وفقاً للتالي:

• النسخة الصادرة بناءً على قرار الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ 06/04/1444هـ (الموافق31/10/2022م) لزيادة رأس مال الشركة من ثلاثة عشر مليون (13,000,000) ريال سعودي إلى ستة عشر مليون ومائتين وخمسين ألف (16,250,000) ريال سعودي.

• النسخة الصادرة بناءً على قرار الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ 27/12/1445هـ (الموافق 03/07/2024م) لتعديل النظام الأساسي بما يتوافق مع نظام الشركات الجديد وإعادة ترتيب موادهـ وترقيمها وعكس تعديلات مقترحة.

• النسخة الصادرة بناءً على قرار الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ 11/02/1446هـ (الموافق 15/08/2024م) لزيادة رأس مال الشركة ستة عشر مليون ومائتين وخمسين ألف (16,250,000) ريال سعودي إلى تسعة عشر مليون وخمسمائة ألف (19,500,000) ريال سعودي.

2.7 إدارة الشركة

1.2.7 مجلس الإدارة

• وفق المادة (13) من النظام الأساسي، يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (5) عضوا ويشترط أن يكونوا أشخاصًا من ذوي الصفة الطبيعية تنتخبهم الجمعية العامة العادية للمساهمين لمدة لا تزيد عن أربع (4) سنوات. واستثناءً من ذلك، عينت الجمعية التحولية بتاريخ 05/02/1443هـ (الموافق 12/09/2021م) أول مجلس إدارة لمدة خمس (5) سنوات وفق ما يبينه الجدول أدناه:

الجدول رقم 5: مجلس الإدارة - الدورة الحالية

الاسم	المنصب	الجنسية	العمر	صفة العضوية		تاريخ العضوية	الأسهم المملوكة (مباشرة)		الأسهم المملوكة (غير مباشرة)	
				مستقل – غير مستقل	تنفيذي – غير تنفيذي		النسبة (%)	العدد (سهم)	النسبة (%)	العدد (سهم)
محمد عبدالرحمن ناصر الدليمي	رئيس مجلس الإدارة	سعودي	33	غير تنفيذي	غير مستقل	05/02/1443هـ (الموافق 12/09/2021م)	115,657	5.931	0	0
عبداللطيف عبدالرحمن ناصر الدليمي	نائب رئيس مجلس الإدارة	سعودي	38	تنفيذي	غير مستقل	05/02/1443هـ (الموافق 12/09/2021م)	191,670	9.829	0	0
بدر عبد الرحمن ناصر الدليمي	عضو مجلس الإدارة	سعودي	46	تنفيذي	غير مستقل	05/02/1443هـ (الموافق 12/09/2021م)	430,516	22.077	0	0
عبدالمجيد عبدالرحمن ناصر الدليمي	عضو مجلس الإدارة	سعودي	43	غير تنفيذي	غير مستقل	05/02/1443هـ (الموافق 12/09/2021م)	380,458	19.510	0	0
عبدالله عدلان عوض العدلان*	عضو مجلس الإدارة	سعودي	55	غير تنفيذي	مستقل	20/02/1443هـ (الموافق 27/09/2021م)	0	0	0	0
أمينة السر										
بشائر مطر العتيبي	أمينة سر مجلس الإدارة	سعودية	30	تنفيذي	غير مستقلة	01/06/1444هـ (الموافق 25/12/2022م)	0	0	0	0

المصدر: الشركة

*بتاريخ 20/02/1443هـ (الموافق 27/09/2021م)، تم قبول استقالة عضو مجلس الإدارة السابق م. عبدالعزيز بن ناصر الدليمي وتعيين د. عبدالله عدلان عوض العدلان عضو مجلس إدارة.

2.2.7 لجنة المراجعة

• لدى الشركة لجنة مراجعة مؤلفة من ثلاثة (3) أعضاء، وقد تم إعادة تشكيلها بموجب قرار مجلس الإدارة بتاريخ 13/07/1446هـ (الموافق 13/01/2025م) حتى نهاية الدورة الحالية لمجلس الإدارة بتاريخ 29/03/1448هـ (الموافق 11/09/2026م)، وفق التالي:

• سهيل بن عبد الله بن احمد حيان (عضو مستقل من خارج المجلس – رئيس لجنة المراجعة)

• خالد سلمان صالح الدحيلان (عضو لجنة المراجعة – مستقل من خارج المجلس)

• عبد الرحمن بن زيد البتال (عضو لجنة المراجعة – مستقل من خارج المجلس)

3.2.7 الإدارة التنفيذية

• وفقاً لسياسات الشركة والهيكل التنظيمي المعتمد من قبل مجلس الإدارة، فإن الإدارة التنفيذي منوطة بالرئيس التنفيذي الأستاذ بدر عبد الرحمن ناصر الدليمي، يعاونه سائر أعضاء الإدارة التنفيذية وفق الجدول التالي:

الجدول رقم 6: الإدارة التنفيذية

الاسم	المنصب	الجنسية	العمر	تاريخ التعيين	الأسهم المملوكة	
					العدد (سهم)	النسبة (%)
بدر عبد الرحمن ناصر الدليمي	الرئيس التنفيذي	سعودي	46	17/09/1439هـ (الموافق 01/06/2018م)	430,516	22.077
مجدي محمود علي إبراهيم	المدير المالي	مصري	58	09/01/1446هـ (الموافق 15/07/2024م)	--	--
محمد جمال خان	مدير إدارة الجودة والبحث والتطوير وسلاسل الإمداد	هندي	38	25/10/1439هـ (الموافق 09/07/2018م)	--	--
محمد شحاتة محمد الخواجة	مدير للمبيعات	مصري	48	08/06/1444هـ (الموافق 01/01/2023م)	--	--
بشاير مطر العتيبي	مديرة الحوكمة والموارد البشرية والشؤون القانونية	سعودية	31	10/08/1443هـ (الموافق 13/03/2022م)	--	--
محمد أحمد عبدالعزيز صقر	مدير التجزئة	مصري	38	28/02/1446هـ (الموافق 01/09/2024م)	--	--
عدنان محمد زكريا محمد	مدير التقنية	باكستاني	28	20/01/1447هـ (الموافق 15/07/2025م)	--	--

3.7 حوكمة الشركة

• بما أن الشركة مدرجة في السوق الموازية، فقد التزمت باعتماد:
- دليل الحوكمة الخاص بالشركة
- لائحة عمل لجنة المراجعة
- سياسة الإبلاغ عن المخالفات
- سياسة الإفصاح والشفافية
- سياسة تضارب المصالح
- سياسة توزيع الأرباح
- سياسة المكافآت

4.7 الشركات التابعة

• وفق المادة (6) من النظام الأساسي، يجوز للشركة المشاركة في الشركات الأخرى، كما يجوز لها إنشاء شركات بمفردها ذات مسؤولية محدودة أو مساهمة مقفلة أو مساهمة مبسطة كما يجوز أن تمتلك الأسهم والحصص في شركات أخرى قائمة أو تندمج معها ولها حق الاشتراك مع الغير في تأسيس الشركات أو ذات المسؤولية المحدودة وذلك بعد استيفاء ما تتطلبه الأنظمة والتعليمات المتبعة في هذا الشأن. كما يجوز للشركة أن تتصرف في هذه الأسهم أو الحصص على ألا يشمل ذلك الوساطة في تداولها.

• كما بتاريخ هذه النشرة، لا يوجد لدى الشركة أي شركات تابعة سواء داخل المملكة أو خارجها.

5.7 التراخيص والشهادات والموافقات الأساسية

• حصلت الشركة من خلال مركزها الرئيسي وفروعها، داخل المملكة وخارجها، على عدد من التراخيص والشهادات النظامية من الجهات المختصة لمزاولة نشاطها.
• يجب على الشركة أن تحافظ على سريان هذه الشهادات وتستخرج أي شهادة أو ترخيص تفرضه أي جهة مختصة لمزاولة نشاطها، وقد يترتب على عدم تجديد أو استخراج الشهادات والتراخيص الأساسية عقوبات ضد الشركة كالإنذارات، الغرامات المالية إغلاق المواقع التي تشغلها إيقاف الخدمات الحكومية الإلكترونية التي تستفيد منها، أو المنع من مزاولة نشاط معين. فيما يلي ملخص عن الشهادات التي حصلت عليها الشركة:

الجدول رقم 7: شهادات التسجيل في السجل التجاري

نوع الترخيص	الغرض	صاحب الترخيص	الرقم الوطني الموحد	رقم الترخيص	تاريخ قيد السجل التجاري	تاريخ التأكيد السنوي للسجل التجاري	الجهة المصدرة
السجل التجاري	قيد الشركة في سجل الشركات التجارية حسب نظام السجل التجاري الجديد	شركة البخور الذكي للتجارة	7008049293	1010284502	06/04/1431هـ (الموافق 22/03/2010م)	02/11/1447هـ (الموافق 19/04/2026م)	المركز السعودي للأعمال
السجل التجاري	قيد فرع الشركة في سجل الشركات التجارية حسب نظام السجل التجاري الجديد	مصنع شركة البخور الذكي للتجارة	7003676454	1018000590	19/01/1438هـ (الموافق 20/10/2016م)	11/02/1448هـ (الموافق 25/07/2026م)	المركز السعودي للأعمال
السجل التجاري	قيد فرع الشركة في سجل الشركات التجارية حسب نظام السجل التجاري الجديد	شركة البخور الذكي للتجارة	7013101063	1010340852	13/07/1443هـ (الموافق 03/06/2012م)	14/11/1447هـ (الموافق 01/05/2026م)	المركز السعودي للأعمال
السجل التجاري	قيد فرع الشركة في سجل الشركات التجارية حسب نظام السجل التجاري الجديد	شركة البخور الذكي للتجارة	7037653917	4031293359	12/06/1445هـ (الموافق 25/12/2023م)	22/06/1447هـ (الموافق 13/12/2025م)	المركز السعودي للأعمال

الجدول رقم 8: التراخيص والشهادات والموافقات الأخرى الخاصة بالشركة

نوع الترخيص	الغرض	صاحب الترخيص	رقم الترخيص	تاريخ الإصدار / التجديد	تاريخ الانتهاء	الجهة المصدرة
المركز الرئيسي للشركة (رقم السجل التجاري 1010284502)						
شهادة الزكاة	للإفادة بأن الشركة قدمت إقرارها السنوي والتزمت بسداد الزكاة	شركة البخور الذكي للتجارة	1026501812	24/03/1447هـ (الموافق 16/09/2025م)	13/11/1447هـ (الموافق 30/04/2026م)	هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
شهادة تسجيل بضريبة القيمة المضافة	للإفادة بأن الشركة مسجلة بضريبة القيمة المضافة	شركة البخور الذكي للتجارة	310132636100003	05/06/1442هـ (الموافق 18/01/2021م)	لا ينطبق	هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
شهادة الاشتراك في التأمينات الاجتماعية*	التزاماً بنظام التأمينات الاجتماعية	شركة البخور الذكي للتجارة	101711513	18/03/1447هـ (الموافق 10/09/2025م)	17/04/1447هـ (الموافق 09/10/2025م)	المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية
شهادة الالتزام بنظام حماية الأجور*	التزاماً بنظام حماية الأجور	شركة البخور الذكي	674277-25413632	26/03/1447هـ (الموافق 18/09/2025م)	26/04/1447هـ (الموافق 18/10/2025م)	نظام حماية الأجور – وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
شهادة التوطين**	للإفادة بأن الشركة قد حققت نسبة توطين قدرها (28%) وهي في النطاق "أخضر منخفض"	شركة البخور الذكي للتجارة	238708-11447890	29/05/1447هـ (الموافق 20/11/2025م)	01/09/1447هـ (الموافق 18/02/2026م)	وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية – قوى
شهادة المديونيات	للإفادة بأن لدى الشركة مديونيات متعلقة بـ (3) مخالفات بقيمة (27,000) ريال سعودي	شركة البخور الذكي للتجارة	156652-19688983	24/03/1447هـ (الموافق 16/09/2025م)	24/04/1447هـ (الموافق 16/10/2025م)	وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية – قوى

رخصة البلدية	للترخيص بممارسة أنشطة الخدمات الإدارية المتكاملة للمكاتب	شركة البخور الذكي للتجارة	450714594620	لا ينطبق	26/07/1448هـ (الموافق 04/01/2027م)	أمانة منطقة الرياض – بلدية العليا – حي المروج – شارع صالح بن عدل
شهادة السلامة	التزاماً بمتطلبات الأمن والسلامة	شركة البخور الذكي	46-001369103-3	24/10/1446هـ (الموافق 22/04/2025م)	26/07/1448هـ (الموافق 04/01/2027م)	الدفاع المدني
مصنع شركة البخور الذكي للتجارة (رقم السجل التجاري 1018000590)						
شهادة اشتراك في التأمينات الاجتماعية*	التزاماً بنظام التأمينات الاجتماعية	مصنع شركة البخور الذكي للتجارة	101711517	18/03/1447هـ (الموافق 10/09/2025م)	17/04/1447هـ (الموافق 09/10/2025م)	المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية
شهادة الالتزام بنظام حماية الأجور*	التزاماً بنظام حماية الأجور	مصنع شركة البخور الذكي للتجارة	197295-10003825	26/03/1447هـ (الموافق 18/09/2025م)	26/04/1447هـ (الموافق 18/10/2025م)	نظام حماية الأجور – وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
شهادة التوطين**	للإفادة بأن مصنع الشركة قد حقق نسبة توطين قدرها (33%) وهو في النطاق "أخضر مرتفع"	مصنع شركة البخور الذكي للتجارة	565580-46198856	29/05/1447هـ (الموافق 20/11/2025م)	01/09/1447هـ (الموافق 18/02/2026م)	وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية – قوى
ترخيص منشأة صناعية	تصريح صناعي لصنع الصابون والمنظفات ومستحضرات التنظيف والتلميع والعطور ومستحضرات التجميل	مصنع شركة البخور الذكي للتجارة	441110127653	01/12/1444هـ (الموافق 19/06/2023م)	26/01/1450هـ (الموافق 19/06/2028م)	وزارة الصناعة والثروة المعدنية
ترخيص مصنع***	للترخيص بصناعة منتجات تجميل	مصنع شركة البخور الذكي للتجارة	01074-01-01-03	16/08/1441هـ (الموافق 09/04/2020م)	15/08/1446هـ (الموافق 14/02/2025م)	الهيئة العامة للغذاء والدواء
تصريح بيئي	للإفادة بأن نشاط الشركة ضمن المشاريع ذات التأثيرات البيئية المحدودة والترخيص البيئي بمزاولة هذا النشاط ضمن اشتراطات محددة	مصنع شركة البخور الذكي للتجارة	EPOPP-2025-016548	27/06/1447هـ (الموافق 18/12/2025م)	02/08/1450هـ (الموافق 18/12/2028م)	المركز الوطني للرقابة على الالتزام البيئي
رخصة البلدية	للترخيص بممارسة نشاط صناعة العطورات الرجالية والنسائية	مصنع شركة البخور الذكي للتجارة	40102406399	لا ينطبق	15/02/1449هـ (الموافق 19/07/2027م)	أمانة منطقة الرياض – بلدية محافظة حريملاء – حي ج 11
شهادة السلامة	للإفادة بأن مصنع الشركة ملتزم بمعايير وشروط السلامة الميدانية الخاصة بالدفاع المدني	مصنع شركة البخور الذكي للتجارة	47-002063444-1	15/07/1447هـ (الموافق 04/01/2026م)	15/02/1449هـ (الموافق 19/07/2027م)	مركز السلامة الميدانية بمدينة حريملاء
شركة البخور الذكي للتجارة (فرع مدينة مكة المكرمة – رقم السجل التجاري 4031293359)						
رخصة البلدية	رخصة نشاط تجاري من أمانة العاصمة المقدسة	شركة البخور الذكي للتجارة	460417097397	لا ينطبق	17/04/1448هـ (الموافق 28/09/2026م)	أمانة العاصمة المقدسة – بلدية العزيزية الفرعية
شهادة السلامة	للإفادة بأن الشركة ملتزمة بمعايير وشروط السلامة الميدانية الخاصة بالدفاع المدني	شركة البخور الذكي للتجارة	1-001651605-46	12/04/1446هـ (الموافق 15/10/2024م)	17/04/1448هـ (الموافق 28/09/2026م)	مركز السلامة الميدانية بالعزيزية

المصدر: الشركة

*شهادة تصدر إلكترونياً ويتم تجديدها شهرياً.
**شهادة تصدر إلكترونياً ويتم تجديدها كل (3) أشهر.
***هذه الرخصة غير مطلوبة لمنتجات الشركة الحالية، إذ إنها صادرة سابقًا لغرض إنتاج المعقمات وبعض مستلزمات التجميل والعناية، والتي لم تعد ضمن نطاق منتجات الشركة الحالية. ومع ذلك، ترغب الشركة في الإبقاء على الرخصة سارية المفعول، حيث إن إجراءات تجديدها قيد التنفيذ.

الجدول رقم 9: التراخيص والشهادات الخاصة بفرع دبي

نوع الترخيص	الغرض	صاحب الترخيص	رقم الترخيص	تاريخ الإصدار / التجديد	تاريخ الانتهاء	الجهة المصدرة
السجل التجاري	شهادة شهر قيد الشركة في السجل التجاري	شركة البخور الذكي للتجارة فرع دبي	1380699	10/04/1440هـ (الموافق 17/12/2018م)	25/06/1447هـ (الموافق 16/12/2025م)	وزارة الاقتصاد والسياحة – حكومة دبي
شهادة تسجيل عضوية غرفة تجارة وصناعة دبي	التزاماً بأحكام نظام السجل	شركة البخور الذكي للتجارة فرع دبي	313258	10/04/1440هـ (الموافق 17/12/2018م)	25/06/1447هـ (الموافق 16/12/2025م)	غرفة تجارة وصناعة دبي
ترخيص تجاري	ترخيص تجاري لتجارة العطور والمستحضرات التجميل وتجارة العود والبخور والطيب	شركة البخور الذكي للتجارة فرع دبي	821416	10/04/1440هـ (الموافق 17/12/2018م)	25/06/1447هـ (الموافق 16/12/2025م)	وزارة الاقتصاد والسياحة – حكومة دبي

المصدر: الشركة

6.7 ملخص العقود الجوهرية

1.6.7 مذكرات التفاهم

• بتاريخ 25/06/1445هـ (الموافق 07/01/2024م)، أبرمت الشركة مذكرة تفاهم مع شركة بي دو الكويتية للتجارة العامة لدعم أعمال توسع الشركة وبيع المنتجات في السوق الكويتي، وقد تم التوصل لاتفاق بحيث أن هذه الاتفاقية سارية.

• بتاريخ 23/04/1447هـ (الموافق 15/10/2025م)، أبرمت الشركة اتفاقية استحواذ نهائية مع ملاك شركة ثنّة للتجارة للاستحواذ على كامل حصصهم في شركة ثنّة للتجارة، وهي اتفاقية ملزمة وقائمة، بقيمة إجمالية قدرها (59,471,100) ريال سعودي، وذلك من خلال زيادة رأس مال الشركة وإصدار (1,170,000) سهم جديد لصالح ملاك شركة ثنّة للتجارة. تخضع هذه الصفقة لموافقات من الجهات ذات العلاقة، بما في ذلك هيئة السوق المالية، تداول، الهيئة العامة للمنافسة والجمعية العامة غير العادية. وبتاريخ 05/05/1447هـ (الموافق 27/10/2025م)، أعلنت الشركة عن حصولها على شهادة عدم وجود إبلاغ من الهيئة العامة للمنافسة.

• تختص شركة ثنّة للتجارة في تصنيع القهوة عالية الجودة ومشتقاتها، وتقدم منتجات مبتكرة مثل القهوة السعودية الجاهزة للتحضير وكبسولات نسبريسو، ما يجمع بين سهولة الاستخدام وأصالة القهوة السعودية.

• تجدر الإشارة أنه في هذه الصفقة يوجد طرف ذو علاقة، وهو الدكتور عبدالله العدلان – عضو مجلس إدارة شركة البخور الذكي للتجارة – ويشغل منصب المدير العام لشركة ثنّة للتجارة. كما يوجد لدى عضو مجلس الإدارة عبدالمجيد عبدالرحمن ناصر الدليمي مصلحة غير مباشرة في هذه الصفقة لكونه مالك لوحدات بنسبة (8.572%) من صندوق آفاق الغذائي المالك لما نسبته (99.99%) من رأس مال شركة ثنّة للتجارة.

2.6.7 التعاملات مع الأطراف ذات العلاقة

• وفقاً للقوائم المالية للسنوات المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2022م، 2023م و2024م، بالإضافة للقوائم المالية لفترة الستة أشهر المنتهية في 30 يونيو 2025م، يوجد لدى الشركة تعاملات مع أطراف ذات علاقة تتمثل في سداد مصروفات بالإنابة، مصاريف تشغيلية، تمويل ومكافآت الإدارة وفق ما يبينه الجدول أدناه:

الجدول رقم 10: ملخص تعاملات الأطراف ذات العلاقة

الطرف	العلاقة	طبيعة العلاقة	مبلغ المعاملات (ريال سعودي)			
			ديسمبر 2022م	ديسمبر 2023م	ديسمبر 2024م	يونيو 2025م
بدر عبد الرحمن الدليمي	مساهم	التمويل	--	1,583,419	--	--
		سداد مصروفات بالإنابة عن الشركة	151,595	500,000	685,816	858,889
		مكافآت الإدارة	--	(695,955)	--	--
عبد اللطيف عبد الرحمن الدليمي	مساهم	مصاريف تشغيلية	89,028	101,251	(31,997)	--
		سداد مصروفات بالإنابة عن الشركة	--	--	--	--
عبد المجيد عبد الرحمن الدليمي	مساهم	التمويل	--	538,097	(704,651)	
		سداد مصروفات بالإنابة عن الشركة	--	--	--	--
محمد عبدالرحمن الدليمي	مساهم	مصاريف تشغيلية	30,000	284,680	(20,000)	--

المصدر: القوائم المالية

• تجدر الإشارة أنه بتاريخ 06/04/1444هـ (الموافق 31/10/2022م)، صادقت الجمعية العامة المنعقدة على تعاملات مع أطراف ذات علاقة، متمثلة في تمويل وأرصدة مستحقة إلى أطراف ذات علاقة.

3.6.7 عقود الإيجار

• أبرمت الشركة، بصفتها المستأجر، من خلال مصنعها عقدي إيجار مع بلدية محافظة حريملاء. يحدد العقد المبرم مدة الإيجار مع إمكانية التجديد فضلاً عن التزامات كل من الطرفين، وفيما يلي ملخص عن هذين العقدين:

الجدول رقم 11: عقود الإيجار مع بلدية محافظة حريملاء

رقم العقد	تاريخ العقد	المؤجر	المستأجر	موضوع العقد	موقع العقار	مدة العقار	مدة العقد	قيمة الإيجار
445/88 0013/1439	29/07/1439هـ (الموافق 15/04/2018م)	بلدية محافظة حريملاء	مصنع شركة البخور الذكي للتجارة	عقار، صناعي، مصنع تعبئة العود والعطورات	رقم العقار (88)، صناعية حريملاء، محافظة حريملاء، رقم المخطط 445، الحي الصناعية	مدة هذا العقد (15) سنة فقط تبدأ من تاريخ 29/10/1439هـ (الموافق 13/07/2018م) وتنتهي بتاريخ 20/10/1454هـ (الموافق 22/01/2033م)	مدة هذا العقد قابلة للتجديد بموافقة الطرفين والجهات المختصة وقيام لجنة الأراضي بالبلدية بإقرار الأجرة السابقة أو زيادتها وذلك شريطة أن لا تكون المصلحة العامة بحاجة إلى الموقع.	حدد الإيجار السنوي للعقار المذكور أعلاه بمبلغ (5) ريال سعودي للمتر المربع الواحد وبمبلغ وقدره (13,750) ريال سعودي يستحق الدفع في أول يوم من كل سنة تعاقدية على أن يتم إعادة تقدير التسعيرة عن طريق اللجنة المختصة كل خمس سنوات. يدفع المستثمر للبلدية كامل قيمة الإيجار خلال 15 يوماً من تاريخ استحقاق من كل عام.
87/445	29/07/1439هـ (الموافق 15/04/2018م)	بلدية محافظة حريملاء	شركة عبد اللطيف عبد الرحمن الدليمي للتجارة	عقار، صناعي، مصنع البخور الذكي العود والعطورات	رقم العقار (87)، صناعية، المدينة حريملاء، رقم المخطط (445)، الحي صناعية	مدة هذا العقد (15) سنة تبدأ من تاريخ 29/07/1439هـ (الموافق 15/04/2018م) وتنتهي بتاريخ 06/12/1454هـ (الموافق 08/03/2033م)	مدة هذا العقد قابلة للتجديد بموافقة الطرفين والجهات المختصة وقيام لجنة الأراضي بالبلدية بإقرار الأجرة السابقة أو زيادتها وذلك شريطة أن لا تكون المصلحة العامة بحاجة إلى الموقع.	حدد الإيجار السنوي للعقار المذكور أعلاه بمبلغ (5) ريال سعودي للمتر المربع الواحد وبمبلغ وقدره (13,750) ريال سعودي يستحق الدفع في أول يوم من كل سنة تعاقدية على أن يتم إعادة تقدير التسعيرة عن طريق اللجنة المختصة كل خمس سنوات. يدفع المستثمر للبلدية كامل قيمة الإيجار خلال 15 يوماً من تاريخ استحقاق من كل عام.

بنود جوهرية:

- عدم التنازل للغير عن كل أو جزء من هذا العقد أو التأجير من الباطن لأي طرف ثالث إلا بعد الحصول على موافقة خطية من البلدية.
- اتخاذ الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أية أضرار قد تلحق برواد العقار طوال فترة ممارسة النشاط ومسؤولية الشركة عن أية حوادث أو إصابات تلحق بالأشخاص أو الممتلكات وتعويض المتضررين.
- طلب البلدية من الشركة تسليم العقار لدواعي التخطيط أو للمصلحة العامة مع تعويض الشركة وضمنان حقوقها المالية.
- حق البلدية فسخ العقد والمطالبة باسترداد العقار والمطالبة بالأجرة المستحقة ومصادرة الضمان البنكي في حال: تأخرت الشركة عن دفع الإيجار لمدة (90) يوم دون عذر تقبله البلدية، أخلت الشركة بأي من الشروط الواردة في العقد، انسحبت الشركة من العمل أو تركته، أظهرت الشركة تقاعساً أو تقصيراً في العمل.

المصدر: الشركة

- كما أبرمت الشركة (3) عقود إيجار مع جهات خاصة، عقدين في المملكة وعقد في دبي، وفق الملخص التالي:

الجدول رقم 12: عقود الإيجار مع الجهات الخاصة

تاريخ العقد	رقم العقد	المؤجر	المستأجر	موقع العقار	نوع العقار	قيمة الإيجار	مدة العقد	التجديد	ملاحظات
25/06/1446هـ (الموافق 26/12/2024م)	20633228887/1-0	شركة مربحة شركة مساهمة مقفلة	شركة البخور الذكي للتجارة	العليا الفرعي، 7459.2207.12283 (الرياض)	برج، تجاري، مكتب، رقم الطابق (2rd)، رقم الوحدة (مكتب 206)	(139,403) ريال سعودي	(364) يوماً تبدأ من تاريخ 01/07/1446هـ (الموافق 01/01/2025م) وتنتهي بتاريخ 11/07/1447هـ (الموافق 31/12/2025م)	تنتهي مدة الإيجار مع انتهاء مد ة العقد. وإذا رغب الطرفان بالتجديد، فتتم كتابة عقد جديد يتفق عليه الطرفان.	موثق إلكترونياً – يعتبر هذا العقد عقداً موثقاً وسنداً تنفيذياً بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (131) وتاريخ 03/04/1435هـ.
03/09/1443هـ (الموافق 04/04/2022م)	20779067996/1-0	شركة سليمان عبد العزيز الراجحي للاستثمارات العقارية	شركة البخور الذكي للتجارة	الأمير سلطان بن عبد العزيز، 8656.3379.24245، مكة المكرمة، مكة المكرمة (مكة المكرمة)	مجمع تجاري مغلق (مول)، تجاري، معرض، رقم الطابق (0)، رقم الوحدة (MAK-COM-FORP-GF-02-ARI)	(983,572) ريال سعودي	مدة هذا العقد (1,095) يوماً تبدأ من تاريخ 03/01/1444هـ (الموافق 01/08/2022م) وتنتهي بتاريخ 06/02/1447هـ (الموافق 31/07/2025م)	تنتهي مدة الإيجار مع انتهاء مد ة العقد. وإذا رغب الطرفان بالتجديد، فتتم كتابة عقد جديد يتفق عليه الطرفان	موثق إلكترونياً - يعتبر هذا العقد عقداً موثقاً وسنداً تنفيذياً بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (131) وتاريخ 03/04/1435هـ.
بند جوهري: -يلتزم المستأجر بالحصول على بوليصة تأمين شامل تعاونية (موافقة لأحكام الشريعة الإسلامية) للوحدة الإيجارية وكافة ممتلكاتها من ديكور وبضائع موجودة بالوحدة الإيجارية وذلك ضد جميع الأخطار (مثل الحريق وتسرب المياه والفيضانات والسرقة والسطو والكوارث الطبيعية والحروب وأعمال الشغب وغيرها من المخاطر والأضرار) التي قد تصيب المؤجر، أو الوحدة الإيجارية، أو الغير بسبب المستأجر، أو أحد تابعيه. وتسلم نسخة من بوليصة التأمين أو تجديدها للمؤجر.									
8-03/02/2025	04/09/1446هـ (الموافق 04/03/2025م)	شركة البخور الذكي للتجارة – فرع دبي	شركة البخور الذكي للتجارة	وحدة عقارية بمساحة 760 م2	منافذ التجزئة والتجارة والمأكولات والمشروبات التي يديرها المؤجّر، دبي، الإمارات العربية المتحدة	بدل الإيجار الأساسي السنة الأولى: (142,948.40) درهم إماراتي السنة الثانية: (150,092.40) درهم إماراتي السنة الثالثة: (157,593.60) درهم إماراتي يُضاف إليه رسوم خدمات وبدل مساهمة في الأنشطة التسويقية والترويجية	مدة هذا العقد ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ 01/09/1446هـ (الموافق 01/03/2025م) وتنتهي بتاريخ 04/09/1449هـ (الموافق 29/02/2028م)	-	هذا العقد مشمول ببند السرية، لذا لم يتم الإفصاح عن اسم المؤجر.
بند جوهري: - عدم السماح بتغيير أو تعديل العلامة التجارية المرتبطة بالمحل و/أو بأعمال الشركة بشكل عام دون الحصول على موافقة خطية مسبقة من المؤجّر، ويجوز للمؤجّر منح هذه الموافقة أو حجبها وفقًا لتقديره المطلق وبالشروط التي يراها مناسبة. - إبرام اتفاقيات التأمين ضد جميع المخاطر والمسؤولية العامة. - المحافظة على سرية المعلومات المتعلقة بالشروط والأحكام التجارية لهذا العقد، باستثناء وجوده، ولا يجوز لأي من الطرفين الإفصاح عنها لأي طرف ثالث إلا بعد الحصول على موافقة خطية مسبقة من الطرف الآخر، أو إذا كان ذلك مطلوبًا بموجب أي قانون أو أمر محكمة أو جهة حكومية. ويُستثنى من ذلك الإفصاح لمن تقتضي الحاجة اطلاعه، مثل المحاسبين، المدققين، المستثمرين، المقرضين، والمستشارين القانونيين التابعين لكل طرف.									

المصدر: الشركة

4.6.7 العقود الجوهرية المتعلقة بنشاط الشركة

- أبرمت الشركة عدداً من عقود التوريد وتطوير الأعمال واتفاقيات تجارية. من الجدير ذكره أن معظم الاتفاقيات التي تبرمها الشركة لا تكون محددة القيمة، بحيث يعتمد ذلك على كميات المنتجات التي توردها الشركة إلى الأطراف المتعاقد معها، فيما يلي ملخص عن هذه الاتفاقيات:

الجدول رقم 13: ملخص العقود الجوهرية

الرقم	تاريخ العقد	الطرف الأول	الطرف الثاني	موضوع العقد	مدة العقد	آلية التجديد
.1	01/07/1447هـ (الموافق 01/01/2025م)	شركة بخور الذكي للتجارة	شركة أسواق الجزيرة	يقوم الطرف الأول بتوريد منتجاته للطرف الثاني لبيعها في معارضه.	هذا الاتفاق ساري لمدة سنة تبدأ من تاريخ 12/07/1447هـ (الموافق 01/01/2026م) وتنتهي بتاريخ 22/07/1448هـ (الموافق 31/12/2026م).	يتم تجديد العقد تلقائياً ما لم يخطر أي من الطرفين الطرف الآخر بعدم التجديد.
.2	01/07/1447هـ (الموافق 01/01/2025م)	شركة بخور الذكي للتجارة	شركة تقنية التقدم لتقنية المعلومات	يقوم الطرف الأول بتوريد منتجاته للطرف الثاني لبيعها في معارضه.	هذا الاتفاق ساري لمدة سنة تبدأ من تاريخ 12/07/1447هـ (الموافق 01/01/2026م) وتنتهي بتاريخ 22/07/1448هـ (الموافق 31/12/2026م).	يتم تجديد العقد تلقائياً ما لم يخطر أي من الطرفين الطرف الآخر بعدم التجديد.
.3	01/07/1447هـ (الموافق 01/01/2025م)	شركة بخور الذكي للتجارة	الشركة السعودية للعدد والأدوات (ساكو)	يقوم الطرف الأول بتوريد منتجاته للطرف الثاني لبيعها في معارضه.	هذا الاتفاق ساري لمدة سنة تبدأ من تاريخ 12/07/1447هـ (الموافق 01/01/2026م) وتنتهي بتاريخ 22/07/1448هـ (الموافق 31/12/2026م).	يتم تجديد العقد تلقائياً ما لم يخطر أي من الطرفين الطرف الآخر بعدم التجديد.
.4	19/06/1445هـ (الموافق 01/01/2024م)	شركة بخور الذكي للتجارة	شركة نخلة ساسكو	يقوم الطرف الأول بتوريد منتجاته للطرف الثاني لبيعها في معارضه.	هذا الاتفاق ساري لمدة سنة تبدأ من تاريخ 12/07/1447هـ (الموافق 01/01/2026م) وتنتهي بتاريخ 22/07/1448هـ (الموافق 31/12/2026م).	يتم تجديد العقد تلقائياً ما لم يخطر أي من الطرفين الطرف الآخر بعدم التجديد.
.5	19/06/1445هـ (الموافق 01/01/2024م)	شركة بخور الذكي للتجارة	مجموعة لولو هايبر ماركت السعودية	يقوم الطرف الأول بتوريد منتجاته للطرف الثاني لبيعها في معارضه.	هذا الاتفاق ساري لمدة سنة تبدأ من تاريخ 12/07/1447هـ (الموافق 01/01/2026م) وتنتهي بتاريخ 22/07/1448هـ (الموافق 31/12/2026م).	يتم تجديد العقد تلقائياً ما لم يخطر أي من الطرفين الطرف الآخر بعدم التجديد.
.6	19/06/1445هـ (الموافق 01/01/2024م)	شركة بخور الذكي للتجارة	شركة أسواق عبدالله العثيم	يقوم الطرف الأول بتوريد منتجاته للطرف الثاني لبيعها في معارضه.	هذا الاتفاق ساري لمدة سنة تبدأ من تاريخ 12/07/1447هـ (الموافق 01/01/2026م) وتنتهي بتاريخ 22/07/1448هـ (الموافق 31/12/2026م).	يتم تجديد العقد تلقائياً ما لم يخطر أي من الطرفين الطرف الآخر بعدم التجديد.

.7	19/06/1445هـ (الموافق 01/01/2024م)	شركة بخور الذكي للتجارة	مخبز مزايا الخير للخبز والحلويات	يقوم الطرف الأول بتوريد منتجاته للطرف الثاني لبيعها في معارضه.	هذا الاتفاق ساري لمدة سنة تبدأ من تاريخ 12/07/1447هـ (الموافق 01/01/2026م) وتنتهي بتاريخ 22/07/1448هـ (الموافق 31/12/2026م).	يتم تجديد العقد تلقائياً ما لم يخطر أي من الطرفين الطرف الآخر بعدم التجديد.
.8	19/06/1445هـ (الموافق 01/01/2024م)	شركة بخور الذكي للتجارة	Advanced Technology Company (ATCO)	يقوم الطرف الأول بتوريد منتجاته للطرف الثاني لبيعها في معارضه.	هذا الاتفاق ساري لمدة سنة تبدأ من تاريخ 12/07/1447هـ (الموافق 01/01/2026م) وتنتهي بتاريخ 22/07/1448هـ (الموافق 31/12/2026م).	يتم تجديد العقد تلقائياً ما لم يخطر أي من الطرفين الطرف الآخر بعدم التجديد.
.9	19/06/1445هـ (الموافق 01/01/2024م)	شركة بخور الذكي للتجارة	شركة هلا التجارية "أسواق ومخابز هلا ماركت الزايدي"	يقوم الطرف الأول بتوريد منتجاته للطرف الثاني لبيعها في معارضه.	هذا الاتفاق ساري لمدة سنة تبدأ من تاريخ 12/07/1447هـ (الموافق 01/01/2026م) وتنتهي بتاريخ 22/07/1448هـ (الموافق 31/12/2026م).	يتم تجديد العقد تلقائياً ما لم يخطر أي من الطرفين الطرف الآخر بعدم التجديد.

المصدر: الشركة

كما أبرمت الشركة عقد وكالة حصرية مع شركة ثنّة للتجارة وفق الملخص التالي:

الجدول رقم 14: ملخص عقد الوكالة الحصرية مع شركة ثنّة للتجارة

تاريخ العقد	الطرف الأول	الطرف الثاني	موضوع العقد	مدة العقد	آلية التجديد
19/06/1442هـ (الموافق 01/02/2021م)	شركة البخور الذكي للتجارة	شركة ثنة للتجارة	يقوم الطرف الثاني بتوريد منتجاته للطرف الأول الذي يقوم ببيعها إلى عملائه داخل وخارج المملكة العربية السعودية وتوزيعها داخل أسواق المملكة.	خمس سنوات تبدأ 13/08/1447هـ (الموافق 01/02/2026م) وتنتهي بتاريخ 08/10/1452هـ (الموافق 31/01/2031م)، علماً أن المدة الأصلية للعقد بدأت بتاريخ 19/06/1442هـ (الموافق 01/02/2021م) وانتهت بتاريخ 12/08/1447هـ (الموافق 31/01/2026م).	يتم التجديد تلقائياً لفترة مماثلة ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر برغبته عدم التجديد قبل (360) يوم من تاريخ نهاية العقد.

أبرز الأحكام الرئيسية:

- يتعهد الطرف الأول بتسويق منتجات الطرف الثاني وتحمل جميع المصاريف الخاصة بإدخال أصناف الطرف الثاني للعملاء.يقوم الطرف الأول بالتفاهم باحتياجاته مع الطرف الثاني بشكل ربع سنوي.
- يلتزم الطرف الثاني بسحب البضاعة المنتهية الصلاحية وكذلك الأصناف الراكدة واستبدالها ببضاعة سريعة الحركة كل (180) يوم بشرط أن تكون البضاعة سليمة وغير منتهية الصلاحية.
- يجب على الطرف الثاني إخطار الطرف الأول بأي تغييرات في أسعار البضاعة قبل (30) يوم على الأقل من تنفيذ الأسعار الجديدة وتقديم أي طلبات خلال هذه الفترة.
- يلتزم الطرف الأول بالسداد خلال (210) يوم من تاريخ إصدار الفاتورة.
- يتعهد الطرف الثاني بتوريد البضاعة خالية من العيوب التصنيعية ومتوافقة مع القوانين والأنظمة المطبقة في المملكة العربية السعودية.

المصدر: الشركة

5.6.7 اتفاقيات التسهيلات الائتمانية والتمويل

أبرمت الشركة العديد من اتفاقيات التسهيلات والقروض مع جهات ممولة وفق التالي:

- خلال العام 2022م، حصلت الشركة على تسهيلات بنكية طويلة الأجل من بنك التنمية الاجتماعية، بقيمة إجمالية بلغت (6,000,000) ريال سعودي لمدة خمس (5) سنوات. بلغت تكاليف التمويل المستحقة على مدة التمويل (1,200,000) ريال سعودي على مدى فترة القرض. تم سداد مبلغ (1,666,666) ريال سعودي في سنة 2024م. يسري هذا الاتفاق حتى 27/06/1448هـ (الموافق 07/12/2026م). وبموجب شروط الاتفاق، يتعين على الشركة الالتزام ببعض الشروط المالية، بما في ذلك القيود المفروضة على توزيعات الأرباح النقدية، والنفقات الرأسمالية، ونفقات الإيجار، فضلاً عن بند عدم التخلف عن التأمين ضد جميع المخاطر على الممتلكات.

كما قامت الشركة بتقديم سند لأمر بكامل مبلغ التمويل لصالح البنك محرر من قبل شركة البخور الذكي للتجارة وموقع كضامنين بكامل مبلغ التمويل لصالح البنك من قبل السادة بدر، محمد، عبداللطيف وعبدالمجيد الدليمي.

• خلال العام 2023م، حصلت الشركة على تسهيلات بنكية طويلة الأجل من بنك الرياض بقيمة إجمالية بلغت (2,500,000) ريال سعودي ويستمر سريان هذه الاتفاقية حتى 27/06/1448هـ (الموافق 07/12/2026م). قامت الشركة باستخدام مبلغ مليونين ومائتين وعشرة آلاف وثلاثمائة وأربعة وأربعين (2,210,344) ريال سعودي منها. وخلال العام 2024م، سددت الشركة مبلغ سبعمائة وسبعة وتسعين ألف وتسعمائة وستة وسبعين (797,976) ريال سعودي ونتيجة لذلك، بلغ صافي القروض مليون وسبعة وتسعين ألف وتسعمائة وثلاثة وأربعين (1,097,943) ريال سعودي. تجدر الإشارة أنه من ضمن الالتزامات المفروضة على الشركة بموجب اتفاقية التسهيلات مع بنك الرياض، أن تقوم الشركة بإخطار البنك عن أي تغيير يدخل على كيانها بما في ذلك رأس المال. كما يتوجب على الشركة أن تبلغ البنك كتابة بأي أو جميع المخصصات والرهونات أو أي موجودات توجد حالياً ومستقبلاً، وعدم رهن أو بيع أي من ممتلكاتها حتى يتم تسديد جميع المستحقات للبنك وبعد الحصول على موافقته الخطية.

هذا وقد تم تقديم الضمانات التالية:

- كفالة برنامج كفالة وكفالة غرم وأداء تضامنية بموجب إقرار كفالة مقدم من قبل السادة محمد، عبدالمجيد، عبداللطيف وبدر عبدالرحمن ناصر الدليمي.
- سند لأمر البنك بقيمة مليونين وثمانمائة ألف (2,800,000) ريال سعودي صادر باسم الشركة ومقبول كضمان احتياطي من قبل السادة محمد، عبدالمجيد، عبداللطيف وبدر عبدالرحمن ناصر الدليمي.

• خلال العام 2024م، أنشأت الشركة برنامج إصدار صكوك مع شركة تمويل محلية مرخصة من هيئة السوق المالية، وهي شركة آفاق كابيتال، بقيمة إجمالية قدرها ثلاثون مليون (30,000,000) ريال سعودي وتُحمل هذه الصكوك تكاليف تمويل بمعدلات السوق السائدة. حصلت الشركة على أول تمويل بمبلغ ستة ملايين (6,000,000) ريال سعودي يتم سداد آخر دفعة في أبريل 2027م. وخلال الفترة المنتهية في 30 يونيو 2025م، حصلت الشركة على تمويل آخر بقيمة ثلاثة ملايين (3,000,000) ريال سعودي لغرض تمويل رأس المال العامل تستحق الدفعة الأولى في مايو 2026م وسداد آخر دفعة في مايو 2028م. هذه الصكوك مضمونة بسندات لأمر باسم الشركة والسادة بدر، محمد، عبداللطيف وعبدالمجيد الدليمي. التزمت الشركة بتقديم سند لأمر بقيمة عشرة ملايين ومائتي ألف (10,200,000) ريال سعودي كضمان، مع التأكيد على حق شركة آفاق المالية إضافة أي ضمانات تراها مناسبة وضرورية لعملية إصدار الصكوك.

• خلال العام 2024م، أبرمت الشركة اتفاقية تسهيلات مصرفية مع مصرف الراجحي بحد ائتماني قدره ثلاثة ملايين (3,000,000) ريال سعودي.

تفرض هذه الاتفاقية الالتزام بتعهدات وشروط أبرزها:

- عدم إصدار أي أسهم جديدة أو تغيير أي حقوق مرتبطة بأسهمها المصدرة في تاريخه دون الحصول على موافقة خطية مسبقة من المصرف.
- عدم دفع أو توزيع أو الإعلان عن أرباح الأسهم أو أي توزيعات أخرى دون الحصول على موافقة خطية مسبقة من المصرف.
- عدم إجراء أي تغيير في رأس مال الشركة/ الضامن دون موافقة خطية مسبقة من المصرف.
- عدم الحصول على أي قروض أو منح أي اعتماد أو تقديم أي ضمان أو تعويض لصالح أي شخص، أو تحمل أي التزام طوعًا، سواء كان ذلك الالتزام فعليًا أو مشروطًا، فيما يتعلق بأي التزام يخص شخص آخر دون الحصول على موافقة خطية مسبقة من المصرف (إلا في السياق العادي للأعمال).
- عدم بيع، أو تأجير أو نقل أو تصرف في كل أو أي جزء من إيراداتها أو أصولها، سواء كان ذلك من خلال صفقة واحدة أو عدة صفقات أو سلسلة من الصفقات دون موافقة خطية مسبقة من المصرف.
- عدم إنشاء (أو السماح بإنشاء) أي قيد مالي على أي من العائدات أو الأصول الحالية أو المستقبلية، فيما عدا القيود المالية المسموح بها.

بالإضافة إلى التعهدات المالية التالية:

- لا تقل نسبة التداول عن 2 مرة.
- لا تزيد نسبة الرافعة المالية عن 1.5 مرة.
- إبقاء 30% من صافي الأرباح السنوية على أن تظهر في ميزانية العام القادم.
- إيداع ما لا يقل عن 50% من الإيرادات في حساب الشركة لدى المصرف.

كما قدمت الشركة بموجب هذه الاتفاقية كضمانات:

- إقرار كفالة غرم وأداء والتزام من قبل السادة بدر، محمد، عبداللطيف وعبدالمجيد عبدالرحمن ناصر الدليمي.
- سند لأمر بقيمة ثلاثة ملايين ومائة واثنين وخمسين ألف وثلاثة وثمانين (3,152,083) ريال سعودي مقبول كضمان وكفالة غرم وأداء لكل مبلغ السند وموقع من قبل السادة بدر، محمد، عبداللطيف وعبدالمجيد عبدالرحمن ناصر الدليمي وشركة البخور الذكي للتجارة.

• خلال العام 2025م، أبرمت الشركة اتفاقية تمويل بحد ائتماني قدره خمسة ملايين (5,000,000) ريال سعودي مع شركة ليندو للتمويل. تم تقديم سند لأمر بقيمة (5,750,000) ريال سعودي من قبل الشركة وسند لأمر آخر بقيمة خمسة ملايين وسبعمائة وخمسين ألف (5,750,000) ريال سعودي من قبل السيد بدر الدليمي.

7.7 العلامات التجارية وحقوق الملكية الفكرية

1.7.7 العلامات التجارية وحقوق الملكية الفكرية المسجلة داخل المملكة العربية السعودية

لدى الشركة شعارين تستخدمهما في تعاملاتها وهما مسجلان كعلامات تجارية لدى وزارة التجارة والاستثمار (قبل انتقال صلاحية تسجيل العلامات التجارية إلى الهيئة السعودية للملكية الفكرية)، تحت الفئة (3) وهي إحدى العلامات التجارية التي تختص بـ "مستحضرات تبييض الأقمشة ومواد أخرى تستعمل في غسل وكي الملابس، مستحضرات تنظيف وصقل وجلي وكشط، صابون، عطور، زيوت عطرية، مستحضرات تجميل، غسول (لوشن) للشعر، معاجين أسنان.

يوضح الجدول التالي تفاصيل العلامات التجارية الخاصة بالشركة المسجلة داخل المملكة العربية السعودية:

الجدول رقم 15: ملخص العلامات التجارية

رقم التسجيل	اسم المالك	الفئة	تاريخ التسجيل	تاريخ بداية الحماية	تاريخ نهاية الحماية	العلامة التجارية	الجهة المسجلة
1437027906	شركة البخور الذكي للتجارة	3	20/12/1437هـ (الموافق 21/09/2016م)	20/12/1437هـ (الموافق 21/09/2016م)	19/12/1447هـ (الموافق 08/06/2026م)	البخور الذكي i0ud	وزارة التجارة والاستثمار
1441003311	شركة البخور الذكي للتجارة	3	12/04/1441هـ (الموافق 09/12/2019م)	01/02/1441هـ (الموافق 30/09/2019م)	30/01/1451هـ (الموافق 12/06/2029م)	OSO أوسو	وزارة التجارة والاستثمار

المصدر: الشركة

أما بالنسبة لحقوق الملكية الفكرية الأخرى، قامت الشركة بتسجيل عدد من النماذج الصناعية وفق الملخص التالي:

الجدول رقم 16: ملخص النماذج الصناعية المسجلة في المملكة

رقم الشهادة	طالب التسجيل	مسمى النموذج الصناعي	التصنيف	تاريخ الإيداع	تاريخ المنح	مدة الحماية	الجهة المسجلة
7434	شركة البخور الذكي للتجارة	معطرات جو (غير الأجهزة)	99-28	08/06/1440هـ (الموافق 13/02/2019م)	02/07/1440هـ (الموافق 09/03/2019م)	عشر (10) سنوات من تاريخ إيداع الطلب	مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية، مكتب البراءات السعودي
7437	شركة البخور الذكي للتجارة	معطرات جو (غير الأجهزة)	99-28	05/06/1440هـ (الموافق 10/02/2019م)	03/07/1440هـ (الموافق 10/03/2019م)	عشر (10) سنوات من تاريخ إيداع الطلب	مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية، مكتب البراءات السعودي
SA 8054	شركة البخور الذكي للتجارة	مباخر عطر	03-28	27/04/1441هـ (الموافق 24/12/2019م)	22/07/1441هـ (الموافق 17/03/2020م)	عشر (10) سنوات من تاريخ إيداع الطلب	الهيئة السعودية للملكية الفكرية
SA 8091	شركة البخور الذكي للتجارة	مباخر عطر	03-28	26/06/1441هـ (الموافق 20/02/2020م)	24/07/1441هـ (الموافق 19/03/2020م)	عشر (10) سنوات من تاريخ إيداع الطلب	الهيئة السعودية للملكية الفكرية

- هذا وتجدر الإشارة أنه وفقاً للقوائم المالية للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024م، لدى الشركة أصول غير ملموسة متمثلة بحقوق العلامة التجارية والترويج وموقع التجارة الإلكترونية، بلغت صافي قيمتها الدفترية (11,248,439) ريال سعودي.
- بالنسبة للموقع الإلكتروني للشركة (ioud.com.sa)، فقد التزمت الشركة بتسجيله لدى المركز السعودي لمعلومات الشبكة حيث أمنت حمايته ومنع انتهاكه واستخدامه من قبل الغير. أما بالنسبة للموقع الإلكتروني لمتجر الشركة (www.ioudstore.com) فهو مسجل لدى المركز السعودي للأعمال برقم التوثيق (0000195960) بتاريخ 06/04/1447هـ (الموافق 28/09/2025م) وحتى تاريخ 02/11/1447هـ (الموافق 19/04/2026م).

2.7.7 حقوق الملكية الفكرية المسجلة خارج المملكة العربية السعودية

قامت الشركة بتسجيل عدد من رسوم ونماذج صناعية خارج المملكة العربية السعودية وفق ما تبينه الجداول أدناه:

الجدول رقم 17: رسوم ونماذج صناعية مسجلة في دولة الكويت

رقم الإيداع	طالب التسجيل	نوع طلب التسجيل	رقم التسجيل	التصنيف/ الفئة	تاريخ الإيداع	تاريخ التسجيل	تاريخ بداية الحماية	تاريخ انتهاء الحماية	الجهة المسجلة
KW/2022/000005	شركة البخور الذكي للتجارة	تسجيل رسوم ونماذج صناعية (معطرات جو – غير الأجهزة)	2119	99-28	21/06/1443هـ (الموافق 24/01/2022م)	06/09/1443هـ (الموافق 07/04/2022م)	21/06/1443هـ (الموافق 24/01/2022م)	10/10/1453هـ (الموافق 23/01/2032م)	وزارة التجارة والصناعة – إدارة العلامات التجارية وبراءة الاختراع – دولة الكويت
KW/2022/000006	شركة البخور الذكي للتجارة	تسجيل رسوم ونماذج صناعية (معطرات جو – غير الأجهزة)	2120	99-28	21/06/1443هـ (الموافق 24/01/2022م)	06/09/1443هـ (الموافق 07/04/2022م)	21/06/1443هـ (الموافق 24/01/2022م)	10/10/1453هـ (الموافق 23/01/2032م)	وزارة التجارة والصناعة – إدارة العلامات التجارية وبراءة الاختراع – دولة الكويت
KW/2022/000007	شركة البخور الذكي للتجارة	تسجيل رسوم ونماذج صناعية (مباخر عطر)	2121	03-28	21/06/1443هـ (الموافق 24/01/2022م)	06/09/1443هـ (الموافق 07/04/2022م)	21/06/1443هـ (الموافق 24/01/2022م)	10/10/1453هـ (الموافق 23/01/2032م)	وزارة التجارة والصناعة – إدارة العلامات التجارية وبراءة الاختراع – دولة الكويت
KW/2022/000008	شركة البخور الذكي للتجارة	تسجيل رسوم ونماذج صناعية (مباخر عطر)	2122	03-28	21/06/1443هـ (الموافق 24/01/2022م)	06/09/1443هـ (الموافق 07/04/2022م)	21/06/1443هـ (الموافق 24/01/2022م)	10/10/1453هـ (الموافق 23/01/2032م)	وزارة التجارة والصناعة – إدارة العلامات التجارية وبراءة الاختراع – دولة الكويت

المصدر: الشركة

الجدول رقم 18: رسوم ونماذج صناعية مسجلة في دولة الإمارات العربية المتحدة

رقم الإيداع	طالب التسجيل	نوع طلب التسجيل	رقم التسجيل	تاريخ الإيداع	تاريخ التسجيل	الجهة المسجلة
D6000041/2022	شركة البخور الذكي للتجارة	شهادة نموذج صناعي (معطرات جو – غير الأجهزة)	8197	16/06/1443هـ (الموافق 19/01/2022م)	01/12/1443هـ (الموافق 30/06/2022م)	وزارة الاقتصاد – الإمارات العربية المتحدة
D6000043/2022	شركة البخور الذكي للتجارة	شهادة نموذج صناعي (مباخر عطر)	8198	16/06/1443هـ (الموافق 19/01/2022م)	01/12/1443هـ (الموافق 30/06/2022م)	وزارة الاقتصاد – الإمارات العربية المتحدة
D6000044/2022	شركة البخور الذكي للتجارة	شهادة نموذج صناعي (مباخر عطر)	8199	16/06/1443هـ (الموافق 19/01/2022م)	01/12/1443هـ (الموافق 30/06/2022م)	وزارة الاقتصاد – الإمارات العربية المتحدة

المصدر: الشركة

7.8 التأمين

• لدى الشركة وثيقة تأمين طبي مبرمة مع شركة بوبا العربية للتأمين التعاوني وهي سارية من تاريخ 17/11/1446هـ (الموافق 15/05/2025م) حتى تاريخ 27/11/1447هـ (الموافق 14/05/2026م)، وتتضمن الوثيقة المنافع والتقديمات والتغطية المشمولة بها بالإضافة إلى الاستثناءات والخدمات غير المغطاة بها.

• لدى الشركة وثيقة تأمين مركبات مبرمة مع شركة ملاذ للتأمين التعاوني بالرقم (4083243) وهي سارية من تاريخ 07/03/1446هـ (الموافق 10/09/2024م) حتى تاريخ 17/03/1447هـ (الموافق 09/09/2025م). تمتد التغطية إلى المسؤولية تجاه الغير بحيث أن الحد الأقصى لمسؤولية الشركة الواقعة الواحدة وخلال فترة سريان وثيقة التأمين بالنسبة للأضرار الجسدية (بما في ذلك الديات والمبالغ المقدرة عن الإصابات والمصاريف الطبية) والأضرار المادية معاً لن تتجاوز مبلغ إجمالي قدره عشرة ملايين (10,000,000) ريال سعودي.

• لم تبرم الشركة أي وثيقة تأمين لممتلكاتها ضد الأخطار التي قد تتعرض لها.

7.9 النزاعات والدعاوى القضائية

• كما بتاريخ إعداد هذه النشرة الأساسية، الشركة ليست طرفاً في أي دعوى أو نزاع قضائي قائم، سواء بصفتها الجهة المدعية أم المدعى عليها.

7.10 الإقرارات المتعلقة بالمعلومات القانونية

بالإضافة إلى الإقرارات التي قدمها أعضاء مجلس الإدارة في نشرة الإصدار الأساسية هذه، فإنهم يقرون أيضاً أن:

• الإصدار لا يخالف الأنظمة واللوائح ذات العلاقة في المملكة العربية السعودية.
• لا يخلّ الإصدار بأيٍّ من العقود أو الاتفاقيات التي يكون المُصدر طرفاً فيها.

8 المصاريف

8 المصاريف

يتحمل المُصدر جميع المصاريف والتكاليف المتعلقة بالبرنامج والتي تُقدّر بحوالي ثلاثة عشر مليون (13,000,000) ريال سعودي، وتشمل المصاريف أتعاب المستشار المالي ومدير الترتيب الوحيد ووكيل حملة الصكوك ومسؤول الدفع ووكالة التصنيف الائتماني والمستشار الشرعي والمستشار القانوني والمحاسب القانوني، وتكاليف التسويق والطباعة، والمصاريف الأخرى المتعلقة بالبرنامج، وسيتم خصم كافة مصاريف الطرح من إجمالي متحصلات الطرح. وسيتم توضيح المصاريف والتكاليف الخاصة بكل سلسلة إصدار في الشروط النهائية المطبقة.

9 الإعفاءات

البخور الذكي
encens de parfum
اونسونس دو بارفوم
ريح المسك
AIR DE MUSK

9 الإعفاءات

لم يتقدم المُصدر بطلب إلى الهيئة للحصول على أي إعفاءات من أي متطلبات تنظيمية فيما يتعلق بهذا الطرح.

10 شروط وأحكام الصكوك

10 شروط وأحكام الصكوك

فيما يلي نص الشروط والأحكام الصكوك التي سترفق بكل صك موحد يصدر بموجب البرنامج وتنطبق عليه (طبقًا لنصوصها).
وقد تحدد الشروط النهائية المطبقة فيما يتعلق بأي سلسلة شروطًا وأحكامًا أخرى تستبدل – بقدر ما هو محدد أو بقدر ما هو منافٍ للشروط والأحكام الآتية – الشروط والأحكام الآتية أو تعدّلها تحقيقًا لأغراض هذه السلسلة.

مقدمة

قامت شركة البخور الذكي للتجارة (المُصدر) بإنشاء برنامج (البرنامج) لإصدار صكوك بقيمة أسمية إجمالية تصل إلى ثلاثمائة مليون (300,000,000) ريال سعودي، كما هو موضح بالتفصيل في اتفاقية البرنامج المبرمة بتاريخ **/**/****هـ (الموافق **/**/****م) (اتفاقية البرنامج). يتم إصدار الصكوك بموجب البرنامج في شكل سلاسل (يشار إلى كل منها بـ "السلسلة").

يتم إصدار الصكوك بموجب البرنامج في شكل سلاسل (يشار إلى كل منها بـ "السلسلة"). وفي هذه الشروط والأحكام (يُشار إليها باسم "الشروط" وأي إشارة ترد في هذا المستند إلى شرط يحمل رقمًا هي إشارة إلى النص المماثل له الذي يحمل رقمًا)، تكون أي إشارة إلى الصكوك هي إشارة إلى الصكوك موضوع وثيقة الشروط النهائية ("الشروط النهائية المطبقة") وأي إشارة إلى الشروط النهائية المطبقة هي إشارة إلى الشروط النهائية (أو أحكامها ذات العلاقة) لتلك السلسلة المرفقة، أو المعتمدة، على كل صك شامل يصدر فيما يتعلق بأي سلسلة بموجب البرنامج.

إذا نُص في الشروط النهائية المعتمدة على أن السلسلة المعززة ائتمانياً قابلة للتطبيق، (كلٍ "السلسلة المعززة ائتمانياً") تستفيد هذه السلسلة من حساب احتياطي خدمة الصكوك (كما هو معرف أدناه) ومستند التعزيز الائتماني (كما هو معرف أدناه). ويتعين على المُصدر إيداع والحفاظ على رصيد حساب احتياطي خدمة الصكوك المطلوب (كما هو معرف أدناه) في حساب احتياطي خدمة الصكوك فيما يتعلق بسلسلة الائتمان المعززة المعنية. لن يُسمح للمُصدر بسحب أو تحويل أيّ مبالغ قائمة في رصيد حساب احتياطي خدمة الصكوك إلا لغرض سداد أيّ مبلغ توزيع دوري أو مبالغ توزيع دوري جزئية، حسب الحالة.

تُكمّل الشروط النهائية المطبقة هذه الشروط وقد تحدد شروطًا وأحكامًا أخرى والتي تستبدل – بقدر ما هو محدد أو بقدر ما هو منافٍ للشروط والأحكام الآتية – الشروط والأحكام الآتية أو تعدّلها لأغراض كل صك شامل صادر فيما يتعلق بسلسلة بموجب البرنامج.

مع مراعاة هذه الشروط، يمثل كل صك من الصكوك حصة ملكية نفعية غير قابلة للتجزئة في أصول الصكوك (كما هي معرفة أدناه) وتمثل مصلحة في التزامات الدفع (كما هي معرفة أدناه) وتكون متساوية دوماً في الأولوية.

وفقًا لاتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية (اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية) المبرمة بتاريخ أو في حوالي **/**/****هـ (الموافق **/**/****م) بين المُصدر وشركة أرباح المالية (ويقع عنوانها في الدور الثامن، برج نورة، رقم المبنى 6311، شارع الأمير تركي، حي الكورنيش، الخبر، المملكة العربية السعودية) (بصفته وكيلاً نيابة عن حملة الصكوك ويُشار إليه بـ "وكيل حملة الصكوك"، على أن تتضمن هذه العبارة أي خلف لوكيل حملة الصكوك فيما يتعلق بالصكوك)، وفق ما قد يُضاف إليها من اتفاقية إعلان وكالة تكميلية بين نفس الأطراف فيما يتعلق بسلسلة الصكوك المعنية (يُشار إلى كل منها بـ "اتفاقية إعلان الوكالة التكميلية" ويُشار إليها مع اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية بـ "اتفاقية إعلان الوكالة")، سيتم تعيين وكيل حملة الصكوك للتصرف بصفة وكيل نيابة عن حملة الصكوك فيما يتعلق بسلسلة الصكوك المعنية. يقع المكتب الرئيسي لوكيل حملة الصكوك في الدور الثامن، برج نورة، رقم المبنى 6311، شارع الأمير تركي، حي الكورنيش، الخبر، المملكة العربية السعودية، ويمكن للجمهور الاطلاع على نسخ من اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية في هذا العنوان.

ويعتبر كل واحد من حملة الصكوك باكتتابه في وشرائه لمصلحة في صك واقتنائه لها، أنه قد فوض وصادق ووافق على قيام وكيل حملة الصكوك بإبرام مستندات الصكوك (كما هي معرفة أدناه) والتي يُعد طرفًا فيها ويوافق على الشروط المنصوص عليها في كافة مستندات الصكوك، بما في ذلك، على سبيل المثال وليس الحصر، الموافقة على تعيين وكيل حملة الصكوك كوكيل عن حملة الصكوك في اتفاقية إعلان الوكالة. ويجوز إلغاء أو إنهاء تعيين وكيل حملة الصكوك (ويجوز لوكيل حملة الصكوك أن يستقيل من تعيينه) وفقًا لأحكام اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية. يتم سداد الدفعات المتعلقة بالصكوك بموجب اتفاقية إدارة الدفع (اتفاقية إدارة الدفع) المبرمة بتاريخ **/**/****هـ (الموافق **/**/****م) بين المُصدر ووكيل حملة الصكوك وشركة أرباح المالية (ويقع عنوانها في الدور الثامن، برج نورة، رقم المبنى 6311، شارع الأمير تركي، حي الكورنيش، الخبر، المملكة العربية السعودية) (بصفته مسؤول الدفع، مسؤول الدفع).

تشكل صكوك كل سلسلة، سلسلة منفصلة، وتسري هذه الشروط، بعد إدخال التعديلات اللازمة، بشكل منفصل ومستقل على صكوك كل سلسلة، ويتم تفسير لفظ "الصكوك" و"حملة الصكوك" والتعبيرات ذات الصلة وفقًا لذلك.

تتوفر نسخ من مستندات الصكوك الموضحة أدناه للاطلاع عليها، بصيغتها الأولية خلال فترة الطرح وبصيغتها النهائية اعتباراً من تاريخ الإصدار، من قبل حملة الصكوك خلال ساعات العمل العادية في المكاتب المحددة لكل من المُصدر ووكيل حملة الصكوك، والمكاتب المحددة لتلك الأطراف، من بين جهات أخرى، (المكاتب المحددة) والموضحة عناوينها في نشرة الإصدار الأساسية (المكاتب المحددة).

تُعتبر بعض نصوص هذه الشروط ملخصات لمستندات الصكوك وتخضع لأحكامها التفصيلية. ومن حق حملة الصكوك الاستفادة من مزايا كل نصوص مستندات الصكوك المنطبقة عليهم ويعتبرون ملزمين بتلك النصوص وتم إبلاغهم بها.

تُصدّر الصكوك بالسعر المُحدد في الشروط النهائية الصادرة فيما يتعلق بكل سلسلة إصدار معنية. وقبل بدء فترة الطرح لأي سلسلة من الصكوك، سيتم الاتفاق على الشروط النهائية المطبقة لتلك السلسلة وتوثيقها من خلال التشاور والتوافق بين المُصدِر ومدير الترتيب. وسيتم الإعلان عن سعر الإصدار ومعدل الربح المُطبق على سلسلة الإصدار المعنية، إلى جانب جميع الشروط الأخرى المتفق عليها، للمستثمرين المحتملين قبل بدء فترة الطرح.

وتشمل العوامل التي تُحدِد تسعير معدل الربح لكل سلسلة من الصكوك، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

1) هامش الربح الذي يتم تحديده بناءً على عدة عوامل، منها على سبيل المثال لا الحصر: مستوى المخاطر المرتبطة بالمُصدِر، ظروف السوق، انخفاض التصنيف الائتماني للمُصدِر أو تأثره بالسلب، علاوة على المخاطر السيادية للمملكة وأي مخاطر إضافية مرتبطة بنشاط المُصدِر، الوضع المالي والأداء المالي للمُصدِر، فترة الاستحقاق، وأي خيار شراء من قبل المُصدِر، وأي علاوة إصدار أولية خاصة بالسلسلة المعنية من الصكوك؛

2) أي معدل مؤشري يتم الاتفاق عليه بين المُصدِر ومدير الترتيب ليُطبق على معدل الربح الإجمالي، مثل – على سبيل المثال لا الحصر – العائد على الصكوك الحكومية السعودية المقومة بالريال السعودي و/أو معدل المبادلة السعودي المتوسط المطبق للفترة المتفق عليها بين المُصدِر ومدير الترتيب.

ويلتزم المُصدر بتوفير جميع المعلومات التي تمكّن المستثمرين المحتملين من اتخاذ قرار استثماري مبني على علم ودراية، مع أهمية الرجوع إلى قسم "إشعار مهم" والقسم (2) "عوامل المخاطرة" من نشرة الإصدار للبرنامج هذه قبل اتخاذ أي قرار استثماري يتعلق بالصكوك المطروحة بموجب نشرة الإصدار للبرنامج هذه.

1.10 الشرط 1: التعريفات

(أ) تحمل الكلمات والعبارات المستخدمة في الشروط النهائية المطبقة المعاني نفسها عند استخدامها في الشروط، ما لم يقتضِ السياق خلاف ذلك أو ما لم يُنص على خلاف ذلك، شريطة أنه في حالة وجود أي تعارض بين الشروط والشروط النهائية المطبقة، تسود الشروط النهائية المطبقة.

(ب) بالإضافة إلى ذلك، تحمل الكلمات والتعبيرات التالية المعاني التالية:
الحساب يعني، فيما يتعلق بسلسلة معززة ائتمانياً، حساب احتياطي خدمة الصكوك المعني؛
اتفاقية الحساب تعني، فيما يتعلق بسلسلة معززة ائتمانياً، اتفاقية الحساب ذات الصلة المبرمة بين المُصدر ووكيل حملة الصكوك ووكيل الحساب في تاريخ الإصدار ذي الصلة تحديدًا أو تقريبًا لإدارة الحساب ذي الصلة؛

وكيل الحساب يعني أرباح المالية؛

الوكيل يعني وكيل حملة الصكوك (بصفتها)، ووكيل الحساب (فيما يتعلق بالسلاسل المعززة ائتمانياً)، ومسؤول الدفع، وأمين السجل؛
القيمة الاسمية إجمالية يعني، فيما يتعلق بكل سلسلة، المبلغ المحدد على هذا النحو في الشروط النهائية المطبقة؛
الشروط النهائية المطبقة تحمل المعنى الوارد لها في "المقدمة"؛
الهيئة يُقصد بها هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية.
المبلغ المتاح يعني فيما يتعلق بكل سلسلة:

في الفترة من تاريخ الإصدار (متضمنة تاريخ الإصدار) إلى تاريخ التوزيع الدوري الأول (غير شاملة لتاريخ التوزيع الدوري الأول)، مبلغًا يساوي: (1) مبلغ التوزيع الدوري الأول المستحق على هذه السلسلة، و(2) الفرق ما بين القيمة الاسمية الإجمالية لهذه السلسلة والسعر المؤجل الخاص بها؛ و

بعد ذلك، خلال كل فترة توزيع دوري، مبلغًا يساوي مجموع: (1) مبلغ التوزيع الدوري المستحق في تاريخ التوزيع الدوري التالي بموجب السلسلة ؛ و(2) الفرق ما بين القيمة الاسمية الإجمالية لتلك السلسلة والسعر المؤجل الخاص بها؛

نشرة الإصدار الأساسية تعني نشرة الإصدار الأساسية فيما يتعلق بالبرنامج المؤرخة [•] فيما يتعلق بالبرنامج ، بما في ذلك جميع المعلومات والملاحق التي تشكل جزءًا من نشرة الإصدار الأساسية؛

يوم العمل يعني أي يوم تكون فيه البنوك التجارية مفتوحة لمزاولة الأعمال العامة (بما في ذلك التعاملات في صرف العملات الأجنبية والودائع بالعملات الأجنبية)؛

عرف يوم العمل يعني أنه كان هناك عرف يوم عمل منصوص عليه في الشروط النهائية المطبقة و(س) إذا لم يكن هناك يوم موافق عددياً في الشهر التقويمي الذي سيحل فيه تاريخ توزيع دوري أو تاريخ توزيع دوري جزئي أو (ص) إذا كان هناك أي تاريخ توزيع دوري أو تاريخ توزيع دوري جزئي سيقع في يوم ليس من أيام العمل، فحينئذٍ إذا كان عرف يوم العمل:

(1) عرف يوم العمل التالي، يؤجّل تاريخ التوزيع الدوري أو تاريخ التوزيع الدوري الجزئي (حيثما ينطبق ذلك) إلى يوم العمل التالي الذي يُعد أحد أيام العمل؛ أو
(2) عرف يوم العمل التالي المعدل، يؤجّل تاريخ التوزيع الدوري أو تاريخ التوزيع الدوري الجزئي (حيثما ينطبق ذلك) إلى يوم العمل التالي الذي يُعد ضمن أيام العمل، ما لم يكن بهذه الطريقة سيقع في الشهر التقويمي التالي، حيث إنه في هذه الحالة يتم تقديم تاريخ التوزيع الدوري أو تاريخ التوزيع الدوري الجزئي (حيثما ينطبق ذلك) إلى يوم العمل السابق له مباشرة؛
(3) عرف يوم العمل السابق، يتم تقديم تاريخ التوزيع الدوري أو تاريخ التوزيع الدوري الجزئي (حيثما ينطبق ذلك) إلى يوم العمل السابق له مباشرةً؛

محفظة الأعمال تعني جميع الأنشطة التجارية التي يقوم بها المضارب في أي وقت؛

تغيير في السيطرة يعني توقف في أي وقت تملّك محمد عبد الرحمن ناصر الدليمي، بدر عبد الرحمن ناصر الدليمي، عبداللطيف عبد الرحمن ناصر الدليمي أو عبد المجيد عبد الرحمن ناصر الدليمي أو أحفادهم أو أصولهم منفردين أو مجتمعين، بشكل مباشر أو غير مباشر، أكثر من ثلاثين في المائة (30%) من رأس المال المطروح للمُصدر.

الفترة المغلقة تعني الفترة التي تبدأ من افتتاح العمل في تاريخ قيد نقل الملكية، وتنتهي في (وتشمل) تاريخ الاستحقاق المعمول به.
حساب التحصيل يحمل المعنى الوارد له في الشرط 5(ب) (أصول المضاربة)؛
اللجان يعني لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية ولجنة الاستئناف في منازعات الأوراق المالية؛
السلع تحمل المعنى الوارد لها في اتفاقية المرابحة الرئيسية؛

نظام الشركات يعني نظام الشركات في المملكة العربية السعودية الصادر بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 678 وتاريخ 29/11/1443هـ (الموافق 28 يونيو 2022م) والمصدق عليه بالمرسوم الملكي رقم م/132 وتاريخ 01/12/1443هـ (الموافق 30 يونيو 2022م)، بالموافقة على نظام الشركات؛

شهادة الامتثال تحمل المعنى الوارد لها في الشرط 1.6 (ي) (التعهدات)؛
الشروط تعني الشروط والأحكام الخاصة بالصكوك؛

تأكيد الشروط والإخطار بعرض الشراء يحمل المعنى الوارد له في اتفاقية المرابحة الرئيسية؛

الطرف المرتبط يعني كلاً من المُصدر، أو أي من الشركات التابعة له (إن وجدت)، أو أي شركة قابضة تابعة للمُصدر من وقت لآخر، أو أي عضو مجلس إدارة أو مسؤول أو موظف أو مستشار أو وكيل أو استشاري أو مساهم لدى أي منهم أو أي فرد من أفراد أسرة أي عضو مجلس إدارة أو مسؤول أو موظف أو مستشار أو وكيل أو استشاري أو مساهم أو أي شركة أو كيان آخر يسيطر عليه أي من هؤلاء الأشخاص أو أحد أفراد أسرتهم. ولهذا الغرض، تعني السيطرة، فيما يتعلق بأي شركة أو منشأة أخرى، القدرة على توجيه شؤونها و/أو التحكم في تكوين مجلس إدارتها أو أي هيئة مماثلة؛

صافي الأصول الموحدة يعني مجموع إجمالي أصول المُصدر مطروحًا منه مجموع إجمالي التزامات المُصدر، في كل حالة، حيث تستخدم هذه المصطلحات كما تم تحديدها في البيانات المالية الموحدة المتاحة مؤخرًا؛

صافي الدخل الموحد يعني صافي الدخل أو الخسارة الموحدة للمُصدر والذي يتم تحديده وفقًا للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية حسب أحدث البيانات المالية الموحدة المتاحة من المُصدر؛

سعر التكلفة يحمل المعنى الوارد له في اتفاقية المرابحة الرئيسية؛

مستند التعزيز الائتماني تعني، فيما يتعلق بأي سلسلة معززة ائتمانياً واتفاقية الحساب ذات الصلة؛

نسبة الدين إلى حقوق الملكية تعني النسبة التي يتم حسابها بقسمة (1) إجمالي القروض طويلة الأجل والقروض قصيرة الأجل، على (2) إجمالي حقوق الملكية، والمحسوبة بالرجوع إلى القوائم المالية المقدمة بموجب الشرط 6.1 (ز).

اتفاقية إعلان الوكالة تحمل المعنى الوارد لها في "المقدمة"؛

السعر المؤجل يحمل المعنى الوارد له في اتفاقية المرابحة الرئيسية؛

تاريخ (تواريخ) سداد السعر المؤجل يحمل المعنى المبيّن قرينه في اتفاقية المرابحة الرئيسية؛

تاريخ التصفية يعني، بحسب الحالة: (أ) تاريخ الاستحقاق النهائي (بحسب تعريفه الوارد في الشروط النهائية المطبقة)، أو (ب) في حالة وقوع حالة إخلال (بحسب تعريفه الوارد في الشرط 12 (حالات الإخلال))، التاريخ الذي يتم فيه استرداد الصكوك وفقًا لأحكام الشرط 12 (حالات الإخلال)، أو (ج) التاريخ الذي يتم فيه استرداد الصكوك وفقًا لأحكام الشرط 11(د) (الاسترداد؛ تصفية الصكوك - التصفية المبكرة لأسباب ضريبية)، أو (د) تاريخ التصفية الاختياري وفقًا لأحكام الشرط 11(ج) (الاسترداد؛ تصفية الصكوك - التصفية حسب خيار المُصدر)؛

مبلغ التوزيع عند التصفية يعني، فيما يتعلق بسلسلة معينة من الصكوك، مجموع ما يلي:

(أ) القيمة الاسمية غير المسددة لتلك السلسلة من الصكوك بعد خصم أي خسارة تتعلق بأصول الصكوك؛ و

(ب) أي مبالغ مستحقة لكنها غير مدفوعة من توزيعات الأرباح الدورية أو مبلغ توزيعات الأرباح الدورية الجزئية (حسب الاقتضاء) لتلك السلسلة من الصكوك، وجميع المبالغ التي أصبحت مستحقة وواجبة السداد ولم يتم سدادها من قبل المُصدر مباشرة قبل تاريخ التصفية لتلك السلسلة من الصكوك؛

حالة الإخلال تحمل المعنى الوارد لها في الشرط 12 (حالات الإخلال)؛
تاريخ حالة الإخلال يحمل المعنى الوارد له في الشرط 12 (حالات الإخلال)؛
إخطار بممارسة حالة الإخلال يحمل المعنى الوارد له في الشرط 12 (حالات الإخلال)؛
إخطار بحالة الإخلال يحمل المعنى الوارد له في الشرط 12 (حالات الإخلال)؛
فترة الممارسة تحمل المعنى الوارد لها في الشرط 12 (حالات الإخلال)؛
معدل الربح المتوقع يعني - فيما يتعلق بكل سلسلة - النسبة السنوية المحددة على النحو الوارد في الشروط النهائية المطبقة؛
تاريخ الاستحقاق النهائي يحمل المعنى الوارد له في الشروط النهائية المطبقة.

قرار استثنائي يعني قرارًا يتم اعتماده في اجتماع مُنعقد بشكل صحيح لحملة الصكوك بأغلبية لا تقل عن خمسة وسبعين بالمائة (75%) من القيمة الاسمية الإجمالية للسلسلة الممثلة في ذلك الاجتماع بتاريخ انعقاده والتي قام أصحابها بالتصويت فيه؛

المديونية المالية تعني أي مديونية تخص أو ترتبط بما يلي:
(أ) الأموال المقترضة؛
(ب) أي اعتماد قبول (بما في ذلك ما في حكمه من الأدوات الإلكترونية).
(ج) أي سند طويل الأجل أو قصير الأجل أو سند دين أو أسهم قروض أو صكوك أو أي أداة مماثلة أخرى.
(د) أي أسهم ممتازة قابلة للاسترداد؛

(هـ) أي اتفاقية يتم التعامل معها على أنها تمويل أو إيجار رأسمالي وفقًا لمبادئ المحاسبة المعمول بها في المملكة العربية السعودية أو المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية؛
(و) الذمم المدينة المباعة أو المخفضة (بخلاف أي ذمم مدينة إلى حد بيعها بدون حق رجوع)؛
(ز) أي معاملة أخرى (بما في ذلك أي اتفاقية بيع أو شراء آجل) لها نفس الأثر التجاري للاقتراض؛
(ح) أي معاملة مشتقة يتم إبرامها في ما يتعلق بالحماية أو الاستفادة من التقلبات في أي معدلات أو أسعار (وعند حساب قيمة أي معاملة مشتقات مالية، لا يؤخذ في الاعتبار سوى القيمة السوقية)؛
(ط) أي التزام يرتبط بتعويض مقابل فيما يتعلق بأي ضمان أو تعويض أو سند أو صكوك أو اعتماد مستندي احتياطي أو خطاب اعتماد مستندي أو أي أداة أخرى صادرة عن مصرف أو مؤسسة مالية؛ و
(ي) أي التزام فيما يتعلق بأي ضمان أو تعويض عن أي من البنود المشار إليها في الفقرات من (أ) إلى (ط) (بما يشمل تلك البنود) أعلاه.

القوائم المالية تعني، فيما يتعلق بأي فترة، القوائم المالية المدققة (فيما يتعلق بالسنة فقط) أو غير المدققة للمُصدر لتلك الفترة، وفي حالة عدم تحديد فترة، تكون الإشارة إلى آخر سنة مالية أو فترة مالية تتوفر لها قوائم مالية مدققة أو قوائم مالية غير مدققة (حسبما ينطبق) (يتم إعدادها في كل حالة على أساس موحد، حسب الاقتضاء)؛

الصك الشامل يعني الصك الشامل المسجل الممثل للصكوك الصادرة بموجب سلسلة؛

المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية تعني المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية؛

نظام ضريبة الدخل يعني نظام ضريبة الدخل الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/1) بتاريخ 15/01/1425هـ (الموافق 06/03/2004م) ولائحته التنفيذية؛

المستشار المستقل يعني أي مؤسسة مالية مستقلة ذات سمعة مرموقة أو أي مستشار مالي مستقل آخر من ذوي الخبرة في أسواق رأس المال، يتم تعيينه في كلتا الحالتين من قبل المُصدر على نفقته الخاصة؛

مبلغ القسط يحمل المعنى الوارد له في الشرط 11 (ب) (الاسترداد الجزئي المقرر)؛

نموذج طلب المستثمر يعني النموذج الذي يتعين تقديمه قبل نهاية فترة الطرح من قبل الأشخاص الراغبين في الاستثمار في الصكوك.

عرض الاستثمار مع وعد بالشراء يحمل المعنى الوارد له في اتفاقية المرابحة الرئيسية؛

تاريخ الإصدار يحمل المعنى الوارد له في الشروط النهائية المطبقة؛

المُصدر يحمل المعنى الوارد له في "المقدمة"؛

الالتزام يعني أي خسائر أو أضرار أو تكاليف أو رسوم أو مطالبات أو طلبات أو نفقات أو أحكام قضائية أو دعاوى أو مرافعات أو أي التزام آخر مهما كان (بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، ما يتعلق بالضرائب والرسوم، والجبايات والعوائد والرسوم الأخرى) وبما يشمل ضريبة القيمة المضافة أو ما يعادلها من ضرائب مفروضة أو مستحقة فيما يتعلق بها إلى جانب الرسوم والنفقات القانونية المعقولة، على أساس التعويض الكامل، والذي يستبعد، لتجنب الشك، تكلفة الفرص الفائتة وتكلفة التمويل والفائدة؛

الهامش يعني - فيما يتعلق بكل سلسلة - النسبة السنوية المحددة على النحو الوارد في الشروط النهائية المطبقة؛

اتفاقية المرابحة الرئيسية تعني اتفاقية المرابحة الرئيسية المؤرخة في أو حوالي تاريخ اتفاقية إعلان الوكالة والمُبرمة بين المُصدر (بصفته المشتري) ووكيل حملة الصكوك (بصفته البائع)؛

الشركة التابعة الجوهرية تعني أي شركة تابعة للمُصدر حالية أو مستقبلية يتجاوز إجمالي أصولها مبلغًا يعادل خمسة في المائة (5%) من صافي الأصول الموحدة، كما يتم تحديده بالرجوع إلى القوائم المالية أو التي يتم إليها تحويل جميع أو معظم أصول ومشاريع شركة تابعة كانت، قبل هذا التحويل مباشرة، شركة تابعة جوهرية؛

اتفاقية المضاربة تعني اتفاقية المضاربة المؤرخة في أو حوالي تاريخ اتفاقية إعلان الوكالة والمبرمة بين المُصدر (بصفته المضارب) ووكيل حملة الصكوك؛

أصول المضاربة تعني: (أ) حصة المضارب في محفظة الأعمال، (لمصلحة المُصدر وحملة الصكوك، و(ب) المبلغ المتاح، و(ج) أي مبالغ مودعة في حساب التحصيل؛

رأس مال المضاربة يحمل المعنى الوارد له في الشرط 5(أ) (أصول المضاربة)؛
دخل المضاربة يعني إجمالي الدخل التشغيلي الناتج عن أصول المضاربة دون احتساب تكلفة مصادر التمويل؛
ربح المضاربة يحمل المعنى الوارد له في الشرط 5(ب) (أصول المضاربة)؛
المضارب يعني شركة البخور الذكي للتجارة بصفتها مضاربًا بموجب اتفاقية المضاربة؛
ربح المضارب يحمل المعنى الوارد له في الشرط 5(ب) (أصول المضاربة)؛
أصول المرابحة تحمل المعنى الوارد لها في الشرط 5(أ) (أصول الصكوك)؛
دخل المرابحة يحمل المعنى الوارد له في الشرط 5(ج) (معاملة المرابحة) والذي يمثل دخل المرابحة؛
ربح المرابحة يعني الربح المستحق الدفع فيما يتعلق بمعاملة المرابحة (صفقة المضاربة)؛
معاملة المرابحة تحمل المعنى الوارد لها في الشرط 5(ج) (معاملة المرابحة)؛

تمويل المشاريع بدون حق الرجوع يعني توفير التمويل لكافة التكاليف أو بعضها المتعلقة بشراء أي مشروع أو إقامته أو تطويره شريطة ما يلي: (1) يقتصر أي رهن مالي مقدم من المُصدِر على أصول المشروع فقط؛ (2) يوافق الشخص الذي يقدم مثل هذا التمويل صراحةً على الحد من لجوئه إلى المشروع الممول والإيرادات المتأتية من هذا
المشروع كمصدر رئيسي لسداد الأموال المقدمة؛ و(3) ألا يوجد أي حق مطالبة آخر للمُصدِر فيما يتعلق بأي تعثر من قِبل أي شخص بموجب التمويل؛

فترة الطرح تحمل المعنى الوارد لها في الشروط النهائية المطبقة؛

وكيل البيع يحمل المعنى الوارد له في اتفاقية المرابحة؛

التصفية الاختيارية (خيار الشراء) تعني خيار الشراء الموضح في الشرط 11(ج) (الاسترداد؛ تصفية الصكوك - التصفية حسب خيار المُصدر)؛

تاريخ التصفية الاختيارية يحمل المعنى الموضح له في الشرط 11(ج) (الاسترداد؛ تصفية الصكوك - التصفية حسب خيار المُصدر)؛
مبلغ التوزيع الدوري الجزئي يعني المبلغ المتوقع لكل تاريخ توزيع دوري، ويتم حسابه على النحو التالي، مع الأخذ في الاعتبار ما ورد في البند 5-4 من اتفاقية المضاربة:

(أ) حيثما تكون أحكام التوزيع الدوري الثابت (حسب التعريف الوارد في الشرط 7 (أحكام التوزيع الدوري الثابت)) مطبقة (يتم الحذف إذا لم تكن مطبقة):

$$\left(\frac{P \times R}{360}\right) \times D$$

حيث إن:

P = القيمة الاسمية الإجمالية للسلسلة القائمة في تاريخ قيد نقل الملكية الذي يسبق مباشرةً تاريخ التوزيع الدوري الجزئي.
R: معدل الربح المتوقع؛ و
D = عدد الأيام بين تاريخ التوزيع الدوري السابق مباشرةً وتاريخ التوزيع الدوري الجزئي.
(ب) حيثما تكون أحكام التوزيع الدوري المتغير (حسب التعريف الوارد في الشرط 8 (أحكام التوزيع الدوري المتغير)) مطبقة (يتم الحذف إذا لم تكن مطبقة):

$$\left(\frac{P \times (S + M)}{360}\right) \times D$$

حيث إن:

P = القيمة الاسمية الإجمالية للسلسلة القائمة في تاريخ قيد نقل الملكية الذي يسبق مباشرةً تاريخ التوزيع الدوري الجزئي؛
S = المعدل المرجعي (بحسب التعريف الوارد في الشرط 8(ج) (أحكام التوزيع الدوري المتغير - المعدل المرجعي) لفترة التوزيع الدوري التي يقع فيها تاريخ التوزيع الدوري الجزئي؛
M = الهامش؛ و
D = عدد الأيام بين تاريخ التوزيع الدوري السابق مباشرةً وتاريخ التوزيع الدوري الجزئي.

تاريخ التوزيع الدوري الجزئي يعني أي تاريخ يقوم فيه المُصدر باسترداد الصكوك إثر وقوع حالة إخلال؛

فترة التوزيع الدوري الجزئي تعني الفترة التي تبدأ اعتبارًا من تاريخ التوزيع الدوري الأخير مباشرة وحتى تاريخ التوزيع الدوري الجزئي؛

اتفاقية إدارة الدفع تحمل المعنى الوارد له في "المقدمة"؛

مسؤول الدفع يحمل المعنى الوارد له في "المقدمة"؛

التزامات الدفع تعني جميع التزامات المُصدِر بسداد المبالغ إلى حساب المعاملة مقابل مبالغ التوزيعات الدورية، أو أي مبالغ توزيعات دورية جزئية، و/أو أي مبالغ أقساط مستحقة وواجبة السداد، وإذا تم السداد في تاريخ التصفية، مبلغ التوزيع عند التصفية، وأي مبلغ آخر مستحق الدفع لحملة الصكوك بموجب أي من مستندات الصكوك، وذلك في كل حالة وفقًا لهذه الشروط ومستندات الصكوك؛

مبلغ التوزيع الدوري يحمل المعنى المحدد له في الشرط 7 (أحكام التوزيع الدوري الثابت) أو الشرط 8 (أحكام التوزيع الدوري المتغير) حيثما ينطبق ذلك؛

تاريخ التوزيع الدوري يحمل المعنى الوارد له في الشروط النهائية المطبقة؛

تاريخ تحديد التوزيع الدوري يحمل المعنى المبيّن قرينه في الشروط النهائية المطبقة؛

فترة التوزيع الدوري تعني الفترة التي تبدأ اعتبارًا من تاريخ الإصدار حتى تاريخ التوزيع الدوري الأول، غير أنها لا تشمل ذلك التاريخ، وكل فترة لاحقة اعتبارًا من أي تاريخ توزيع دوري حتى تاريخ التوزيع الدوري التالي غير أنها لا تشمل ذلك التاريخ؛

المديونية المالية المسموح بها تعني:

(أ) أي مديونية مالية مستحقة بتاريخ إصدار السلسلة الأولى من الصكوك؛
(ب) أي مديونية مالية مستحقة للمُصدر أو أي شركة تابعة جوهرية لهـ على المُصدر أو أي شركة تابعة جوهرية أخرى للمُصدر (حسبما ينطبق)، على أن يُعتبر أي تصرف لاحق أو تعهد أو تحويل لهـذه المديونية المالية (بخلاف ما يتعلق بالمُصدر أو أي شركة تابعة جوهرية لها) في كل الحالات بمثابة تكبد لهـذه المديونية المالية من قبل المُصدر؛
(ج) أي مديونية مالية للمُصدر أو أي شركة تابعة جوهرية للمُصدر (إن وجدت) يتم تكبدها وقائمة في التاريخ الذي أصبح فيه هذا الكيان شركة تابعة جوهرية للمُصدر أو قبل (بخلاف المديونية المالية المتكبدة فيما يتعلق بإتمام معاملة أو مجموعة من المعاملات ذات الصلة أصبح بموجبها هذا الكيان شركة تابعة جوهرية للمُصدر أو لتقديم كل أو أي جزء من الأموال أو الدعم الائتماني المستخدم لإتمام تلك المعاملة)؛

الضمان المسموح بهـ يعني:

(أ) أي ضمان ينشأ بموجب النظام وفي سياق التداول العادي؛
(ب) أي ضمانات قائمة في تاريخ إبرام اتفاقية إصدار سلسلة الصكوك ذات الصلة؛
(ج) أي ضمانات ممنوحة لضمان تمويل مشاريع بدون حق الرجوع أو لضمان أية مديونية مالية متكبدة في ما يتعلق بعملية تورق؛
(د) أي ضمان يغطي المديونية المالية لأي شخص كائن وقت دمج ذلك الشخص أو اندماجهـ مع المُصدر شريطة ألا تكون هذه الحقوق قد نشأت لأغراض ذلك الدمج أو الاندماج وألا يمتد ليشمل أي أصول أو ممتلكات أخرى للمُصدر؛
(هـ) أي حقوق ضمانية قائمة على أي ممتلكات أو أصول قبل استحواذ المُصدر عليها ما لم تكن أنشئت لأغراض ذلك الاستحواذ؛
(و) أي ضمان ممنوح لتأمين التزامات السداد الخاصة بالمُصدر فيما يتعلق بالصكوك أو مستندات الصكوك؛ أو
(ز) أي تجديد أو استبدال لأي حقوق ضمانية مسموح بها بموجب أي من الفقرات من (أ) الى (ج) (بما يشمل هاتين الفقرتين الفرعيتين) من هذا التعريف، شريطة عدم زيادة المبلغ الأساسي المضمون فيما يتعلق بأي حقوق ضمانية وألا يمتد ليشمل أية أصول إضافية (باستثناء عوائد الأصول)؛

الضمان المسموح بهـ يعني:

(أ) أي ضمان ينشأ بموجب النظام وفي سياق التداول العادي؛
(ب) أي ضمانات قائمة في تاريخ إبرام اتفاقية إصدار سلسلة الصكوك ذات الصلة؛
(ج) أي ضمانات ممنوحة لضمان تمويل مشاريع بدون حق الرجوع أو لضمان أية مديونية مالية متكبدة في ما يتعلق بعملية تورق؛
(د) أي ضمان يغطي المديونية المالية لأي شخص كائن وقت دمج ذلك الشخص أو اندماجهـ مع المُصدر شريطة ألا تكون هذه الحقوق قد نشأت لأغراض ذلك الدمج أو الاندماج وألا يمتد ليشمل أي أصول أو ممتلكات أخرى للمُصدر؛
(هـ) أي حقوق ضمانية قائمة على أي ممتلكات أو أصول قبل استحواذ المُصدر عليها ما لم تكن أنشئت لأغراض ذلك الاستحواذ؛
(و) أي ضمان ممنوح لتأمين التزامات السداد الخاصة بالمُصدر فيما يتعلق بالصكوك أو مستندات الصكوك؛ أو
(ز) أي تجديد أو استبدال لأي حقوق ضمانية مسموح بها بموجب أي من الفقرات من (أ) الى (ج) (بما يشمل هاتين الفقرتين الفرعيتين) من هذا التعريف، شريطة عدم زيادة المبلغ الأساسي المضمون فيما يتعلق بأي حقوق ضمانية وألا يمتد ليشمل أية أصول إضافية (باستثناء عوائد الأصول)؛

الشخص يعني أي فرد أو شركة أو مؤسسة أو كيان أو شراكة أو مشروع مشترك أو جمعية أو منظمة أو دولة أو وكالة تابعة لدولة أو كيان آخر، سواء كان لهـ شخصية قانونية منفصلة أم لا؛

البرنامج يحمل المعنى الوارد لهـ في "المقدمة"؛

المشتري يعني شركة البخور الذكي للتجارة بصفتها المشتري بموجب اتفاقية المرابحة الرئيسية؛

شخص مؤهل يعني:

(أ) أي شخص طبيعي مقيم في المملكة بموجب نظام ضريبة الدخل؛ أو
(ب) أي شخص اعتباري مقيم في المملكة العربية السعودية لأغراض ضريبية ولديهـ سجل تجاري ساري المفعول صادر عن وزارة التجارة. ومع ذلك لا يسري شرط امتلاك الشخص الاعتباري لرقم سجل تجاري ساري المفعول صادر عن وزارة التجارة على الجهات الحكومية في المملكة والصناديق والمؤسسات الخيرية والصناديق المشتركة المؤسسة في المملكة العربية السعودية وصناديق الاستثمار المشتركة المنشأة في المملكة والتي يديرها شخص مرخص لهـ من قبل الهيئة أو أي كيان آخر منشأ في المملكة وفقًا للأنظمة أو اللوائح التي لا تتطلب أن يكون لديهـ سجل تجاري، ويملك في كلتا الحالتين حسابًا مصرفيًا في أحد المصارف المحلية في السعودية وحسابًا لدى أمين السجل؛ أو
(ج) أي فئة أخرى من الأشخاص محددة على هذا النحو في الشروط النهائية المطبقة؛

البنوك المرجعية تعني كل من البنوك الثلاثة (3) المرخصة من قبل البنك المركزي السعودي والعاملة في سوق ما بين البنوك في الرياض والتي يتم اختيارها من قبل مسؤول الدفع أو بالنيابة عنهـ من وقت لآخر، ويعني البنك المرجعي أي بنك من البنوك المرجعية حسبما يقتضي السياق؛

السجل يعني سجل حملة الصكوك الذي يحتفظ بهـ ويديرهـ أمين السجل؛

أمين السجل يعني شركة مركز إيداع الأوراق المالية (إيداع)، بصفتها أمين السجل ووكيل نقل ملكية الصكوك (حسب الحالة) (ويشمل ذلك أي أمين سجل أو وكيل نقل ملكية صكوك لاحق يتم تعيينهـ وفقًا لأحكام اتفاقية التسجيل)، ويقع عنوانها في طريق الملك فهد، العليا 6897، الوحدة رقم 15، الرياض 12211 – 3388، المملكة العربية السعودية؛

اتفاقية التسجيل تعني اتفاقية التسجيل المقرر إبرامها بين المُصدر وأمين السجل بخصوص الصكوك في تاريخ إصدار السلسلة الأولى تحديدًا أو تقريبًا؛

المديونية ذات الصلة تعني أي مديونية حالية أو مستقبلية في شكل سندات أو أذونات أو سندات غير مضمونة أو أسهم دائنة أو أسهم قروض أو التزامات صكوك فيما يتعلق بشهادات أو أوراق مالية أخرى أو ممثلة على هذا النحو تكون مسعرة أو مدرجة أو متداولة في الوقت الحاضر أو من المقرر تسعيرها أو إدراجها أو تداولها أو تكون قابلة للتسعير أو الإدراج أو التداول في أي بورصة أو سوق ثانوية أو سوق أوراق مالية أخرى؛

صفحة الشاشة ذات الصلة تحمل المعنى الوارد لها في الشروط النهائية المطبقة؛

حملة الصكوك المطلوبون في أي تاريخ، يعني حملة الصكوك الذين يملكون أكثر من خمسين بالمائة. (50%) من القيمة الاسمية الإجمالية لسلسلة الصكوك القائمة في ذلك التاريخ؛

سايبور يعني سعر الفائدة المعروض للودائع بالريال السعودي؛

حدث السايبور يعني حدوث أي من الأحداث التالية:

(أ) توقف نشر سعر الفائدة بين البنوك السعودية (سايبور) (1) لمدة لا تقل عن خمسة أيام عمل، أو (2) لم يعد موجودًا أو مدارًا؛ أو
(ب) إعلان المشرف أو مدير السايبور أن السايبور لن يتم نشره أو قد تم أو سيتم إيقافه، أو أنه قد تم أو سيتم حظر استخدامه، أو أنه لم يعد أو لن يكون ممثلاً للسوق، أو أن استخدامه أصبح أو سيصبح خاضعًا لقيود أو تبعات سلبية، على أن يكون هذا التوقف أو الإنهاء أو الحظر أو القيود أو التبعات السلبية قد حدثت بالفعل أو ستحدث في تاريخ تحديد مبلغ التوزيع الدوري التالي أو قبله.

بحيث يكون مسؤول الدفع حالياً أو مستقبلاً، في كل الحالات، على تحديد معدل سايبور وفقًا للشرط 8 (أحكام التوزيع الدوري المتغير) لأغراض تحديد المعدل المرجعي في تاريخ تحديد التوزيع الدوري؛

ريال أو ريال سعودي يعني العملة الرسمية للمملكة العربية السعودية.

السعودية تعني المملكة العربية السعودية؛

المبادئ المحاسبية المعمول بها في المملكة تعني المعايير المحاسبية المعمول بها في المملكة العربية السعودية التي تصدرها الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين؛

المتطلبات التنظيمية للسوق الثانوية تعني اللوائح المتعلقة بتداول الصكوك التي تقيّد نشاط السوق الثانوية في المملكة العربية السعودية، وفقًا للوائح الصادرة عن الهيئة؛

التوريق يعني أي عملية توريق لأصول و/أو إيرادات حالية أو مستقبلية شريطة:

(أ) اقتصار أي حق ضمان يمنحه المُصدر فيما يتصل به على الأصول و/أو الإيرادات الخاضعة للتوريق؛
(ب) موافقة كل شخص مشارك في عملية التوريق القائمة صراحةً على الحد من حقه في الرجوع فيما يتعلق بالأصول و/أو الإيرادات الخاضعة للتوريق باعتبارها المُصدر الوحيد لسداد الأموال المقترَضة أو أي التزام آخر؛ و
(ج) انتفاء أي حق رجوع آخر على المُصدر فيما يتعلق بأي إخلال من جانب أي شخص بشأن عملية التوريق؛

الضمان يعني أي رهون عقارية أو أي رهون أخرى من أي نوع (سواء كانت ثابتة أم متغيرة) أو أعباء أو حقوق امتياز أو أي أعباء أخرى أو أخذ الملكية أو الحجز على الملكية أو ترتيب مقاصة أو ائتمان لغرض الحصول على ضمان، أو أي تنازل بموجب الضمان أو أي ضمانات أخرى تضمن أي التزام مقرر على أي شخص أو أي اتفاقيات أو ترتيبات أخرى لها تأثير مماثل بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، أي شيء مشابه لأي مما سبق ذكره بموجب قوانين أي ولاية قضائية؛

البائع يعني وكيل حملة الصكوك بصفته بائعًا بموجب اتفاقية المرابحة؛

سلسلة تحمل المعنى الوارد لها في "المقدمة"؛
السلع تحمل المعنى الوارد لها في اتفاقية المضاربة الرئيسية؛
العجز يحمل المعنى الوارد له في الشرط 5(د) (استخدام المتحصلات - حساب المعاملة)؛
العملة المحددة تحمل المعنى الوارد لها في الشروط النهائية المطبقة؛

حساب احتياطي خدمة الصكوك يعني، فيما يخص أي سلسلة معززة ائتمانياً، حساب احتياطي خدمة الصكوك ذي الصلة كما هو محدد بشكل أكثر تفصيلاً في اتفاقية الحساب ذات الصلة؛

رصيد حساب احتياطي خدمة الصكوك المطلوب يعني، في جميع الأوقات، مبلغاً يساوي إجمالي مبالغ التوزيع الدورية المستحقة والواجبة الدفع لفترة اثني عشر شهراً كاملة فيما يتعلق بالسلسلة المعززة ائتمانياً ذات الصلة؛

الفئات المحددة تحمل المعنى الوارد لها في الشروط النهائية المطبقة؛

الشركة التابعة تعني فيما يتعلق بأي شخص (الشخص الأول)، في أي وقت محدد، أي شخص (الشخص الثاني):

(أ) والتي تكون خاضعة بشكل مباشر أو غير مباشر لسيطرة الشخص الأول؛
(ب) والتي يمتلك الشخص الأول الملكية النفعية لأكثر من 50% من رأس مالها المصدر المصحوب بحقوق (أو ما يعادلها)؛ أو
(ج) التي تكون شركة تابعة لشركة تابعة أخرى للشخص الأول.

يعني خضوع الشخص الثاني لسيطرة الشخص الأول أن يتمتع الشخص الأول (سواء بشكل مباشر أم غير مباشر، وسواء من خلال ملكية رأس مال الأسهم أو التمتع بحق التصويت أو من خلال عقد أو ائتمان أو غير ذلك) بسلطة تعيين و/أو عزل جميع أعضاء مجلس الإدارة أو غالبيتهم أو هيئة إدارية أخرى تابعة لهذا الشخص الثاني أو تسيطر بأي طريقة أخرى على شؤون ذلك الشخص الثاني وسياساته أو يتمتع بصلاحية للسيطرة على ذلك؛
الصكوك تحمل المعنى الوارد لها في "المقدمة"؛

أصول الصكوك يحمل المعنى الوارد له في الشرط 5(أ) (أصول الصكوك)؛

حملة الصكوك يعني الشخص المسجل باسمه الصكوك في السجل (أو اسم أول حامل للصكوك في حالة الملكية المشتركة) وتفسر مصطلحات حاملي وحملة الصكوك والعبارات المماثلة (حسب الاقتضاء) على هذا النحو؛

وكيل حملة الصكوك يحمل المعنى الوارد له في " المقدمة"؛

مستندات الصكوك تعني، فيما يخص كل سلسلة من الصكوك: (1) اتفاقية المضاربة، و(2) اتفاقية المرابحة الرئيسية (بما في ذلك أي وثيقة يتم تسليمها أو تحريرها بموجب اتفاقية المرابحة الرئيسية)، و(3) اتفاقية إعلان الوكالة، و(4) اتفاقية إدارة الدفع، و(5) الصكوك (بما في ذلك الصك الشامل)، و(6) اتفاقية التسجيل، و(7) مستند التعزيز الائتماني إذا نُص في الشروط النهائية المطبقة على أن السلسلة المعززة ائتمانياً قابلة للتطبيق، و(8) أي اتفاقيات أخرى وخطابات أتعاب ووثائق يتم تسليمها أو تحريرها فيما يتعلق بذلك؛

التزامات الصكوك تعني أي تعهدات أو التزامات أخرى بدفع أموال مقدمة فيما يتعلق بإصدار صكوك أو غيرها من الأدوات المالية المقرر إصدارها وفقًا لمبادئ الشريعة الإسلامية، سواء كان ذلك مقابل عوض من أي نوع أم لا.

تاريخ الاسترداد الاختياري لحاملة الصكوك يعني فيما يخص خيار البيع لحملة الصكوك عند التغيير في السيطرة، حسب التاريخ المحدد على هذا النحو في الشروط النهائية المطبقة.

المورد يحمل المعنى الوارد له في اتفاقية المضاربة الرئيسية؛

الضرائب تعني أية ضرائب أو زكاة أو جباية أو تقديرات ضريبية أو رسوم حكومية حالية أو مستقبلية أيًا كانت طبيعتها تفرضها أو تحصلها أو تجبيها أو تخصمها أو تقدرها المملكة العربية السعودية أو من يمثلها في أي دوائر سياسية فرعية أو هيئة تابعة لها تتمتع بسلطة فرض الضرائب؛

تاريخ الاسترداد الضريبي يحمل المعنى الوارد له في الشرط 11(د) (الاسترداد؛ تصفية الصكوك - التصفية المبكرة لأسباب ضريبية)؛

حساب المعاملة يحمل المعنى الوارد له في الشرط 5(أ) (أصول الصكوك)؛ و

تاريخ قيد نقل الملكية يعني اليوم الذي يسبق بسبعة أيام عمل تاريخ استحقاق دفع أي مبلغ توزيع دوري، أو مبلغ توزيع دوري جزئي، أو أي أصل أو توزيع آخر يتعلق الصكوك، أو، إذا لم يكن ذلك اليوم يوم عمل، ففي يوم العمل التالي مباشرة.

1.3 مع عدم المساس بوضعها لأي غرض آخر، تعتبر كافة الصكوك متداولة ما لم يتم استردادها وفقًا للشرط11 (الاسترداد؛ تصفية الصكوك)، أو شراؤها بموجب الشرط9 (شراء الصكوك وإلغائها) أو استردادها بموجب الشرط 12 (حالات الإخلال) أو إلغائها في أي حال من الأحوال عملًا بالشرط 9(ب) (الإلغاء)؛ شريطة مع ذلك أنه تحقيقًا للأغراض التالية: (1) تأكيد حق الحضور والتصويت في أي اجتماع لحملة الصكوك؛ و(2) الشرط 14(أ) (اجتماعات حملة الصكوك) والجدول 3 من اتفاقية إعلان الوكالة (أحكام اجتماعات حملة الصكوك)؛ (3) تحديد حملة الصكوك المطلوبين لأغراض الشرط 12 (حالات الإخلال)؛ (4) الشرط 13 (تنفيذ الحقوق وممارستها)؛ البند الفرعي 4.9 (تنفيذ الحقوق وممارستها) من اتفاقية إعلان الوكالة؛ (5) أي صلاحية أو سلطة (سواء وردت في هذه الشروط أو في أي من مستندات الصكوك أو مُنحت بحكم القانون) يُطلب من وكيل حملة الصكوك ممارستها صراحةً أو ضمناً، لصالح حملة الصكوك أو بالنظر إلى مصالحهم أو مصالح أيٍ منهم؛ و(6) أي قرار يصدر عن وكيل حملة الصكوك بأن حدثاً أو ظرفاً أو مسألة أو أمراً ما، في رأيه، يلحق ضرراً جوهرياً بمصالح حملة الصكوك أو أيٍ منهم، فإن تلك الصكوك (إن وجدت) التي يتم الاحتفاظ بها حالياً لصالح المصدر أو أي من الشركات التابعة له، تعتبر (ما لم يتوقف كونها كذلك) غير قائمة.

جميع الإشارات الواردة في هذه الشروط إلى أي اتفاقية أو صك أو مستند آخر (بما في ذلك اتفاقية المضاربة، أو اتفاقية المرابحة الرئيسية، أو اتفاقية إعلان الوكالة، أو اتفاقية إدارة الدفع، أو نموذج طلب المستثمر والصكوك (بما في ذلك الصك الشامل) يجب تفسيرها على أنها إشارة إلى تلك الاتفاقية أو الصك أو المستند الآخر بصيغته المعدلة أو المكملة أو المستبدلة أو المحالة.

2.10 الشرط 2: الشكل والقيمة

تصدر الصكوك في شكل صكوك مسجلة إلكترونية بالقيم الاسمية المحددة. تُمثل الصكوك الصادرة لكل سلسلة بصك شامل واحد يُصدر خصيصاً لتلك السلسلة ويُودع لدى أمين السجل. ولن يتم إصدار صكوك فردية تمثل ملكية الصك الموحد، غير أنه يحق لحملة الصكوك بناءً على طلبهم استلام بيان من أمين السجل يوضح حصتهم من الصكوك. سيمثل الصك الشامل جميع الصكوك بتلك السلسلة القائمة وملكية حملة الصكوك في حصة ملكية مشاعة في أصول الصكوك.

3.10 الشرط 3: السجل والملكية ونقل الملكية

(أ) السجل
يُكلّف المُصدِر أمين السجل بالحفاظ على السجل. وسيحتفظ أمين السجل بالسجل فيما يتعلق بكل سلسلة صكوك وفقًا للوائح وإجراءات الخاصة بأمين السجل بموجب أحكام اتفاقية التسجيل.

(ب) حق الملكية
لا تنتقل ملكية الصكوك إلا من خلال التسجيل في السجل ويجب التعامل مع كل حامل صكوك (باستثناء ما يقتضيه القانون بخلاف ذلك) على أنه المالك المطلق لهذه الصكوك لجميع الأغراض (سواء كانت متأخرة السداد أم لا وبغض النظر عن أي إخطار بالملكية أو الائتمان أو أي مصلحة أخرى فيها).

(ج) عمليات نقل الملكية
مع مراعاة الشرط 3(هـ) (تواريخ قيد نقل الملكية والفترات المغلقة) والشرط 3(و) (اللوائح المتعلقة بنقل الملكية والتسجيل)، يجوز نقل ملكية الصكوك وفقًا للوائح والإجراءات التي يعتمدها أمين السجل من خلال تقديم المعلومات المطلوبة بموجب تلك اللوائح والإجراءات إلى أمين السجل. لا يجوز نقل الصكوك ما لم يتم الامتثال لجميع المتطلبات التنظيمية ذات الصلة للسوق الثانوية.

(د) رسوم الحوالات
تخضع عملية نقل ملكية الصكوك لرسم يفرضه أمين السجل وفقًا لجدول رسوم خدماته. ويتحمل حامل الصكوك الناقل والمنقول إليه وحدهما كل هذه الرسوم وفقًا للإجراءات المتبعة من جانب أمين السجل. وتجنبا للشك، فإن المصدر ووكيل حملة الصكوك ومسؤول الدفع لن يكونوا ملزمين بدفع أي من هذه الرسوم المفروضة من قبل أمين السجل.

(هـ) تواريخ قيد نقل الملكية وفترات الإغلاق:
لا يجوز لأي حامل صكوك طلب إنفاذ نقل ملكية أي صكوك خلال الفترة التي تبدأ اعتبارًا من بداية يوم العمل الذي يسبق بسبعة (7) أيام عمل على الأقل تاريخ استحقاق الدفع المقرر لأي قيمة توزيع دوري، أو قيمة توزيع دوري جزئي (حسب الحالة) أو أي مبلغ أصلي أو توزيع يتعلق بالصكوك، أو، إذا لم يكن ذلك اليوم يوم عمل، ففي يوم العمل التالي (تاريخ قيد نقل الملكية)، وتنتهي بنهاية تاريخ الاستحقاق المعني (يشار إلى كل فترة من هذا القبيل باسم الفترة المغلقة). ومع ذلك، وعلى الرغم من ذلك التسجيل، سيستمر سداد جميع الدفعات إلى أولئك الأشخاص المسجلين على أنهم حملة صكوك عند بدء العمل في تاريخ قيد نقل الملكية المعني. ويجوز لأمين السجل بعد تاريخ إصدار سلسلة الصكوك ذات الصلة تعديل هذه الشروط طالما كانت تتعلق بتسجيل عمليات نقل الملكية التي تتم خلال الفترات المغلقة وذلك بموجب إخطار إلى المُصدر ووكيل حملة الصكوك وحملة الصكوك.

(و) اللوائح المتعلقة بنقل الملكية والتسجيل
تخضع كل عمليات نقل ملكية الصكوك وتسجيلها في السجل للوائح وإجراءات أمين السجل وأحكام اتفاقية التسجيل. ويجوز لأمين السجل إدخال تغييرات على تلك اللوائح في أي وقت عندما يكون ذلك ضروريًا.

4.10 الشرط 4: الحالة

حالة الصكوك

تُمثل الصكوك حصص ملكية غير قابلة للتجزئة لحملة الصكوك في أصول صكوك السلسلة ذات الصلة وستصنف دائمًا بالتساوي دون أية امتياز أو أولوية مع جميع الصكوك الأخرى من هذه السلسلة. وتشكل كل من الصكوك والتزامات الدفع فيما يتعلق بكل سلسلة من الصكوك التزامات مباشرة وغير مشروطة وغير ثانوية وخاضعة للشرط 1.6(د) وغير مضمونة على المُصدر، وتكون (باستثناء التزامات معينة تحظى بأفضلية بموجب أحكام النظام والتي تعتبر إلزامية وعامة التطبيق ورهنًا بالشرط 1.6(د) في مرتبة مساوية مع غيرها من الالتزامات المالية القائمة غير المضمونة وغير الثانوية على المُصدر في الوقت الحالي وفي المستقبل.

5.10 الشرط 5: الصكوك

(أ) أصول الصكوك
في تاريخ الإصدار، يقوم وكيل حملة الصكوك بإيداع متحصلات الاكتتاب في الصكوك في حساب يُفتح باسم وكيل حملة الصكوك ويديره مسؤول الدفع (لصالح ونيابة عن وكيل حملة الصكوك، بصفته ممثلاً عن حملة الصكوك) (حساب المعاملة).
في تاريخ الإصدار على وجه التحديد أو التقريب، يقوم مسؤول الدفع بما يلي:

(i) تقديم ما لا يقل عن واحد وخمسين بالمائة (51%) من المبالغ المودعة في حساب المعاملة إلى المضارب لاستخدامها كرأس مال (رأس مال المضاربة) للمضاربة (المضاربة) الناشئة بموجب اتفاقية المضاربة، ويقوم المضارب باستثمار رأس مال المضاربة وفقًا لاتفاقية المضاربة وبالطريقة الموضحة في الشرط 5(ب) (أصول المضاربة)؛ و

(ii) استخدام ما لا يزيد عن تسعة وأربعين في المائة (49%) من المبالغ المودعة في حساب المعاملة في ترتيب مرابحة يتم إبرامه بين البائع والمشتري وفقاً لاتفاقية المرابحة الرئيسية والشرط 5(ج) (معاملة المرابحة) (على أن تُشكل حقوق البائع بموجب شروط اتفاقية المرابحة الرئيسية أصول المرابحة من وقت لآخر).

(iii) تشكل أصول المضاربة، وأصول المرابحة، والتزامات السداد، بالإضافة إلى أي مبالغ مودعة من وقت لآخر في حساب المعاملة، مجتمعةً أصول الصكوك (أصول الصكوك).

(iv) لا يتحمل أي من المُصدر (طالما أنه يؤدي التزاماته بموجب مستندات الصكوك) أو الوكيل أو مدير الترتيب أو متعاملين أي مسؤولية عن أداء أصول الصكوك أو ربحيتها أو عن حصة وقيمة التوزيعات (إن وجدت) على حملة الصكوك.

(ب) أصول المضاربة

يلتزم المضارب في تاريخ الإصدار باستثمار رأس مال المضاربة على النحو التالي:
(i) استثمار مبلغ من رأس مال المضاربة يعادل المبلغ المتاح في المضاربة كأموال متاحة على الفور للمضارب في صورة نقد أو ما يعادله وفقًا لأحكام اتفاقية المضاربة؛ و
(ii) سيتم استثمار باقي رأس مال المضاربة (بعد خصم رصيد حساب احتياطي خدمة الصكوك المطلوب بالنسبة للسلسلة المعززة ائتمانياً والذي سيتم إيداعه في حساب احتياطي خدمة الصكوك) من قبل المضارب في محفظة الأعمال.
بموجب اتفاقية المضاربة، يحق للمضارب وفقًا لتقديره المنفرد والمطلق، ما يلي: (أ) استخدام كل أو أي جزء من أصول المضاربة حسب ما يراه مناسبًا، وفقًا لأحكام اتفاقية المضاربة (وعلى وجه

الخصوص، فيما يتعلق بالمبلغ المتاح، وفقًا للبند 1.4(هـ) من اتفاقية المضاربة)؛ و(ب) دمج أصولها وأموالها الخاصة مع أصول المضاربة.

يتعين على المضارب بموجب البند 1-4 (هـ) من اتفاقية المضاربة أن يضمن الاحتفاظ في كل الأوقات بمبلغ يساوي المبلغ المتاح ذي الصلة للفترة ذات الصلة كأموال متاحة على الفور في صورة نقد أو ما يعادلها للمضاربة مع عدم استخدام المضارب لذلك المبلغ إلا بناء على توجيه كتابي صريح ومحدد من جانب وكيل حملة الصكوك (نيابة عن حملة الصكوك).

ويكون لكل من المضارب (لصالح المُصدر وحملة الصكوك) وشركة البخور الذكي للتجارة (لحسابها و/أو لحساب مستثمرين آخرين) حصة ملكية غير قابلة للتجزئة في محفظة الأعمال وكافة الأصول المستحوذ عليها من محفظة الأعمال أو من خلالها على أساس اقتسام الأرباح وتحمل الخسائر بحسب نسبة حصص كل منهم.

تُحدد حقوق الملكية ذات الصلة لكل من المضارب (لصالح المُصدر وحملة الصكوك) وشركة البخور الذكي للتجارة (لحسابها و/أو لحساب مستثمرين آخرين) في محفظة الأعمال في تاريخ الإصدار في الشروط النهائية المطبقة.

يحق لشركة البخور الذكي للتجارة زيادة الاستثمار لحسابها الخاص، نقداً أو عينياً (سواء من أموالها الخاصة أو من الأموال التي يتم الحصول عليها من التسهيلات الائتمانية أو الأموال و/ أو الأصول التي يتم الحصول عليها من مصادر أخرى) و/ أو لحساب آخرين في محفظة الأعمال. ولدى أي استثمار من هذا القبيل، تكون حقوق ملكية المضارب (لصالح المُصدر وحملة الصكوك) وشركة البخور الذكي للتجارة (لحسابها الخاص و/أو لحساب مستثمرين آخرين) في محفظة الأعمال على أساس تناسبي كل حسب حصته في الاستثمار الكلي الخاص بمحفظة الأعمال من وقت لآخر.

يُحسب الربح التناسبي لحملة الصكوك والمضارب في أي دخل مضاربة باستخدام النسب التالية:

(i) حملة الصكوك: تسعة وتسعين بالمائة (99%) من أي دخل مضاربة (ربح المضاربة)؛ و
(ii) المضارب: واحد بالمائة (1%) من أي دخل مضاربة (ربح المضاربة).

يتم إيداع ربح المضاربة (فقط) في حساب افتراضي دفتري يحتفظ به المضارب في سجلاته لصالح حملة الصكوك وبالنيابة عنهم (حساب التحصيل).

لأغراض حساب المبالغ المستحقة على حساب التحصيل، قبل يوم عمل واحد (1) من تاريخ التوزيع الدوري أو تاريخ التوزيع الدوري الجزئي ذي الصلة، حسبما تكون الحالة، دخل المضاربة المتحصَّل عليه خلال فترة التوزيع الدوري الحالية أو فترة التوزيع الدوري الجزئي، حسبما ينطبق، على أساس:

(i) عمل تصفية تقديرية لمحفظة الأعمال قبل يوم عمل واحد (1) من تاريخ التوزيع الدوري أو تاريخ التوزيع الدوري الجزئي ذي الصلة، حسب الحالة؛ و
(ii) حسابات الإدارة الخاصة بالمضارب للفترة ذات الصلة.

فيما يتعلق بالسلسلة المعززة ائتمانياً، يجب على المضارب، بعد انخفاض رصيد حساب احتياطي خدمة الصكوك عن رصيد حساب احتياطي خدمة الصكوك المطلوب، وبحد أقصى خمسة أيام عمل قبل تاريخ التوزيع الدوري التالي أو تاريخ التوزيع الدوري الجزئي التالي، حسب الحالة، تحويل المبالغ القائمة في حساب التحصيل إلى حساب المعاملة بالمقدار اللازم بحيث يصبح رصيد حساب احتياطي خدمة الصكوك مساويًا لرصيد حساب احتياطي خدمة الصكوك المطلوب، ويُعدّ إخلال المضارب بذلك إخلال بالتزاماته بموجب مستندات الصكوك مما قد يترتب عليه وقوع حالة إخلال بموجب الشرط 12(ب).

في أو قبل الساعة 11.00 صباحًا (بتوقيت الرياض) قبل يوم عمل واحد (1) من كل تاريخ توزيع دوري أو أي تاريخ توزيع دوري جزئي، يقوم المضارب بتحويل المبالغ المستحقة الموجودة في حساب التحصيل إلى حساب المعاملة بالمبلغ اللازم لتمويل كل مبلغ مستحق الدفع من حساب المعاملة بموجب ا الشرط 5(د) (استخدام المتحصلات -حساب المعاملة).

يُعاد استثمار أي فائض من ربح المضاربة متبق في حساب التحصيل بعد استخدام المبالغ المشار إليها أعلاه في الشرط5(ب) (أصول المضاربة) من جانب المضارب لصالح المُصدر وحملة الصكوك في محفظة الأعمال، رهنًا طوال الوقت بالامتثال للشرط 6 (التعهدات) والشرط 1.4(هـ) من اتفاقية المضاربة.

(ج) صفقة المرابحة
(i) في كل تاريخ إصدار على وجه التحديد أو التقريب، يبرم البائع والمشتري معاملة مرابحة (معاملة المرابحة) وفقًا للشروط المنصوص عليها في هذه الشروط واتفاقية المرابحة الرئيسية.
(ii) وما لم يُنص على خلاف ذلك في الشروط النهائية المطبقة، تتضمن معاملة المرابحة الخاصة بسلسلة معينة من الصكوك، دون حصر، الشروط التالية:

أ. أن يكون سعر التكلفة لتلك المعاملة مبلغًا لا يتجاوز 49% من القيمة الاسمية الإجمالية لسلسلة الصكوك المعنية؛
ب. أن يكون ربح المرابحة مبلغًا يساوي الفرق بين السعر المؤجل وسعر التكلفة؛
ج. يجب أن يكون السعر المؤجل مبلغاً يعادل 99 في المائة من القيمة الاسمية الإجمالية لسلسلة الصكوك ذات الصلة؛
د. يتم سداد السعر المؤجل على دفعة واحدة أو أكثر في تاريخ (تواريخ) سداد السعر المؤجل، مع مراعاة الفقرة الفرعية (هـ) أدناه.
هـ. في أي تاريخ تصفية، يصبح أي جزء غير مسدد من السعر المؤجل مستحق السداد فورًا في ذلك التاريخ، ويُعتبر هذا المبلغ دخل المرابحة.

تشكل جميع دفعات السعر المؤجل من قبل المشتري دخل المرابحة ويجب إيداعها في حساب المعاملة لاستخدامها وفقًا للشرط 5(د) (استخدام المتحصلات -حساب المعاملة).

شراء السلع

في موعد لا يتجاوز الساعة 11:00 صباحاً (بتوقيت الرياض) من تاريخ التسوية، يجوز للبائع أن يستحوذ على ملكية وحيازة السلع (فعليًا أو اعتباريًا) من مورد ذي صلة بموجب اتفاقية توريد سلع، ويجب عليه إخطار المشتري بتفاصيل تلك السلع كتابياً.

وبعد إتمام شراء السلع واستحواذ البائع على ملكيتها وحيازتها (الفعلية أو الاعتبارية) في أقرب وقت ممكن عملياً، وفي موعد لا يتجاوز الساعة 1:00 ظهراً (بتوقيت الرياض) من تاريخ التسوية، يقترح المشتري ربح المرابحة والشروط والأحكام الأخرى التي ستطبق على عقد المرابحة، وذلك من خلال تسليم وثيقة تأكيد الشروط وإخطار عرض الشراء (تأكيد الشروط وإخطار عرض الشراء) للبائع بعد استكمالها حسب الأصول.

وبعد تسليم تأكيد الشروط وإخطار عرض الشراء إلى البائع، وفي موعد لا يتجاوز الساعة 3:00 مساءً (بتوقيت الرياض) في تاريخ التسوية، يقوم البائع بتسليم إخطار قبول العرض إلى المشتري.

يجوز للمشتري أن يعين وكيل البيع ليكون وكيلاً لبيع السلع التي تم شراؤها بموجب عقد المرابحة إلى طرف ثالث (غير البائع)، ودفع المقابل مباشرة إلى حساب المشتري المصرفي الذي تم إخطار لوكيل إعادة البيع به.

ووفقًا لاتفاقية المرابحة الرئيسية، يوجه البائع المشتري، بشكل غير مشروط ولا رجعة فيه، بسداد أي مبلغ مستحق للبائع، أو لأمره، فيما يتعلق بالسعر المؤجل مباشرة في حساب المعاملة.

(د) استخدام المتحصلات - حساب المعاملة

في أو قبل الساعة 11:00 صباحًا (بتوقيت الرياض) قبل يوم عمل واحد (1) من كل تاريخ توزيع دوري، أو أي تاريخ توزيع دوري جزئي، أو في أي تاريخ تصفية، يقوم وكيل حملة الصكوك بتوجيه مسؤول الدفع لدفع جميع المبالغ الموجودة في حساب المعاملة وفقًا لترتيب الأولوية التالي:

(i) أولاً، إلى الحد الذي لم يُدفع مسبقًا، بالتساوي وحسب النسبة والتناسب، إلى كل وكيل يكون المُصدر مدينًا له بمبلغ معين، وذلك فيما يتعلق بكل مبلغ مستحق له بموجب مستندات الصكوك أو بصفته؛
(ii) ثانيًا، لكل حامل صك بالتساوي وبالتناسب من أجل سداد:
(1) إجمالي أي عجز بين المبالغ المدفوعة لحملة الصكوك في أي من تواريخ التوزيع الدورية السابقة ومبالغ التوزيع الدورية المستحقة لتلك التواريخ (ويُشار إلى كل منها بـ"العجز")، إلى الحد الذي لم يتم سداده؛ و

(2) مبلغ التوزيع الدوري المستحق لفترة التوزيع الحالية أو مبلغ التوزيع الدوري الجزئي المستحق لفترة التوزيع الدوري الجزئي ذات الصلة، ومبلغ القسط المستحق في تاريخ التوزيع الدوري المعني، حسب الاقتضاء؛
(iii) ثالثًا، فقط إذا تم هذا الدفع في تاريخ التصفية، بالتساوي وحسب النسبة والتناسب، إلى حملة الصكوك، المبلغ المستحق لسداد مبلغ التوزيع عند التصفية؛ و
(iv) رابعًا، فقط إذا تم هذا الدفع في تاريخ التصفية، إلى المُصدر لحسابه الخاص كرسوم تحفيزية.

يجب أن يقوم المضارب لصالح المُصدر وحملة الصكوك بإعادة استثمار أي مبالغ موجودة في رصيد حساب المعاملة خلال أي فترة توزيع دورية إذا كانت تتجاوز مبلغ التوزيع الدوري المقابل ومبلغ القسط (إن وجد)، والعجز (إن وجد) وأي مبالغ أخرى مطلوب دفعها أعلاه في تاريخ التوزيع الدوري التالي في محفظة الأعمال، مع مراعاة الامتثال في جميع الأوقات الامتثال للشرط 6 (التعهدات) والبند 1-4(هـ) من اتفاقية المضاربة.

6.10 الشرط 6: التعهدات

1.6 يتعهد المُصدر بما يلي، من بين أمور أخرى، طالما كانت هناك أي صكوك قائمة:

(أ) مواصلة استثمار مبلغ يعادل المبلغ المتاح للفترة ذات الصلة في المضاربة كأموال متاحة على الفور للمضارب في صورة نقد أو ما يعادله وفقًا لأحكام اتفاقية المضاربة؛
(ب) إذا لم تتجاوز أصول المضاربة قيمة رأس مال المضاربة، لا يجوز استخدام أي أصول مضاربة بخلاف ربح المضاربة لتمويل المبالغ المستحقة الدفع من حساب المعاملة بموجب الشرط 5(د) (استخدام المتحصلات - حساب المعاملة)؛
(ج) لن يقوم ولن يسمح لأي من شركاته التابعة الجوهرية (إن وجدت) بالقيام، بشكل مباشر أو غير مباشر، بإنشاء أي مديونية مالية (بخلاف المديونية المالية المسموح بها) أو تحملها أو إصدارها أو تكبدها أو ضمانها أو أن يصبح مسؤولاً بشكل مباشر أو غير مباشر، وبشكل محتمل أو غير ذلك، فيما يتعلق بها أو يصبح مسؤولاً، بشكل محتمل أو غير ذلك، عن سدادها (وتكبدها بشكل جماعي، حسبما ينطبق)، على أنه يجوز للمُصدر أو أي من شركاته التابعة الجوهرية (إن وجدت) تحمل مديونية مالية إذا:

(i) لم تقع أي حالة إخلال أو لم تزل مستمرة (أو قد تحدث نتيجة لتكبد هذه المديونية المالية)؛
(ii) فيما يتعلق بالمُصدر فقط، تكون تلك المديونية المالية في مرتبة أدنى أو مساوية في أولوية السداد لالتزامات السداد في حالة توزيع أصول المُصدر في أي تصفية للمُصدر؛ و
(iii) عدم خرق أي تعهدات مالية بموجب الشرط 1.6 (ز)(أو قد يحدث نتيجة لتكبد هذه المديونية المالية).
(د) لن يقوم ولن يسمح بقيام أي من شركاته التابعة الجوهرية (إن وجدت) بالقيام بإنشاء أي ضمان أو السماح باستمرار أي ضمان، بخلاف أي ضمان مسموحًا به على كل أعماله أو أصوله أو إيراداته الحالية أو المستقبلية أو أي جزء منها أو فيما يتعلق بها (بما في ذلك رأس المال غير المدفوع) لضمان أي مديونية ذات صلة أو أي ضمان أو كفالة تتعلق بأي مديونية ذات صلة، إلا بعد ضمان التزاماته في ذلك الوقت أو قبل ذلك بموجب الصكوك بالتساوي والتناسب من خلال الضمان ذاته الذي يتم إنشاؤه أو الحفاظ على استمراره لضمان أي مديونية ذات صلة أو ضمان أو كفالة أو غيرها من أشكال الضمان الأخرى التي يوافق عليها حملة الصكوك بموجب قرار خاص.
(هـ) لا يجوز له استخدام متحصلات إصدار الصكوك لأي غرض آخر بخلاف ما هو منصوص عليه في الشروط النهائية المطبقة ومستندات الصكوك؛
(و) بخلاف ما يقتضيه نظام الشركات، لا يجوز له تقديم أي قرارات إلى أعضاء مجلس إدارته أو مساهميه أو تعيين أي مصفٍ لأغراض تصفيته أو أي قرار للشروع في أي إجراءات إفلاس أو إعسار أخرى فيما يتعلق به؛
(ز) يجب عليه الحفاظ، في جميع الأوقات، على التعهدات المالية التالية أو ضمان الحفاظ عليها؛
(ح) يجب ألا تتجاوز نسبة الدين إلى حقوق الملكية 2.5 مرة، وسيتم التحقق من هذه النسبة بناءً على جميع القوائم المالية المقدمة وفقاً للشرط 1.6 (ز).
(ط) يجب عليه تقديم ما يلي إلى وكيل حملة الصكوك:

(i) القوائم المالية المدققة الخاصة به لكل سنة مالية بمجرد توفرها على ألا يتجاوز ذلك بأي حال من الأحوال 90 يومًا من نهاية تلك السنة المالية؛ و
(ii) القوائم المالية المرحلية المدققة الخاصة به لكل ربع سنة مالية بمجرد توافرها، على ألا يتجاوز ذلك بأي حال من الأحوال 30 يومًا من نهاية كل ربع سنة مالية؛

يجب أن تكون أي مجموعة من القوائم المالية المقدمة إلى وكيل حملة الصكوك بموجب الشرط 6.1(ح) معتمدة من قبل عضو مجلس الإدارة أو المسؤول المفوض لدى المُصدر على النحو التالي:
(1) تمثل وضعه المالي بشكل عادل كما في تاريخ إعداد تلك القوائم المالية؛ و(2) تم إعدادها وفقًا للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية أو معايير المحاسبة المعمول بها في السعودية. ويجب أن تتوفر كل مجموعة من القوائم المالية للاطلاع من قبل أي من حملة صكوك خلال ساعات العمل العادية في المكاتب المحددة لكل من المُصدر ووكيل حملة الصكوك؛
(ي) يتعين عليه تزويد وكيل حملة الصكوك، مع كل مجموعة من القوائم المالية المقدمة بموجب الشرط 6.1(ح)، شهادة امتثال غير مدققة (وشهادة امتثال مدققة بناء على طلب وكيل حملة الصكوك) (يشار إلى أي شهادة امتثال من هذا القبيل باسم شهادة امتثال) تحدد (بتفاصيل معقولة) الحسابات المتعلقة بالامتثال للشرط كما في التاريخ تقديم القوائم المالية ذات الصلة. يجب تقييم التعهدات المالية المنصوص عليها في الشرط 6.1(ز) بالرجوع إلى القوائم المالية المصاحبة لشهادة الامتثال ذات الصلة المقدمة وفقًا للشرط 6.1(ط).
يجب توفير أي شهادة امتثال للاطلاع من قبل أي من حملة صكوك خلال ساعات العمل العادية في مكاتب المُصدر ووكيل حملة الصكوك؛
(ك) لن يقوم، وسيضمن ألا تقوم أي من شركاته التابعة، بشكل مباشر أو غير مباشر، بما يلي:

1. الإعلان ودفع أي أرباح، أو القيام بأي توزيعات أخرى تتعلق برأس المال (سواء عن طريق الاسترداد أم الاستحواذ أم غير ذلك) (بخلاف الأرباح أو المدفوعات أو التوزيعات المستحقة للمصدر أو أي من شركاته التابعة، وبخلاف الأرباح أو التوزيعات المستحقة في شكل أسهم للمصدر)؛ أو
2. شراء أو استرداد أو الاستحواذ طواعية أو سحب أي أسهم رأس مال للمصدر أو أي من الشركات التابعة له مقابل قيمة؛ أو
3. القيام بأي دفعة أو ما يتعلق بها، أو شراء أو استرداد أو إلغاء أو الاستحواذ أو سداد أي دين مالي للمصدر مقابل قيمة والتي يكون فيها التعاقد تابعًا لالتزامات المصدر بموجب مستندات الصكوك عند تاريخ الاستحقاق المحدد لها أو في أي تاريخ استدعاء مرتبط بها، لذلك
(يشار إلى جميع هذه المدفوعات والإجراءات الأخرى المنصوص عليها في (1) إلى (3) (شاملة) أعلاه معًا هنا باسم المدفوعات المقيدة)، ما لم يكن ذلك في وقت التنفيذ وبعد تنفيذ هذا الدفع المقيد:
أ. حدث تخلف عن السداد واستمر أو قد يحدث نتيجة لهذا الدفع المقيد؛
ب. قيام المصدر، في وقت الدفع المقيد وبعد إعطاء أثر شكلي لذلك كما لو أن هذا الدفع المقيد قد تم كما في تاريخ أحدث البيانات المالية التي تم بموجبها اختبار التعهدات المالية المنصوص عليها في الشرط 1.6 (ز)، حيث تم السماح لها بتحمل مبلغ إضافي قدره 1,000 ريال سعودي من المديونية المالية بموجب الشرط 1.6(ز)؛ و
ت. يكون هذا الدفع المقيد، عند جمعه مع جميع الدفعات المقيدة الأخرى المعلنة أو المدفوعة منذ تاريخ الإصدار، أقل من 50% من صافي الدخل الموحد المستحق خلال الفترة (باعتبارها فترة محاسبية واحدة) من بداية الربع المالي السنوي الأول الذي يبدأ مباشرة قبل تاريخ الإصدار وحتى نهاية آخر فترة مالية منتهية للمصدر والتي تتوفر عنها بيانات مالية داخلية في وقت هذا الدفع المقيد (أو، إذا كان صافي الدخل الموحد لهذه الفترة يمثل عجزًا، فلا يجوز القيام بالدفع المقيد في ذلك الوقت)؛

(ل) باستثناء ما تسمح به مستندات الصكوك، لا يجوز له إبرام أي معاملة واحدة أو سلسلة من المعاملات (سواء كانت مرتبطة أم لا) وسواء كانت طوعية أم غير طوعية لبيع أي أصل أو تأجيره أو نقله أو التصرف بأي طريقة أخرى فيه، بخلاف أي بيع أو تأجير أو نقل أو تصرف آخر:

(i) يتم إجراؤها في سياق العمل المعتاد للمُصدر؛
(ii) للأصول مقابل أصول أخرى مماثلة أو أفضل من حيث النوع والقيمة والجودة؛
(iii) عندما يكون المقابل المستحق من قبل المُصدر مقابل هذا البيع أو الإيجار أو النقل أو التصرف الآخر نقدًا بمبلغ يساوي على الأقل القيمة السوقية (التي يحددها وكيل حملة الصكوك الذي يتصرف بشكل معقول) للأصل ذي الصلة و يتم إبرام هذا البيع أو الإيجار أو النقل أو أي تصرف آخر على أساس تجاري بحت مع شخص أو كيان ليس طرفًا ذا علاقة؛
(iv) عندما يكون المقابل المستحق على المُصدر مقابل هذا البيع أو الإيجار أو النقل أو أي تصرف آخر في وقت المعاملة بمبلغ أقل من القيمة السوقية (التي يحددها وكيل حملة الصكوك الذي يتصرف بشكل معقول) للأصل ذي الصلة، ولكن يحق للمُصدر أن يسترد:

1. عندما يكون الطرف المقابل شركة تابعة للمُصدر، الفرق بين المقابل المستحق في وقت المعاملة والقيمة السوقية للأصل ذي الصلة في الوقت الذي يتم فيه التصرف في الأصل ذي الصلة لاحقًا من قبل الطرف المقابل أو شركة تابعة أخرى (في حالة التصرف اللاحق من قبل الطرف المقابل في شركة تابعة أخرى للمُصدر) إلى شخص أو كيان ليس شركة تابعة للمُصدر، في أي تاريخ مستقبلي في موعد لا يتجاوز التاريخ الذي يتم فيه التصرف في الأصل ذي الصلة إلى شخص ليس شركة تابعة للمُصدر؛ أو
2. عندما لا يكون الطرف المقابل شركة تابعة للمُصدر، الفرق بين المقابل المستحق في وقت المعاملة والقيمة السوقية للأصل ذي الصلة في وقت المعاملة، في تاريخ مستقبلي في موعد لا يتجاوز التاريخ الذي يتم فيه التصرف لاحقًا في الأصل ذي الصلة من قبل الطرف المقابل؛ أو

(v) عندما لا تتجاوز القيمة السوقية (التي يحددها وكيل حملة الصكوك الذي يتصرف بشكل معقول) أو المقابل المستحق، أيهما أعلى، (عند تجميعه مع القيمة السوقية أو المقابل المستحق، أيهما أعلى، بشأن أي بيع أو إيجار أو نقل ملكية أو أي تصرف آخر من قبل المُصدر، بخلاف ما هو مسموح به بموجب الفقرات (i) و(ii) و(iii) أعلاه) مبلغًا يعادل عشرة في المائة. (10%) من صافي الأصول الموحدة (أو ما يعادلها بأي عملة أو عملات أخرى) في أي سنة مالية.
(م) لا يجوز له إجراء أي تغيير جوهري في الطبيعة العامة لأعماله بحيث لا تختلف عن التي يباشرها في تاريخ الإصدار؛
(ن) فيما يتعلق بأي سلسلة معززة ائتمانياً:
(i) يتعين عليه إبرام مستند تعزيز الائتمان؛
(ii) يجب على الشركة أن تحافظ على حساب احتياطي خدمة الصكوك بشكل دائم، وأن تضمن أن يتم الحفاظ على رصيد حساب احتياطي خدمة الصكوك وفقاً لأحكام مستند تعزيز الائتمان؛

(iii) تلتزم الشركة بعدم سحب أو تحويل أي مبالغ من حساب احتياطي خدمة الصكوك، إلا لتسديد دفعات أي مبالغ توزيعات دورية أو مبالغ توزيعات دورية جزئية، حسب الحالة؛ و
(س) باستثناء ما هو منصوص عليه في الشرط 14 (اجتماعات حملة الصكوك؛ التعديل)، لن يقوم بتعديل أو الموافقة على أي تعديل على أي وثيقة صكوك يكون المُصدِر طرفاً فيها (بخلاف ما يتوافق مع شروطها).

7.10 الشرط 7: أحكام التوزيع الدوري الثابت

(أ) التطبيق
لا يسري الشرط 7 (أحكام التوزيع الدوري الثابتة) على الصكوك إلا إذا كانت الشروط النهائية المطبقة تنص على سريان أحكام التوزيع الدوري الثابتة.

(ب) مبلغ التوزيع الدوري
مع مراعاة الشرط 5(د) (استخدام المتحصلات - حساب المعاملة) والشرط 10 (المدفوعات)، يجب على المُصدِر أن يوعز إلى مسؤول الدفع بتوزيع مبلغ يساوي مبلغ التوزيع الدوري المعمول به على حملة الصكوك بالتناسب فيما يتعلق بالصكوك في كل تاريخ توزيع دوري. إذا لم يكن أي تاريخ توزيع دوري يوم عمل، يُؤجَّل إلى يوم العمل التالي الذي يُعد ضمن أيام العمل ما لم يكن بهذه الطريقة سيقع في الشهر التقويمي التالي، حيث إنه في هذه الحالة يتم تبكير تاريخ التوزيع الدوري إلى يوم العمل السابق له مباشرة.

في الشرط 7
مبلغ التوزيع الدوري يعني المبلغ المتوقع لكل فترة توزيع دوري، ويتم حسابه على النحو التالي، مع الأخذ في الاعتبار ما ورد في البند 5-4 من اتفاقية المضاربة:

$$D \times \left(\frac{P \times S}{360}\right)$$

حيث إن:

P = القيمة الاسمية الإجمالية للسلسلة باعتبارها متداولة في تاريخ قيد نقل الملكية الذي يسبق مباشرةً اليوم الأخير من فترة التوزيع الدوري المعنية؛
D = عدد الأيام الفعلي في فترة التوزيع الدوري المعنية؛

S = معدل الربح المتوقع؛ و

(ج) احتساب حصة الأرباح فيما يتعلق بمبالغ التوزيع الدوري الجزئي
عندما يلزم حساب حصة أرباح لفترة تقل عن فترة توزيع دوري كاملة، يتم حسابها على أساس عدد الأيام الفعلية المنقضية من تلك الفترة وعلى أساس قسمة العدد الفعلي على 360.

(د) الإخطارات
تكون كل الإخطارات والآراء والقرارات والاعتمادات والعمليات الحسابية وعروض الأسعار والقرارات الصادرة أو المعلنة أو المقدمة أو المُعدة لأغراض هذا الشرط من جانب مسؤول الدفع (بشرط خلوها من أي إهمال جسيم أو سوء سلوك متعمد أو احتيال أو خطأ واضح) مُلزمة للمُصدر ووكيل حملة الصكوك ومسؤول الدفع وحملة الصكوك (رهنا بما يلي بحسب ما هو مذكور آنفًا)، ألا يتحمل مسؤول الدفع أي مسؤولية فيما يتعلق بممارسة صلاحياته وواجباته وتقديراته بموجب هذا الشرط أو عدم ممارستها.

(هـ) التقريب
يتم تقريب المبالغ إلى أقرب وحدة فرعية من العملة المحددة، ويتم تقريب نصف أي وحدة فرعية من هذا القبيل إلى الأعلى أو وفقًا للأعراف السائدة في السوق ذات الصلة.

8.10 الشرط 8: أحكام التوزيع الدوري المتغير

(أ) التطبيق

لا يسري الشرط 8 على الصكوك إلا إذا كانت الشروط النهائية المطبقة تنص على سريان أحكام التوزيع الدوري المتغير.

(ب) مبلغ التوزيع الدوري

مع مراعاة الشرط 5(د) (استخدام المتحصلات - حساب المعاملة) والشرط 10 (المدفوعات)، يجب على المُصدِر أن يوعز إلى مسؤول الدفع بتوزيع مبلغ يساوي مبلغ التوزيع الدوري المعمول به على حملة الصكوك بالتناسب فيما يتعلق بالصكوك في كل تاريخ توزيع دوري. إذا لم يكن أي تاريخ توزيع دوري يوم عمل، يُؤجَّل إلى يوم العمل التالي الذي يُعد ضمن أيام العمل ما لم يكن بهذه الطريقة سيقع في الشهر التقويمي التالي، حيث إنه في هذه الحالة يتم تبكير تاريخ التوزيع الدوري إلى يوم العمل السابق له مباشرةً.

في الشرط 8:

مبلغ التوزيع الدوري يعني المبلغ المتوقع لكل فترة توزيع دوري، ويتم حسابه على النحو التالي، مع الأخذ في الاعتبار ما ورد في البند 5-4 من اتفاقية المضاربة:

$$D \times \left(\frac{P \times (S + M)}{360} \right)$$

9.10 الشرط 9: شراء الصكوك وإلغاؤها

(أ) الشراء

يجوز للمُصدر أو أي من شركاته التابعة شراء صكوك في السوق المفتوحة أو خلافه وبأي سعر يتم الاتفاق عليه بين حامل الصكوك والمُصدر.

(ب) الإلغاء

إذا قام المصدر أو أي شركة تابعة له بشراء أي من الصكوك على هذا النحو، يتم إلغاء تلك الصكوك ولا يجوز إعادة إصدارها أو بيعها مرة أخرى.

10.10 الشرط 10: الدفعات

(أ) بنود عامة

يتم سداد الدفعات بموجب الصكوك من قبل المُصدر أو نيابة عنه عن طريق تحويلها إلى حساب المستفيد بالريال السعودي لدى أحد البنوك في المملكة حسبما يتم إبلاغه خطيًا إلى أمين السجل ومسؤول الدفع والمُصدر ووكيل حملة الصكوك في موعد أقصاه تاريخ قيد نقل الملكية قبل تاريخ الدفع المعني.

(ب) الدفعات الخاضعة للأنظمة المعمول بها

تخضع كل الدفعات المتعلقة بالصكوك في كل الأحوال لما يلي: (1) أي أنظمة أو لوائح مالية أو لوائح أخرى معمول بها في مكان الدفع، دون الإخلال بأحكام الشرط 15 (الضرائب)؛ و(2) أي حجب أو خصم مطلوب بموجب اتفاقية موضحة في القسم 1471(ب) من قانون الإيرادات الداخلية الأمريكي لعام 1986 (القانون)، أو المفروضة بموجب الأقسام 1471 حتى 1474 من القانون، أو أي لوائح أو اتفاقيات بموجبها، أو أي تفسيرات رسمية لها، أو (دون الإخلال بأحكام الشرط 15 (الضرائب))، أي قانون ينفذ نهجًا حكوميًا دوليًا تجاهها.

(ج) الدفعات في أيام العمل

يتم البدء في توجيه تعليمات الدفع بخصوص القيمة في يوم الاستحقاق، أو إذا لم يكن أي يوم استحقاق يوم عمل، يُؤجَّل السداد إلى يوم العمل التالي ما لم يكن بهذه الطريقة سيقع في الشهر التقويمي التالي، حيث إنه في هذه الحالة يتم تبكير تاريخ التوزيع الدوري إلى يوم العمل السابق له مباشرةً. لا يحق لأي من حملة الصكوك الحصول على أي حصص أرباح أو أي دفعات أخرى تتعلق بأي تأخير في الدفع نتيجة حلول التاريخ المستحق للدفع في يوم غير أحد أيام العمل.

(د) تاريخ قيد نقل الملكية

يتم سداد أي دفعة فيما يتعلق بالصكوك للشخص الذي يظهر اسمه في السجل كحامل للصكوك عند بدء العمل في موقع مكتب أمين السجل المحدد في تاريخ قيد نقل الملكية، رهنًا بأن يكون هذا الشخص شخصًا مؤهلًا (تجنبًا للشك).

11.10 الشرط 11: الاسترداد؛ تصفية الصكوك

(أ) التصفية المقررة

ما لم يتم الاسترداد سابقًا أو الشراء والإلغاء الكامل للصكوك، يتم استرداد الصكوك في تاريخ الاستحقاق النهائي، ويستلم كل حامل صك حصته النسبية من مبلغ التوزيع عند التصفية المستحق لحملة الصكوك من متحصلات أصول الصكوك.

(ب) الاسترداد الجزئي المقرر

ما لم يتم الاسترداد سابقًا أو الشراء والإلغاء الكامل، وإذا كان هذا الشرط 11(ب) (الاسترداد الجزئي المقرر) منصوصًا على سريانه في الشروط النهائية المعتمدة، يقوم المُصدر بسداد الصكوك على أقساط في كل تاريخ توزيع دوري بمبلغ إجمالي يعادل المبلغ (يُشار إلى كل منها بـ مبلغ القسط) المبين مقابل تاريخ التوزيع الدوري المعني في الشروط النهائية المطبقة. إذا تم أي سداد جزئي للصكوك في أي وقت بطريقة تخالف أحكام هذا الشرط 11(ب) (الاسترداد الجزئي المقرر)، فإنه يتم تخفيض كل مبلغ قسط يُستحق سداده بعد تاريخ هذا الاسترداد الجزئي بنسبة تعادل النسبة التي يمثلها مقدار التخفيض في القيمة الاسمية الإجمالية للصكوك القائمة نتيجة لهذا الاسترداد الجزئي إلى القيمة الاسمية الإجمالية للصكوك القائمة مباشرة قبل إجراء هذا الاسترداد الجزئي، وذلك بعد خصم أي مبلغ قسط مستحق السداد في ذلك التاريخ.

(ج) التصفية حسب اختيار المُصدر

في حال نصت الشروط النهائية المطبقة على سريان التصفية الاختيارية (خيار الشراء)، وبشرط ألا تقل قيمة أصول الصكوك عن القيمة الاسمية الإجمالية، فإنه يجوز استرداد الصكوك بناءً على خيار المُصدر، بشكل كلي وليس جزئي في تاريخ تصفية اختيارية (تاريخ التصفية الاختيارية) والذي قد يكون:

(i) في أي وقت (إذا لم تنص الشروط النهائية المطبقة على سريان أحكام التوزيع الدوري المتغير)؛ أو

(ii) في أي تاريخ توزيع دوري (إذا نصت الشروط النهائية المطبقة على سريان أحكام التوزيع الدوري المتغير)،

بموجب إخطار يُعطى لحملة الصكوك قبل مدة لا تقل عن ثلاثين (30) يومًا ولا تزيد عن ستين (60) يومًا وفقًا للشرط 17 (الإخطارات) (على أن يكون هذا الإخطار نهائيًا)، بمبلغ التوزيع عند التصفية.

(د) التصفية المبكرة لأسباب ضريبية

يجوز استرداد الصكوك بناءً على خيار المُصدر بالكامل، وليس جزئيًا، في تاريخ الاسترداد الضريبي (تاريخ الاسترداد الضريبي) والذي قد يكون:

(i) في أي وقت (إذا لم تنص الشروط النهائية المطبقة على سريان أحكام التوزيع الدوري المتغير)؛ أو

(ii) في أي تاريخ توزيع دوري (إذا نصت الشروط النهائية المطبقة على سريان أحكام التوزيع الدوري المتغير)،

بموجب إخطار يُقدم لحملة الصكوك قبل مدة لا تقل عن 30 يومًا ولا تزيد عن 60 يومًا وفقًا للشرط 17 (الإخطارات) (على أن يكون هذا الإخطار نهائيًا)، بمبلغ التوزيع عند التصفية، بالإضافة إلى مبالغ التوزيع الدوري المستحقة (إن وجدت) حتى تاريخ التصفية، وذلك في حال وقوع حدث ضريبي، ويُقصد بـ الحدث الضريبي ما يلي:

(i) يتعين على المُصدر حاليًا أو مستقبلًا سداد مبالغ إضافية حسب ما هو منصوص عليه أو مشار إليه في الشرط 15 (الضرائب) نتيجة لأي تغيير أو تعديل في نظم أو لوائح السعودية أو أي تقسيم سياسي فرعي أو سلطة فيها أو بها تتمتع بصلاحيات فرض الضرائب، أو أي تغيير في تطبيق تلك النظم أو اللوائح أو التفسير الرسمي لها بحيث يصبح ذلك التغيير أو التعديل ساريًا في تاريخ الإصدار أو بعده (حسبما هو محدد في الشروط النهائية المطبقة)؛ و

(ii) لا يمكن للمُصدر تفادي هذا الالتزام باتخاذ تدابير معقولة متاحة له.

حينها، شريطة تقديم هذا الإخطار بالتصفية قبل:

(أ) في حالة إمكانية تصفية الصكوك في أي وقت، قبل تسعين (90) يومًا من أقرب تاريخ يصبح فيه المُصدر ملزمًا بسداد تلك المبالغ الإضافية إذا كان السداد بموجب الصكوك مستحقًا في ذلك الوقت؛ أو

(ب) في حالة إمكانية تصفية الصكوك في تاريخ توزيع دوري، قبل ستين (60) يومًا من تاريخ التوزيع الدوري الذي يأتي قبيل أقرب تاريخ كان من المفترض أن يكون المُصدر بحلوله ملزمًا بدفع أي مبالغ إضافية لو كان السداد فيما يتعلق بتلك بالصكوك مستحقًا آنذاك.

قبل نشر أي إخطار بالتصفية وفقًا لهذه الفقرة، يحصل المُصدر ويتيح لحملة الصكوك للاطلاع في مقرّه الرئيسي أثناء ساعات العمل بغرض المعاينة ما يلي: (أ) شهادة موقعة من اثنين من مديري المُصدر، تكون مُلزمة لحملة الصكوك، تفيد بأن للمُصدر الحق في تنفيذ هذه التصفية وتسرد بيانًا بالوقائع التي تُظهر تحقق الشروط المسبقة الواردة في الشرط (1) و(2) و(أ) و(ب) أعلاه لمنح المُصدر الحق في هذا الاسترداد؛ و(ب) رأي صادر عن مستشار ضريبي مستقل وذو مكانة معترف بها، يفيد بأن المُصدر قد أصبح أو سيصبح ملزمًا بسداد تلك المبالغ الإضافية نتيجة لهذا التغيير أو التعديل. عند إجراء هذا الاسترداد، يكون المُصدر ملزمًا الاسترداد الصكوك وفقًا للشرط 11(دiv).

(هـ) التصفية بعد وقوع حالة من حالات الإخلال

عند حدوث حالة إخلال (على النحو المُعرَّف في الشرط 12 (حالات الإخلال))، والتي لا تزال قائمة، يجوز استرداد الصكوك بمبلغ التوزيع عند التصفية وفقًا للشرط 12 (حالات الإخلال).

(و) التصفية بعد خيار البيع لحامل الصكوك بعد تغيير في السيطرة

إذا تم تحديد خيار بيع لحامل الصكوك بعد تغيير في السيطرة في الشروط النهائية المطبقة على أنه قابل للتطبيق (خيار بيع لحامل الصكوك بعد تغيير في السيطرة)، فعند قيام حامل أي صكوك بإخطار المصدر وفقًا للشرط 17 (الإخطارات) بمدة لا تقل عن الحد الأدنى ولا تزيد عن الحد الأقصى لفترة الإخطار المحدد في الشروط النهائية المطبقة (ويجب أن يحدد الإخطار تاريخ الاسترداد الاختياري لحامل الصكوك)، سيقوم المصدر، عند انتهاء هذا الإخطار (ما لم يكن المصدر وقبل إعطاء هذا الإخطار، قد قدم إخطارًا بالاسترداد بموجب الشرط 11 (جiii) (الاسترداد: تصفية الصكوك – التصفية حسب خيار المُصدر) أو الشرط 11 (دiv) (الاسترداد: تصفية الصكوك – التصفية المبكرة لأسباب ضريبية)، استرداد (أو شراء) هذه الصكوك في تاريخ الاسترداد الاختياري لحامل الصكوك، يحصل حامل الصكوك على مبلغ توزيع التصفية فيما يتعلق بكل صكوك يحتفظ بها في تاريخ الاسترداد الاختياري لحامل الصكوك ذي الصلة.

(ز) انتفاء أي تصفية أخرى

لا يحق للمُصدر استرداد الصكوك بخلاف ما هو منصوص عليه في الشرط 11 والشرط 9 (شراء الصكوك وإلغاؤها).

(ح) تصفية المضاربة وتوزيع أصول الصكوك المتبقية

يتولى المضارب تصفية أصول المضاربة في يوم العمل السابق لتاريخ التصفية. يتم استخدام متحصلات هذه التصفية (وهي القيمة الحالية في ذلك الوقت لحصة حملة الصكوك من أصول المضاربة بما في ذلك المبلغ المتاح) لسداد أي عجز في المبالغ المستحقة لحملة الصكوك و/أو وكيل حملة الصكوك في تاريخ التصفية بموجب الصكوك (بعد أخذ أي مبالغ أخرى مستحقة لحملة الصكوك بموجب مستندات الصكوك في الاعتبار)، وذلك من خلال إيداع تلك المبالغ في حساب المعاملة. يلتزم حملة الصكوك منح أي فائض من متحصلات التصفية، بعد سداد المبالغ (إن وجدت) المشار إليها في هذا الشرط 11 (ح)، إلى المضارب كرسوم تحفيزية لحسابه الخاص.

(ط) الإلغاءات

يتم إلغاء جميع الصكوك التي يتم استردادها فورًا، وبالتالي لا يجوز الاحتفاظ بها أو إعادة إصدارها أو إعادة بيعها.

12.10 الشرط 12: حالات الإخلال

يُشكل حدوث أيٍ من الحالات والظروف التالية حالة إخلال:

(أ) عدم السداد: إخفاق المُصدر (بأي صفة كانت) في دفع أي مبلغ يأخذ طبيعة ربح مستحق عليه بموجب الصكوك أو أي مستند من مستندات الصكوك يكون طرفًا فيها، واستمرار هذا الإخفاق لمدة خمسة (5) أيام؛ أو إخفاق المُصدر (بأي صفة كانت) في دفع أي مبلغ يأخذ طبيعة أصل دين مستحق عليه بموجب الصكوك أو أي مستند من مستندات الصكوك يكون طرفًا فيها، واستمرار هذا الإخفاق لمدة سبعة (7) أيام.

(ب) الإخلال بالالتزامات الأخرى: عدم امتثال المُصدر (بأي من صفاتها) لأي حكم من أحكام الصكوك (باستثناء الأحكام المشار إليها في الشرط 12(أ) (عدم السداد) والشرط 12(ح) (التعهدات المالية) أو مستندات الصكوك، شريطة أنه إذا كان عدم الامتثال قابلًا للتدارك، بحسب رأي وكيل حملة الصكوك، وتم تداركه خلال ثلاثين (30) يومًا من تاريخ قيام وكيل حملة الصكوك بتوجيه إخطار كتابي بهذا الإخلال إلى المُصدر، فلا يُعتبر ذلك إخلالًا يؤدي إلى وقوع حالة إخلال.

(ج) التعهدات المالية: لم يتم استيفاء أي متطلب منصوص عليه في الشرط 6(التعهدات) كما في 31 ديسمبر من أي سنة تظل فيها الصكوك قائمة.

(د) العجز في اتخاذ إجراء: عدم اتخاذ أو القيام بأي إجراء أو شرط أو شيء مطلوب اتخاذه أو أداؤه في أي وقت من أجل: (1) تمكين المُصدِر من إبرام حقوقه بشكل قانوني وممارسة تلك الحقوق وتنفيذ والامتثال لالتزاماته بموجب وفيما يتعلق بالصكوك أو مستندات الصكوك؛ و(2) ضمان أن تكون هذه الالتزامات قانونية وصالحة وملزمة وقابلة للتنفيذ.

(هـ) البطلان: إذا أصبح من غير القانوني للمُصدر تنفيذ أو الامتثال لأي من أو كل التزاماته بموجب أو فيما يتعلق بالصكوك أو مستندات الصكوك أو لم تكن أي من التزامات المُصدر (الذي يتصرف بأي صفة) بموجب أو فيما يتعلق بالصكوك أو مستندات الصكوك قانونية وصالحة وملزمة وقابلة للتنفيذ أو لم تعد كذلك.

(و) التنصل: تنصل المُصدر من الصكوك أو أي من مستندات الصكوك.

(ز) الإعسار وإجراءات الإعسار:

(i) إذا أصبح المصدر أو أي شركة تابعة رئيسية له (إن وجدت) غير قادر أو اعترف بعدم قدرته على سداد ديونه عند استحقاقها، أو قام بتعليق سداد أي من ديونه بسبب صعوبات مالية فعلية أو متوقعة، أو بدأ مفاوضات مع واحد أو أكثر من دائنيه بهدف إعادة جدولة أي من ديونه؛ أو

(ii) إذا تم تعيين مصفٍ أو مدير تصفية (بخلاف أي عملية إعادة هيكلة قائمة على الملاءة المالية وبشروط معتمدة بموجب قرار استثنائي) على كامل أصول والتزامات المُصدر أو الشركة التابعة الجوهرية (إن وجدت) أو معظمها، ولم يتم إنهاء هذا التعيين خلال ثلاثين (30) يومًا؛ أو

(iii) إذا قام المُصدر أو أي شركة تابعة جوهرية (إن وجدت) بعمل تنازل عام أو ترتيب أو تسوية مع دائنيه أو لصالحهم فيما يخص أي مديونية مالية (بما في ذلك أي ترتيب بموجب التسوية لتجنب تطبيق نظام الإفلاس الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/50 بتاريخ 28/05/1439هـ (الموافق 14/02/2018م) ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم 622 بتاريخ 24/12/1439هـ (الموافق 4 سبتمبر 2018م) والمنشور في الجريدة الرسمية بتاريخ 30/12/1439هـ (الموافق 10 سبتمبر 2018م) بصيغته المعدلة أو المكملة أو المعاد صياغتها من وقت لآخر) أو إذا أعلن التوقف عن سداد أي من مديونياته المالية؛ أو

(iv) إذا توقف المصدر أو أي شركة تابعة جوهرية (إن وجدت) عن ممارسة كامل أعماله أو معظمها (بخلاف ما إذا كان ذلك لغرض أو بموجب اندماج أو إعادة تنظيم أو إعادة هيكلة بشروط معتمدة بموجب قرار استثنائي)؛ أو

(v) إذا صدر أمر أو تم تمرير قرار سارٍ بتصفية أو حل أو إنهاء المُصدر أو أي شركة تابعة جوهرية له (إن وجدت) (بخلاف ما يكون لغرض أو بموجب اندماج أو إعادة تنظيم أو إعادة هيكلة بموجب شروط معتمدة بقرار استثنائي)؛ أو

(vi) وقوع أي حدث بموجب الأنظمة أو اللوائح أو القواعد المعمول بها في المملكة العربية السعودية يكون له أثر مماثل لأي من الأحداث المشار إليها في الشرط 12(ز)(i) إلى الشرط 12(ز)(v).

(ح) الإخلال المتبادل:

(i) عدم سداد أي مديونية مالية للمُصدر أو أي شركة تابعة جوهرية عند استحقاقها أو خلال أي فترة سماح مطبقة في الأصل؛ أو
(ii) إعلان استحقاق أي مديونية مالية للمُصدر أو أي شركة تابعة جوهرية أو إذا أصبحت واجبة الدفع قبل تاريخ الاستحقاق المحدد نتيجة لحالة إخلال (أيًا كان وصفها)؛
(iii) إذا أصبح أي ضمان يقدمه المُصدر أو شركة تابعة جوهرية مقابل أي مديونية مالية قابلاً للتنفيذ وتم اتخاذ أي خطوة لإنفاذ الضمان (بما في ذلك الاستيلاء على الحيازة أو تعيين حارس قضائي أو مدير أو من في حكمهما، على ألا يشمل ذلك إصدار أي إخطار إلى المُصدر أو أي شركة تابعة جوهرية (إن وجدت) بأن الضمان أصبح قابلاً للتنفيذ) ما لم يتم الوفاء الكامل بمبلغ المديونية المالية المضمونة بالضمان ذي الصلة خلال ثلاثين (30) يومًا من أحد الأجلين التاليين، أيهما أقرب: (أ) اتخاذ خطوة لتنفيذ الضمان المعني؛ و(ب) إخطار المُصدر أو أي شركة تابعة جوهرية (إن وجدت) بأنه تم اتخاذ خطوة لتنفيذ الضمان المعني،

شريطة مع ذلك، ألا تقع حالة إخلال بموجب الشرط 12(ح) إذا كان إجمالي مبلغ المديونية المالية أو الالتزام بالمديونية المالية الداخل ضمن الشرط 12(ح)(i)، والشرط 12(ح)(ii) والشرط 12(ح)(iii) أعلاه للمُصدر أو لشركة تابعة جوهرية (إن وجدت) (ولكن ليس المُصدر نفسه) يقل عن 5,000,000 ريال سعودي (أو ما يعادله بأي عملة أو عملات أخرى)، سواء بصورة مستقلة أم إجمالاً.

(ط) الحكم الذي لم يتم تنفيذه: عند صدور حكم (أحكام) أو أمر (أوامر) أو أكثر بدفع مبلغ يزيد على 5,000,000 ريال سعودي (أو ما يعادله بأي عملة أو عملات أخرى)، سواء بصورة مستقلة أم إجمالاً، ضد المُصدر أو أي من شركاته التابعة الجوهرية (إن وجدت)، واستمر ذلك الحكم أو الأمر غير مُعالج وقائمًا لمدة ثلاثين (30) يومًا بعد تاريخ (تواريخ) الصدور أو التاريخ المحدد فيه للدفع، أيهما يأتي لاحقًا، ما لم يتم استئناف هذا الحكم (الأحكام) أو الأمر (الأوامر) أو الدفاع لدحضه بحسن النية وتم تكوين مخصصات كافية له وفقًا للمعايير المحاسبية المعمول بها في السعودية.

إذا وقعت حالة إخلال واستمرت، يجب على وكيل حملة الصكوك (شريطة أن يكون وكيل حملة الصكوك قد تلقى إخطارًا كتابيًا بذلك من المُصدر أو أي حامل صكوك) خلال خمسة (5) أيام عمل من تاريخ علمه بحالة الإخلال هذه، أن يخطر حملة الصكوك بوقوع حالة إخلال، ويطلب منهم أن يحددوا خلال فترة تصل إلى خمسة عشر (15) يومًا، أو أي تاريخ آخر يتم إخطار حملة الصكوك به من جانب وكيل حملة الصكوك (فترة الممارسة)، ما إذا كانوا يرغبون في ممارسة حقوقهم بموجب هذا الشرط 12 (حالات الإخلال). يجوز لأي من حملة الصكوك حينئذ تسليم إخطار خلال فترة الممارسة تلك إلى وكيل حملة الصكوك (إخطار بحالة إخلال).

وإذا تسلم وكيل حملة الصكوك إخطار حالة إخلال، فعليه تقديم إخطار خلال خمسة (5) أيام عمل من تاريخ استلامه إخطار حالة إخلال إلى المُصدر ومسؤول الدفع بذلك محددًا حالة إخلال المشار إليها في الإخطار الذي تسلمه. (ولكن بشرط عدم تقديم ذلك الإخطار إلاّ بخصوص إخطار بحالة الإخلال الأول يتم استلامه بخصوص أي حالة من حالات الإخلال). إذا استلم وكيل حملة الصكوك إخطارات بحالة إخلال من العدد المطلوب على الأقل من حملة الصكوك خلال فترة الممارسة، يجب على وكيل حملة الصكوك أن يُسلم إلى المُصدر خلال خمسة (5) أيام عمل من تاريخ استلامه الإخطارات إخطار ممارسة (إخطار ممارسة بحالة إخلال) يخطر فيه المُصدر بذلك (مع نسخة إلى حملة الصكوك).

عند تسليم إخطار ممارسة بحالة إخلال بموجب هذا الشرط 12 (حالات الإخلال) واستمرار حالة إخلال ذي الصلة، يجوز لوكيل حملة الصكوك في أي وقت، ويكون مفوضًا بشكل لا رجعة فيه نيابة عن حملة الصكوك بما يلي: (1) إنفاذ الحقوق التي قد تكون مكفولة له بموجب مستندات الصكوك بعد وقوع حالات الإخلال، و(2) المطالبة والادعاء والتنفيذ والإثبات بدفع مبلغ التوزيع عند التصفية المطبق على الصكوك اعتبارًا من تاريخ استلام وكيل حملة الصكوك المفوض الإخطار (إخطارات) بخصوص حالات الإخلال المرسل من حملة الصكوك (تاريخ وقوع حالة الإخلال)، و(3) تقديم المطالبات والإثباتات وإعطاء الإيصالات واتخاذ جميع الإجراءات والقيام بكل الأشياء التي يراها وكيل حملة الصكوك المفوض مناسبة لاسترداد مبلغ التوزيع عند التصفية من المُصدر.

13.10 الشرط 13: إنفاذ الحقوق وممارستها

(أ) يجوز لوكيل حملة الصكوك في أي وقت -وفقًا لتقديره المطلق ودون تقديم أي إخطارات- اتخاذ أي إجراءات ضد المُصدر على النحو الذي يراه مناسبًا بغية إنفاذ أحكام الصكوك أو مستندات الصكوك، ولا يكون وكيل حملة الصكوك ملزمًا تحت أي ظرف باتخاذ أي إجراء ضد المُصدر بموجب أي مستندات صكوك إلا إذا وُجِّه بذلك أو طُلب منه ذلك بموجب أي مما يلي: (1) بموجب الشرط 12 (أحداث التعثرحالات الإخلال)؛ و(2) بموجب قرار استثنائي؛ أو (3) كتابيًا من حملة الصكوك المطلوبين وفي كل حالة من هذه الحالات، لا يتعين عليه اتخاذ تلك الإجراءات إلا إذا تم تعويض وكيل حملة الصكوك و/أو تقديم ضمان له و/أو توفير تمويل مسبق له بما يحقق رضاه من قبل المُصدر مقابل كل الالتزامات التي قد يتحملها نتيجةً تلك الإجراءات.
(ب) لا يحق لأي حامل صكوك اتخاذ أي إجراءات ضد المُصدر مباشرة إلا في الحالات التالية: (1) يكن وكيل حملة الصكوك قد أصبح ملزمًا بالشروع في ذلك الإجراء، وأخفق في القيام به في غضون ستين (60) يومًا من تاريخ هذا الإلزام مع استمرار الإخفاق. (2) يكن حامل الصكوك المعني يملك بمفرده (أو مع حملة صكوك آخرين يعتزمون الشروع في اتخاذ إجراء مباشر ضد المُصدر) 25 في المائة على الأقل من القيمة الاسمية الإجمالية للسلسلة القائمة في ذلك التاريخ. لا يكون لأي من وكيل حملة الصكوك أو أي حملة صكوك تحت أي ظرف من الظروف أي حق في تدبير بيع أي من أصول الصكوك أو التصرف بها بأي طريقة أخرى باستثناء ما يكون بموجب البنود.

14.10 الشرط 14: اجتماع حملة الصكوك؛ التعديل

(أ) اجتماعات حملة الصكوك

تحتوي اتفاقية إعلان الوكالة على أحكام لعقد اجتماعات حملة الصكوك للنظر في الأمور التي تؤثر على مصالحهم، بما في ذلك المصادقة على أي قرار خاص بشأن تعديل الصكوك أو هذه الشروط أو أي شرط في اتفاقية إعلان الوكالة أو أي من مستند من مستندات الصكوك الأخرى. يجوز عقد أي اجتماع من هذا القبيل من قبل المُصدر أو وكيل حملة الصكوك، ويجب أن يعقده المُصدر بناءً على طلب كتابي من حملة الصكوك الذين يمتلكون ما لا يقل عن ثلث القيمة الاسمية الإجمالية للسلسلة كما هو ساري في ذلك التاريخ. يكون النصاب القانوني في أي اجتماع يُعقد للتصويت على قرار استثنائي هو حضور شخصين أو أكثر ممن يملكون أو يمثلون ما لا يقل عن نصف القيمة الاسمية الإجمالية للسلسلة المعنية القائمة في ذلك التاريخ، أو في أي اجتماع مؤجل، سيكون النصاب هو حضور شخصين أو أكثر يملكون أو يمثلون على الأقل ربع القيمة الاسمية الإجمالية للسلسلة بحسب ما هو قائم في ذلك التاريخ.
ويتطلب القرار الاستثنائي التصويت الإيجابي لما لا يقل عن ثلاثة أرباع الممثلين في الاجتماع ذي الصلة حتى يتم تمريره. وأي قرار استثنائي يتم تمريره على النحو الواجب في أي اجتماع كهذا يكون ملزمًا لجميع حملة الصكوك للسلسلة المعنية سواء حضروا الاجتماع أم لم يحضروا، وسواء صوتوا لصالح القرار أم لا. تنص اتفاقية إعلان الوكالة على أن القرار الكتابي الموقع من قبل أو نيابة عن حاملي ما لا يقل عن خمسة وسبعين بالمائة (75%) من القيمة الاسمية الإجمالية للسلسلة القائم في ذلك التاريخ يُعتبر قرارًا استثنائياً صحيح ونافذ.

(ب) التعديل

تنص اتفاقية إعلان الوكالة على أنه يجوز لوكيل حملة الصكوك أن يعتمد ويوافق، من دون الحصول على موافقة حملة الصكوك، على أي تعديل لهذه الشروط أو أي تنازل أو قبول لأي انتهاك فعلي أو مقترح لأي من هذه الشروط أو أي من أحكام اتفاقية إعلان الوكالة أو أي من مستندات الصكوك الأخرى أو يمكنه التوصل إلى قرار مفاده بأن حالة الإخلال ما كان لينبغي معاملتها بهذه الصفة، إذا رأى وكيل حملة الصكوك أنها لا تضر بشكل جوهري بمصالح حملة الصكوك أو أي تعديل لأي من هذه الشروط أو أي أحكام لاتفاقية إعلان الوكالة إذا كان ذلك التعديل (في رأي وكيل حملة الصكوك) شكليًا أو بسيطًا أو ذا طبيعة فنية أو يهدف إلى تصحيح خطأ ظاهر أو التقيد بأحكام النظام الإلزامية. تكون أي تعديلات أو تنازلات أو تفويضات أو قرارات من هذا القبيل ملزمة لحملة الصكوك، ما لم يتفق وكيل حملة الصكوك على خلاف ذلك. ويجب إخطار حملة الصكوك بأي تعديل من هذا القبيل في أقرب فرصة ممكنة وفقًا للشرط 17 (الإخطارات)، شريطة ألا يمارس وكيل حملة الصكوك أي صلاحيات ممنوحة له بموجب البند 1-9 (التنازل) من اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية بما يخالف أي توجيه صريح صادر بموجب قرار استثنائي أو بناءً على طلب كتابي من حملة الصكوك المطلوبين (على أن أي توجيه أو طلب من هذا النوع لا يؤثر على أي تفويض أو تنازل أو قرار تم منحه أو اتخاذه سابقًا).

وفيما يتعلق بممارسة وكيل حملة الصكوك لأي من سلطاته أو صلاحياته أو تقديراته (بما في ذلك -على سبيل المثال لا الحصر- أي تعديل أو تنازل أو تفويض)، فعلى وكيل حملة الصكوك مراعاة مصالح حملة الصكوك ككل، لكن عليه ألا يعير أي اهتمام لأي مصالح تنشأ عن ظروف خاصة بحاملي صكوك أفراد (بغض النظر عن عددهم)، وعلى وجه الخصوص، ولكن دون حصر، عدم مراعاة النتائج المترتبة على هذه الممارسة لأي من حملة الصكوك المنفردين نتيجة لوجودهم أو إقامتهم لأي غرض في منطقة معينة أو خضوعهم لها، ولا يحق لوكيل حملة الصكوك أو أي من حملة الصكوك أن يطلب من المُصدر أو وكيل حملة الصكوك أو أي جهة أخرى أي تعويض أو مقابل فيما يتعلق بأية نتائج ضريبية تترتب على تلك الممارسة على أي من حملة الصكوك المنفردين.

15.10 الشرط 15: الضرائب

مع مراعاة المعاملة الزكوية للصكوك، تتم جميع المدفوعات المتعلقة بالصكوك دون أي خصم أو اقتطاع بسبب أو مقابل أي ضرائب حالية أو مستقبلية أو جبايات أو رسوم استيراد أو رسوم جمركية أو رسوم أو ربوط أو أي رسوم أخرى من أي نوع، مفروضة أو محصلة أو مستوفاة أو مقتطعة أو مُقيّمة من قبل أو نيابة عن المملكة العربية السعودية أو أي تقسيمات سياسية أو سلطات تابعة لها لديها سلطة فرض الضرائب (الضرائب)، ما لم يكن الاقتطاع أو خصم الضرائب مطلوبًا بموجب النظام. وفي هذه الحالة، يقوم المُصدر بدفع مبالغ إضافية بحيث يتسلم حملة الصكوك المبلغ الكامل الذي كان من المفترض أن يُدفع بموجب الصكوك، باستثناء أنه لا تُدفع أي مبالغ إضافية من هذا القبيل لأي شخص يحمل صكوكًا ولكنه ليس شخصًا مؤهلاً.

يتحمل حملة الصكوك مسؤولية أي ضريبة أخرى تُفرَض عليهم نتيجة حيازتهم للصكوك.

16.10 الشرط 16: التعويض ومسؤولية وكيل حملة الصكوك

تتضمن اتفاقية إعلان الوكالة أحكامًا بخصوص تعويض وكيل حملة الصكوك في ظروف معينة وإعفائه من المسؤولية، بما في ذلك أحكام إعفائه من اتخاذ أي إجراء ما لم يُقدَّم له تعويض و/أو ضمان و/أو تمويل مسبق على وجه يقبله وكيل حملة الصكوك، وبالأخص فيما يتعلق بممارسة أي من حقوقه المتعلقة بأصول الصكوك. ولا يتخذ وكيل حملة الصكوك أي إجراء تحت أي ظرف إلا إذا وجه بذلك وفقًا للقسم 13 (إنفاذ الحقوق وممارستها) وفقط إذا قُدِّمَ له تعويض أو ضمان أو تمويل مسبق أو جميعها معًا على وجه يقبله.

لا يقدم وكيل حملة الصكوك أي تعهدات ولا يتحمل أية مسؤولية بخصوص صلاحية أو كفاية أو قابلية تنفيذ التزامات المُصدر بموجب مستندات الصكوك تجاه المُصدر ولا يتحمل كذلك في أي حال أية مسؤولية قانونية أو التزام بتقديم أي تقرير إلى حملة الصكوك بشأن أي مبلغ كان يتعين دفعه من جانب المُصدر أو نيابة عنه ولكن لم يتم دفعه. ولا يتحمل في أي حال أية مسؤولية تنشأ عن أصول الصكوك بخلاف ما هو منصوص عليه صراحة في هذه الشروط أو في اتفاقية إعلان الوكالة.

يُعفى وكيل حملة الصكوك مما يلي: (أ) أي مسؤولية تتعلق بأي فقدان أو سرقة لأصول الصكوك أو أي مبالغ نقدية؛ (ب)؛ أي التزام بالتأمين على أصول الصكوك أو أي مبالغ نقدية؛ و(ج) أي مطالبة ناشئة عن ملكية أصول الصكوك أو أي مبالغ نقدية محتفظ بها من قبل وكيل حملة الصكوك أو نيابة عنه، أو المودعة في حسابه، ما لم تنشأ هذه الخسارة أو السرقة عن إهمال جسيم أو سوء تصرف متعمد من قبل وكيل حملة الصكوك.

تتضمن اتفاقية إعلان الوكالة أيضًا أحكامًا تخول وكيل حملة الصكوك بما يلي من بين أمور أخرى: (1) الدخول في معاملات تجارية مع المُصدر و/أو أي من الشركات التابعة للمُصدر (إن وجدت) والعمل كوكيل أو وصي لحملة أي أوراق مالية أخرى صادرة أو مضمونة من المُصدر و/أو أي من الشركات التابعة له أو تتعلق به؛ (2) ممارسة حقوقه وإنفاذها، والامتثال لالتزاماته، وأداء واجباته بموجب أو فيما يتعلق بأي من هذه المعاملات أو الوكالات أو الوصايات دون اعتبار لمصالح أو تبعات ذلك بالنسبة لحملة الصكوك؛ و(3) الاحتفاظ بأي ربح تم تحقيقه أو أي مبالغ أو مزايا أخرى تم استلامها دون أن يكون ملزمًا بتقديم بيان بشأنها إلى حملة الصكوك.

17.10 الشرط 17: الإخطارات

تُرسل كل الإخطارات إلى حملة الصكوك بالبريد المسجل إلى عناوينهم ذات الصلة المقيّدة في السجل، ويُعتبر الإخطار في حكم المستلَم في اليوم الخامس (5) من تاريخ إرساله بالبريد. ويتم إرسال الإخطارات بشأن أي اجتماعات لحملة الصكوك قبل خمسة وعشرين (25) يومًا على الأقل من التاريخ المحدد للاجتماع الأولي وقبل ثلاثين (30) يومًا على الأقل من التاريخ المحدد لأي اجتماع مؤجل. وتسري هذه الإخطارات حال إرسالها إلى حملة الصكوك عبر البريد المسجل إلى عناوينهم ذات الصلة المقيدة في السجل. ويُعتبر الإخطار في حكم المستلَم في اليوم الخامس من تاريخ إرساله بالبريد. تكون أي إخطارات أو مراسلات باللغتين الإنجليزية والعربية. وفي حال وجود أي تعارض بين النصين العربي والإنجليزي للإخطار أو المراسلات الأخرى الصادرة باللغتين، يُعمل بالنص العربي.

يجب أن تكون الإخطارات التي يقدمها أي حامل صكوك مكتوبة ويتم إرسالها إلى عنوان البريد المسجل أو عنوان البريد الإلكتروني للمرسل إليه ذي الصلة.

18.10 الشرط 18: التنازل عن الفائدة

1.18.10 في حال رفع أي دعوى أو إجراء قانوني ضد المُصدر، فإنه يوافق على ما يلي:

(أ) عدم المطالبة بأي فائدة بموجب الحكم وفقًا لهذه القضية أو الإجراء أو الدعوى أو فيما يتعلق بها؛ و
(ب) إلى أقصى حد يسمح به النظام، التنازل عن أية استحقاقات في أي فائدة بموجب حكم يصدر لصالحها من قبل أي محكمة أو سلطة قضائية أخرى نتيجة لتلك القضية أو الإجراء أو الدعوى.

2.18.10 لتجنب الشك، لا يوجد في الشرط 18 (التنازل عن الفائدة) ما يمكن تفسيره على أنه تنازل عن الحقوق فيما يتعلق بأي أرباح مضاربة أو عائدات تصفية مستحقة الدفع بموجب اتفاقية المضاربة الرئيسية، أو أي ربح مرابحة أو سعر آجل (أو أي جزء منه) مستحق الدفع بموجب اتفاقية المرابحة الرئيسية، أو أي مبلغ توزيع دوري، أو مبلغ توزيع دوري جزئي، أو مبلغ قسط أو مبلغ توزيع عند التصفية مستحق الدفع بموجب الشروط أو أي ربح من أي نوع مستحق الدفع من قبل المُصدر (بأي صفة له) وفقًا ل مستندات الصكوك و / أو الشروط، وذلك بصرف النظر عن أي وصف لتلك المبالغ أو إعادة توصيف لها من قبل أي محكمة أو سلطة قضائية أخرى.

19.10 الشرط 19: الامتثال لأحكام الشريعة الإسلامية

يوافق المُصدر بموجب هذه الوثيقة على أنه قبل الطبيعة المتوافقة مع أحكام الشريعة لمستندات الصكوك التي هو طرف فيها، كما يوافق إلى الحد الذي يسمح به النظام، على ما يلي:

(أ) لن تدعي أن أيًا من التزاماتها بموجب مستندات الصكوك التي هي طرف فيها (أو أي حكم فيها) منتهية الصلاحية أو لا تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية؛
(ب) لن تتخذ أي خطوات أو ترفع أي دعاوى قضائية لدى أي جهة للطعن في امتثال مستندات الصكوك التي هي طرف فيها للشريعة الإسلامية؛ و
(ج) لن يتم تقليص أي من التزاماتها بموجب مستندات الصكوك التي هي طرف فيها بأي شكل من الأشكال أو إلغاؤها أو إبطالها أو تأثرها سلبًا بأي نتيجة أو إعلان أو أمر أو حكم صادر عن أي محكمة أو سلطة قضائية أو هيئة أخرى نتيجة أن مستندات الصكوك التي هي طرف فيها لا تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

20.10 الشرط 20: النظام المعمول به والاختصاص القضائي

(أ) النظام المعمول به.
تخضع مستندات الصكوك والصكوك للأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة العربية السعودية وتفسر وفقًا لها.
(ب) الاختصاص القضائي
تتمتع اللجان بالاختصاص الحصري في النظر والبت في أية قضية أو دعوى أو أي إجراء قضائي وتسوية أية نزاعات قد تنشأ عن الصكوك أو مستندات الصكوك، ولهذه الأغراض، تقر جميع الأطراف (بما فيها المُصدر وحملة الصكوك) إقرارًا لا رجعة فيه بخضوعهم للاختصاص القضائي للجان. ولا يجوز رفع أي قضية أو دعوى أو أي إجراء قضائي بخصوص الصكوك أو مستندات الصكوك لدى أية جهة خارج المملكة العربية السعودية ولن يكون لأي محكمة أو سلطة قضائية خارج المملكة العربية السعودية صلاحية النظر في أية دعوى بهذا الخصوص.

11 الشروط النهائية

11 الشروط النهائية

1.11 نموذج الشروط النهائية

فيما يلي توضيح لنموذج الشروط النهائية الذي سيُستكمل لكل سلسلة تصدر في إطار هذا البرنامج.

[التاريخ]

شركة البخور الذكي للتجارة

إصدار [القيمة الأسمية الإجمالية للسلسلة] [اسم الصكوك]

بموجب برنامج إصدار الصكوك بقيمة قدرها [300,000,000] ريال سعودي

تُعتبر المصطلحات المستخدمة هنا مُعرَّفة بحسب التعريف الوارد لها لأغراض البنود والشروط الواردة في نشرة الإصدار الأساسية المؤرخة [•] [وملحق نشرة الإصدار الأساسية بتاريخ [•]] والتي تشكل [معاً] نشرة إصدار أساسية لأغراض طرح الصكوك]. وتشكل هذه الوثيقة الشروط النهائية للصكوك الواردة في هذا المستند ويجب قراءتها بالاقتران مع هذه النشرة الأساسية. ولا تتاح معرفة المعلومات الكاملة عن المُصدر وطرح الصكوك إلا على أساس الجمع بين هذه الشروط النهائية ونشرة الإصدار الأساسية. تتوفر نشرة الإصدار الأساسية للاطلاع خلال ساعات العمل العادية في المكتب المحدد للمُصدر في الرياض - حي المروج - شارع العليا العام - ص.ب. 12283، بالمملكة العربية السعودية ويمكن الحصول على نسخ من ذلك المكتب.

[يرجى إدراج أيٍ من الأمور التالية تكون " سارية" أو تحديدها على أنّها "لا تنطبق". لاحظ أنه يتعين أن يظل الترقيم على النحو المبين أدناه، حتى ولو أُشير إلى فقرات فردية أو فرعية بأنها "لا تنطبق". يُشير الخط المائل إلى التوجيهات اللازمة لاستكمال الشروط النهائية.]

1	المُصدر:	شركة البخور الذكي للتجارة
2	رقم السلسلة:	[•]
3	العملة المحددة:	الريال السعودي
4	القيمة الاسمية الإجمالية للسلسلة:	[•]
5	سعر الإصدار:	100 في المائة من القيمة الاسمية الإجمالية للسلسلة
6	الفئات المحددة:	[•]
7	تاريخ الإصدار:	[•]
8	تاريخ الاستحقاق النهائي:	[حدد التاريخ]
9	أساس مبلغ التوزيع الدوري:	[[•] في المائة مبلغ التوزيع الدوري الثابت] [[حدد السعر المرجعي] +/- [•] في المائة. مبلغ التوزيع الدوري المتغير]
10	أساس التصفية:	التصفية بمبلغ التوزيع عند التصفية
11	خيار الشراء:	[لا ينطبق]/[التصفية الاختيارية (خيار الشراء)]
12	الحالة:	غير ثانوي وغير مضمون (وفقًا للشرط الشرط 6.1 (د)).
13	السلسلة المعززة ائتمانيًا	[تنطبق/لا تنطبق]
14	رصيد حساب احتياطي خدمة الصكوك المطلوب	[•] / يعني في جميع الأوقات مبلغًا يساوي مجموع مبالغ التوزيع الدوري المستحقة والواجبة الدفع لفترة اثني عشر شهرًا كاملة فيما يتعلق بالسلسلة] / [لا ينطبق]].
15	يوم عمل	[يوم تكون فيه البنوك التجارية مفتوحة للأعمال العامة في المملكة العربية السعودية/يرجى تحديد خلاف ذلك]
16	عرف يوم العمل	[تم تعديله على أساس/يرجى تحديد خلاف ذلك/لا ينطبق]
17	تواريخ قيد نقل الملكية والفترات المغلقة:	[يرجى تحديد ما إذا كان يجوز تسجيل عمليات نقل ملكية الصكوك التي تتم خلال فترة مغلقة بالطريقة المعتادة أم لا، أو ما إذا كان يجوز تسجيلها فقط بعد انتهاء الفترة المغلقة المعنية] يجوز لأمين السجل بعد تاريخ الإصدار تعديل هذا الشرط بموجب إخطار موجه للمُصدر وحملة الصكوك.
الأحكام المتعلقة بالتوزيعات الدورية		
18	أحكام التوزيع الدوري الثابتة:	[تنطبق/لا تنطبق] (إذا كانت لا تنطبق، تُحذف الفقرات الفرعية المتبقية من هذه الفقرة)
	(أ) معدل الربح المتوقع:	[•] بالمائة سنوياً تُدفع [سنوياً/نصف سنويًا/ربع سنويًا/شهرياً] بأثر رجعي
	(ب) تاريخ (تواريخ) التوزيع الدوري:	[•] [و [•]] في كل عام حتى (ومتضمن) تاريخ الاستحقاق النهائي [خاضع للتعديل وفقًا لعرف يوم العمل]

19	أحكام التوزيع الدوري المتغيرة: (أ) الهامش: (ب) تاريخ (تواريخ) التوزيع الدوري: (ج) الطريقة التي يُحدد بها السعر: (د) المعدل المرجعي: (هـ) تاريخ تحديد التوزيع الدوري: (و) صفحة الشاشة ذات الصلة: (ز) الوقت المرجعي:	[تنطبق/لا تنطبق] (إذا كانت لا تنطبق، تُحذف الفقرات الفرعية المتبقية من هذه الفقرة) تحديد معدل الشاشة [سعر الفائدة بين البنوك السعودية /يرجى تحديد سعر آخر] [يوم العمل الثاني قبل اليوم الأول من فترة التوزيع الدوري المعنية/ يرجى تحديد يومًا آخر] [صفحة SUAA بشاشة رويترز / يرجى تحديد غير ذلك] [12.00 ظهراً بتوقيت الرياض/يرجى تحديد غير ذلك]
الأحكام المتعلقة بالاسترداد / التصفية		
20	الشرط 11(ب) (الاسترداد الجزئي المقرر)	[ينطبق - الاسترداد الجزئي المقرر وفقًا للجدول أدناه] تاريخ التوزيع الدوري مبلغ القسط [•] [•] [•] [•] (للاستكمال حسب الاقتضاء) [لا ينطبق]
21	مبلغ التوزيع عند التصفية لكل صك:	[مبلغ التوزيع عند التصفية/ يرجى تحديد غير ذلك]
22	التصفية الاختيارية (خيار الشراء) وفقًا للشرط 11(ج) (الاسترداد؛ تصفية الصكوك - التصفية بناءً على خيار المصدر): (أ) مبلغ التصفية الاختيارية لكل صك: (ب) تاريخ التصفية الاختيارية:	[ينطبق]/[لا ينطبق] [مبلغ التوزيع عند التصفية/ يرجى تحديد غير ذلك] [أي تاريخ توزيع دوري] / [يرجى تحديد غير ذلك]
23	خيار البيع لحامل الصكوك عند التغيير في السيطرة: تاريخ الاسترداد الاختياري لحامل الصكوك: الحد الأدنى لفترة الإخطار: المدة القصوى للإخطار:	[ينطبق]/[لا ينطبق] (في حال أنه لا ينطبق، ؛ تُحذف الفقرات الفرعية المتبقية من هذه الفقرة) [•] [15 يوماً/ يرجى تحديد غير ذلك] [30 يوماً / تحديد خلاف ذلك]
24	مبلغ التوزيع عند التصفية لكل صك وفقاً للشرط 11 (هـ) (الاسترداد؛ تصفية الصكوك - الاسترداد المبكر لأسباب ضريبية):	[مبلغ التوزيع عند التصفية/ يرجى تحديد غير ذلك]
25	تفاصيل حساب المعاملة:	رقم الحساب: [•] لدى [•] للسلسلة رقم: [•]
الأحكام المتعلقة بحساب المعاملة		
26	تفاصيل حساب المعاملة: الأحكام المتعلقة بأصول الصكوك	رقم الحساب: [•] لدى [•] للسلسلة رقم: [•]
27	الأسهم في محفظة الأعمال الأحكام المتعلقة بأصول الصكوك	في حالة شركة البخور الذكي للتجارة(لحسابها و/أو لحساب مستثمرين آخرين)، [•]% من محفظة الأعمال؛ و في حالة المضارب (لصالح المُصدر وحملة الصكوك)، [•]% من محفظة الأعمال.
28	أحكام نهائية أخرى:	[لا تنطبق /يرجى ذكر التفاصيل]
29	الإدراج والقبول للتداول	تم تقديم طلب إلى هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية لتسجيل الصكوك وعرضها، وإلى شركة السوق المالية السعودية (تداول) لإدراج الصكوك في تداول. [من المتوقع أن يبدأ إدراج وتداول الصكوك تقريبًا في [•].]
30	تقدير إجمالي المصاريف المتعلقة بالطرح	تُقدر مصاريف الطرح بما يقارب [•] ريال سعودي، شاملة أتعاب المستشار المالي ومدير الترتيب ووكيل حملة الصكوك ومسؤول الدفع ووكالة التصنيف الائتماني و[المتعاملين] و[الجهات المستلمة] والمستشارين القانونيين مراجعي الحسابات، بالإضافة إلى مصاريف التسويق والترتيب والطباعة والتوزيع والمصاريف الأخرى المتعلقة بالطرح. سيتحمل المُصدر هذه المصاريف بالكامل.
31	فترة الطرح	[•]
32	طريقة الاكتتاب	يتعين على الراغبين في شراء صكوك السلسلة المعنية تقديم نموذج طلب مكتمل بشكل صحيح (نموذج طلب مستثمر) عبر مواقع وتطبيقات المتعاملين والجهات المستلمة (الكيانات المستلمة) المعنية التي توفر هذه الخدمة الإلكترونية للمكتتبين، أو عبر أي وسيلة أخرى يقدمها المتعاملون والجهات المستلمة، قبل نهاية فترة الطرح، وسداد قيمة الصكوك الخاصة بتلك السلسلة وفقًا للتعليمات الموضحة في نموذج طلب المستثمر. ولن تُقبل طلبات شراء صكوك بأي عملة من غير الفئات المحددة. ستحدد الشروط النهائية المطبقة ما إذا كان سيتم تعيين الجهات المستلمة، إن وجدت، فيما يتعلق بإصدار كل سلسلة من الصكوك. لمزيد من التفاصيل، يرجى الاطلاع على "إقرارات الاكتتاب".
33	الجهات المستلمة	[يرجى إدخال بيانات الجهات المستلمة]

34	وكيل حملة الصكوك	[•]
35	مسؤول الدفع	[•]
36	أمين السجل	مركز إيداع الأوراق المالية (إيداع)
37	طريقة التخصيص	سيتم تحديد طريقة التخصيص لكل سلسلة من الصكوك في نموذج طلب المستثمر فيما يتعلق بالسلسلة من الصكوك المعنية. إن قبول أي طلب من مستثمر محتمل، وتخصيص أي صكوك، سيكون وفقًا لتقدير المُصدر وحده بالتشاور مع مدير الترتيب فيما يتعلق بسلسلة الصكوك المعنية.
38	التصنيفات	[لم يتم تصنيف الصكوك] / [يتم منح الصكوك التصنيف [•] من [•]]
39	استخدام متحصلات الطرح	[يرجى مراجعة قسم "استخدام متحصلات الطرح" في النشرة الأساسية/يرجى تقديم تفاصيل]
40	شخص مؤهل آخر	[•]
41	[•]	(عند إضافة أية أحكام نهائية أخرى، ينبغي مراعاة إذا ما كانت هذه الأحكام تُشكل "عوامل جديدة مهمة" ومن ثم تؤدي إلى ضرورة وجود ملحق لنشرة الاكتتاب الخاصة)
التوزيع		
42	مدير الترتيب	[•]
43	المتعامل (المتعاملين):	[•]
44	الملكية المصرح بها:	[•]
45	قيود البيع الإضافية:	[غير قابل للتطبيق / يرجى ذكر التفاصيل]
46	الحد الأدنى لعدد الصكوك التي سيتم الاكتتاب بها	[•] صك
47	الحد الأدنى لقيمة الصكوك التي سيتم الاكتتاب بها:	[•] ريال سعودي
48	الحد الأقصى لعدد الصكوك التي سيتم الاكتتاب بها:	[•] صك
49	الحد الأقصى لقيمة الصكوك التي سيتم الاكتتاب بها:	[•] ريال سعودي

المسؤولية

يتحمل المُصدر مسؤولية المعلومات الواردة في هذه الشروط النهائية. وإلى حد علم واعتقاد المُصدر (بعد إجراء كافة الاستعلامات المعقولة)، فإن المعلومات الواردة في هذه الشروط النهائية تتوافق مع الحقائق، ولا توجد أي وقائع أخرى يمكن أن يؤدي عدم تضمينها إلى جعل أي إفادة واردة فيها مضللة.

تم التوقيع نيابةً عن شركة البخور الذكي للتجارة

التوقيع:

المفوض حسب الأصول

الاسم:	
توقيع الشاهد:	توقيع الشاهد:
اسم الشاهد:	اسم الشاهد:
العنوان:	العنوان:
رقم بطاقة الهوية:	رقم بطاقة الهوية:
الوظيفة:	الوظيفة:

2.11 مخطط هيكل الصفقة

يبين الشكل أدناه مخطط هيكل الصكوك والتدفقات النقدية المرتبطة بها:

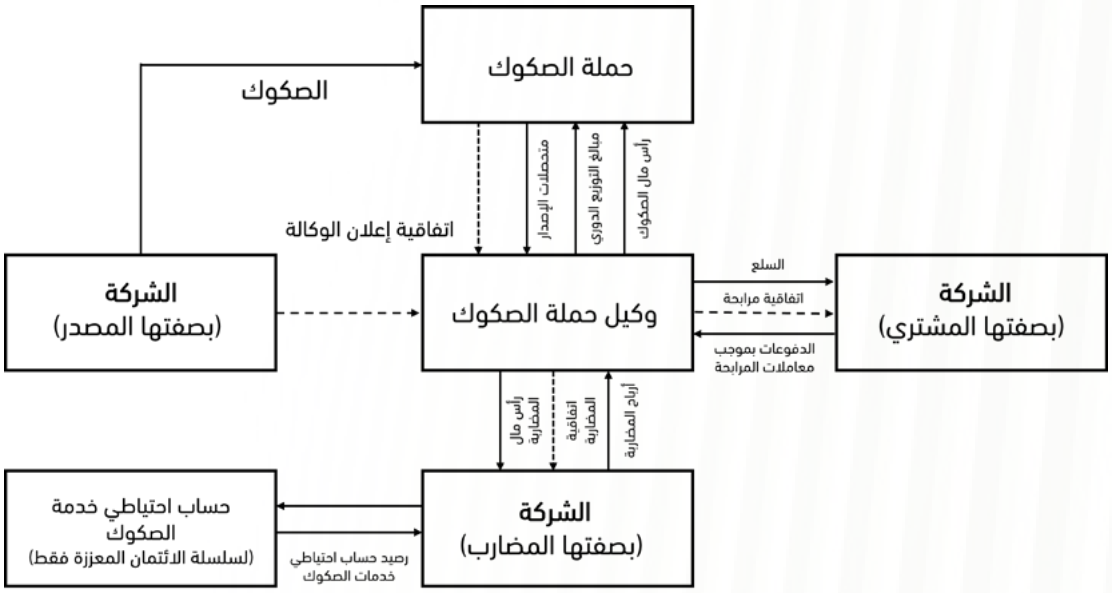

3.11 إعلان الوكالة الرئيسية

يخضع إعلان الوكالة الرئيسي المبرم بين المُصدر ووكيل حملة الصكوك لقوانين وأنظمة المملكة العربية السعودية. وبموجب إعلان الوكالة الرئيسي، يعتبر كل حامل صكوك – سواء من خلال استكمال نموذج طلب المستثمر أو عن طريق الاشتراك في شراء أو الاحتفاظ بالصكوك – ما يلي:

1 - قد قام بتعيين وكيل حملة الصكوك كوكيل له فيما يتعلق بسلسلة الصكوك ذات الصلة وفقًا للشروط المنصوص عليها في إعلان الوكالة؛ و
2 - قد قام بالتصديق على وقبول إطلاع وكيل حملة الصكوك على وثائق الصكوك التي هو طرف فيها؛ و
3 - أن يكون قد أعطى تعليمات غير قابلة للإلغاء وغير مشروطة تلزم وكيل حملة الصكوك، في التاريخ المحدد لدفع مبلغ توزيع التصفية لسلسلة عند الوفاء بالتزامات الدفع ذات الصلة،

منح الجزء المتبقي من أصول الصكوك إلى المُصدر (لحسابه الخاص كرسوم حوافز). يجوز لحاملي الصكوك فيما يتعلق بسلسلة الصكوك، عن طريق قرار استثنائي، إلغاء تعيين وكيل حاملي الصكوك لتلك السلسلة من الصكوك بإخطار لا يقل عن ثلاثين (30) يومًا إلى وكيل حاملي الصكوك المعين، مع ذلك، أن هذا الإلغاء لن يصبح ساري المفعول إلا بعد أن يقوم حاملو الصكوك فيما يتعلق بسلسلة الصكوك الأخرى المعلقة آنذاك بإلغاء تعيين وكيل حاملي الصكوك ويتم تعيين خليفة له حسب الأصول بما يتوافق مع الإعلان الرئيسي للوكالة. ينتهي تعيين وكيل حملة الصكوك تلقائيًا على الفور، ويصبح وكيل حملة الصكوك غير قادر على التصرف (نظرًا لأنه من غير القانوني لوكيل حملة الصكوك التصرف على هذا النحو أو غير ذلك)؛ يعترف وكيل حملة الصكوك كتابيًا بإعسارهم أو عدم قدرته على سداد ديونه عند استحقاقها.

يقع المكتب الرئيسي لوكيل حملة الصكوك في الدور الثامن، برج نورة، رقم المبنى 6311، شارع الأمير تركي، حي الكورنيش، الخبر، المملكة العربية السعودية، ويجوز للجمهور الاطلاع على نسخ من إعلان الوكالة في هذا العنوان. ويحدد إعلان الوكالة التزامات وكيل حملة الصكوك، كما ينص على أنه يجوز لحملة الصكوك فيما يتعلق بسلسلة معينة من الصكوك، وبموجب قرار استثنائي، إلغاء تعيين وكيل حملة الصكوك لتلك السلسلة بإخطار لا يقل عن ثلاثين (30) يومًا يُوجه إلى وكيل حملة الصكوك؛ على أن لا يسري هذا الإلغاء إلا بعد تحقق ما يلي:

(أ) أن يكون حملة الصكوك فيما يتعلق بكل سلسلة أخرى من الصكوك القائمة حينها قد ألغوا أيضًا تعيين وكيل حملة الصكوك؛ و
(ب) أن يتم تعيين خلف بشكل صحيح ومتسق مع أحكام إعلان الوكالة الرئيسي.

ويعتبر كل حامل صكوك، عند اكتتابه في الصكوك و/أو شرائها و/أو تملكها، أنه قد فوض وصادق ووافق على قيام المُصدِر ووكيل حملة الصكوك بإبرام مستندات الصفقة (بحسب تعريفها الوارد أدناه)، ويوافق على الشروط المنصوص عليها في كافة مستندات الصفقة، بما في ذلك، على سبيل المثال وليس الحصر، الموافقة على تعيين وكيل حملة الصكوك ليتصرف بالنيابة عنهم في اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسي. وقد يتم إلغاء أو إنهاء تعيين وكيل حملة الصكوك (أو قد يستقيل وكيل حملة الصكوك)، وذلك وفقًا لأحكام اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسي.

4.11 القرارات والتصاريح والموافقات التي تم أو سيتم إصدار الصكوك بناءً عليها

سوف يتم إصدار الصكوك بناءً على القرارات والموافقات التالية:

- قرار مجلس الإدارة بالموافقة على إنشاء البرنامج وإصدار الصكوك الصادر بتاريخ 1447/03/23هـ (الموافق 2025/09/15م).
- موافقة هيئة السوق المالية على طرح وتسجيل الصكوك الصادرة بتاريخ 1447/09/22هـ (الموافق 2026/03/11م).
- موافقة تداول السعودية على إدراج الصكوك الصادرة بتاريخ 1447/06/09هـ (الموافق 2025/11/30م)

12 الضريبة والزكاة

12 الضريبة والزكاة

فيما يلي وصف عام لبعض الاعتبارات الخاصة بالضريبة والزكاة في المملكة العربية السعودية المتعلقة بالصكوك، بما فيها المعاجلة الزكوية للأشخاص والمنشآت غير المؤهلة حالياً لحملة الصكوك، علمًا بأنّه ستعامل الصكوك هيئة الزكاة والضريبة والجمارك كرأس مال لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك.

تجدر الإشارة الى أنّ هذا الوصف لا يُقصد به تقديم وصف لجميع الاعتبارات المتعلقة بالضريبة والزكاة الخاصة بالصكوك لجميع أنواع المستثمرين، ولا يُقصد به معالجة الاعتبارات التي تعتمد على الظروف الفردية؛ وبالتالي، يتعين على مشتريي الصكوك المحتملين الحصول على مشورة من مستشاريهم في مجال الضريبة والزكاة لتحديد النتائج الزكوية والضريبية المترتبة على حصولهم وامتلاكهم والتصرف في أي صكوك واستلام أي توزيعات أو مدفوعات للمبالغ أو أرباح أو أي مبالغ أخرى بموجب الصكوك وتبعات هذه الإجراءات وفقًا لأنظمة الضريبة والزكاة في المملكة.

يستند هذا الملخص إلى الأنظمة السارية في المملكة حتى وقت إعداد هذه النشرة، ويخضع لأي تغييرات تطرأ على الأنظمة بعد هذا التاريخ والتي يمكن إجراؤها بأثر رجعي، وينبغي أن يعي حملة الصكوك المحتملون أن المُصدر غير ملزم بتحديث هذا القسم في حال طرأ أي تغيير أو تعديل لاحق على الأنظمة الضريبية والزكوية النافذة.

1.12 حملة الصكوك من مواطني دول مجلس التعاون الخليجي المقيمين في المملكة

يخضع حملة الصكوك الذين هم:

1 - من مواطني دول مجلس التعاون الخليجي المقيمين في المملكة باستثناء (أ) مواطني دول مجلس التعاون الخليجي من غير السعوديين الذين لهم منشآت دائمة في المملكة (حسبما تم تعريفه في المادة 4 من نظام ضريبة الدخل في المملكة) و(ب) الكيانات القانونية المنشأة وفقاً لنظام أي من دول مجلس التعاون الخليجي باستثناء المملكة، المملوكة من قبل مواطنين تابعين لدول مجلس التعاون والتي لها وجود دائم في المملكة، و
2 - الشركات ذات رأس المال السعودي أو الشركات ذات رأس المال الخليجي المقيم في المملكة (إلى الحد الذي تكون فيه ذات ملكية خليجية في كليهما)

للزكاة المطبقة في المملكة بواقع (2.5%) من أي دخل أو مكاسب مستلمة على الصكوك إلا في حال وجود إعفاء خاص من ذلك.

غير أن حملة هذه الصكوك لن يخضعوا لضريبة الدخل في المملكة فيما يتعلق بالصكوك، كما لن تخضع الدفعات المالية التي يحصلون عليها من الصكوك لأي اقتطاع ضريبي أو خصم وفقاً لأنظمة المملكة العربية السعودية. بالإضافة إلى ذلك، يحق لحملة الصكوك الذين يقيمون في المملكة الحصول على دفعات إضافية وفقاً للشرط (15) "الضرائب" (لمزيد من التفاصيل، الرجاء مراجعة القسم (10) "شروط وأحكام الصكوك" من هذه النشرة الأساسية) في حال أصبحت الدفعات التي يحصلون عليها بموجب الصكوك في وقت لاحق خاضعة فعلًا لهذا الاقتطاع، مع أن الدفعات الإضافية قد لا تكون مستحقة الدفع في هذه الظروف للحد الذي يكون فيه حامل الصك قادراً على الحصول على تجنب الاقتطاع من خلال رفع أو تقديم أو توفير بعض الوثائق والمعلومات المعينة. وينبغي الرجوع في هذا الصدد إلى أحكام الشرط (15) "الضرائب".

• تجدر الإشارة إلى أن حامل الصكوك الذي يستوفي المعايير المُشار إليها في الفقرتين الفرعيتين (أ) و (ب) من هذه الفقرة والتي تقع على حامل الصكوك المحتمل نتيجة لامتلاكه للصكوك أو الاحتفاظ بها أو التصرف فيها بعد التوزيع الأولي يوم الإقفال، سيخضع لضريبة الدخل في المملكة. هذا ويضم مجلس التعاون الخليجي دول مجلس التعاون الخليجي.

2.12 المقيمين في المملكة من غير مواطني دول مجلس التعاون الخليجي

• يخضع حملة الصكوك المقيمون في المملكة من غير مواطني دول مجلس التعاون الخليجي في المملكة، وفقاً لتعريفهم في المادة (3) من نظام ضريبة الدخل، إلى ضريبة الدخل على أرباحهم ومكاسبهم في الصكوك إلا في حال وجود استثناء خاص (على المبالغ المستلمة بالزيادة عن المبلغ الاسمي للصكوك مثل أي مبالغ التوزيع الدوري). إضافة لذلك، فإن التوزيعات اللاحقة للأرباح من قبل أي شركة مقيمة إلى مساهميها غير المقيمين تخضع عادة إلى ضريبة مقتطعة بواقع (5%) ويمكن أن يستحق المساهم/ الشريك غير المقيم لاسترداد هذه الضريبة المقتطعة في بعض الحالات في حال وجود اتفاقية ضريبية بين المملكة والبلد الذي يقيم فيه المساهم/ الشريك غير المقيم في المملكة، والتي تقدم الإعفاء من ضريبة الاستقطاع تلك.

• عرفت المادة 3 من نظام ضريبة الدخل "الإقامة" في المملكة، لأغراض ما تقدم، كما يلي:

أ- يعتبر الشخص الطبيعي مقيماً في المملكة في السنة الضريبية إذا توافر فيه أي من الشرطين الآتيين:
1. أن يكون له مسكن دائم في المملكة، وأن يقيم في المملكة لمدة لا تقل في مجموعها عن ثلاثين (30) يومًا في السنة الضريبية.
2. أن يقيم في المملكة لمدة لا تقل عن مائة وثلاثة وثمانين (183) يومًا في السنة الضريبية.
لأغراض هذه الفقرة، تعد الإقامة في المملكة لجزء من اليوم إقامة ليوم كامل، ولا تعد إقامة شخص في المملكة وهو في حالة عبور بين نقطتين خارجها (ترانزيت).

ب- تعد الشركة مقيمة في المملكة خلال السنة الضريبية إذا توافر فيها أي من الشرطين الآتيين:
1. أن تكون منشأة وفقاً لنظام الشركات.
2. أن تقع إدارتها الرئيسة في المملكة.

• ولا يأخذ هذا الملخص في الاعتبار المدى الذي يكون فيه حامل الصكوك المحتمل المُشار إليه في الفقرة أعلاه ملتزماً بدفع الضريبة الدخل أو الزكاة نتيجة لحيازته أو امتلاكه أو تصرفه في الصكوك بعد توزيعها الأولي في تاريخ الإقفال.

3.12 حملة الصكوك غير المقيمين في المملكة

• يخضع حملة الصكوك غير المقيمين في المملكة – في إطار معنى "الإقامة" الموضح أعلاه – سواء كانوا أشخاص طبيعيين يحملون الجنسية السعودية أو مواطني دول مجلس التعاون الخليجي – إلى ضريبة استقطاع بنسبة (5%) على عنصر التمويل فقط من المدفوعات التي تتم بموجب الصكوك (أو الدفعات الفائضة عن المبلغ الأصلي) (أي مبلغ التوزيع الدوري) طبقاً للممارسات المعتمدة لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه. حيث قد يكون حامل الصك مخولاً باسترداد الضريبة المقتطعة بموجب معاهدة بين المملكة ودولة إقامة حامل ذلك الصك.

• وبالنسبة لأي دفعات تمثل سداداً لرأس المال الأصلي بموجب الصكوك إلى حملة الصكوك غير المقيمين في المملكة فلا تكون خاضعة لضريبة الاستقطاع. وعلى المستثمرين المحتملين ملاحظة أن هذه الممارسات من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك مبنية على أساس عدد محدود من عمليات الصكوك السعودية، وأن عنصر التمويل من دفعات الصكوك غير معرف بشكل واضح على أنه خاضع لضريبة الاستقطاع أو نظام ضريبة الدخل. وبناءً على ذلك فهناك خطر من احتمال قيام هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بتطبيق نسبة استقطاع مختلفة أو أعلى مستقبلاً.

• يخضع حملة الصكوك غير المقيمين في المملكة ممن لهم منشأة دائمة في المملكة لضريبة الدخل السعودية بنسبة (20%) حالياً على صافي دخلهم الخاضع للضريبة والأرباح المنسوبة لنشاط صاحب المنشأة الدائمة في المملكة. وطبقاً لنظام ضريبة الدخل، في حالة تقديم شهادة تسجيل لصاحب المنشأة الدائمة للمُصدر، فسوف يسمح للمُصدر بسداد أي دفعات مثل مبالغ التوزيع الدوري فيما يتعلق بالصكوك بدون اقتطاع أي ضريبة دخل. ويجب أن تكون ضريبة الدخل (إن وجدت) المفروضة على صاحب المنشأة الدائمة عند استلام مبالغ التوزيع الدورية من المُصدر، متاحة للحسم مقابل التزام ضريبة الدخل المستحقة على صاحب المنشأة الدائمة. إذا تجاوزت ضريبة الدخل المتكبدة على سبيل المثال مبالغ التوزيع الدوري المذكورة التزام ضريبة الدخل المترتب على صاحب المنشأة الدائمة، فقد يستحق صاحب المنشأة الدائمة استرجاع الزيادة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك. وبالنسبة لحصول صاحب المنشأة الدائمة على خصومات أو مبالغ مستردة فهذه مسائل تحددها

هيئة الزكاة والضريبة والجمارك على أساس تقدير وممارسات الهيئة وتقييمها للظروف. ولا يقدم أي من المُصدر أو و/أو وكيل حملة الصكوك المفوض أي تعهد فيما يتعلق بوجود خصومات أو مبالغ مستردة إلى حملة الصكوك، بل ولا يمكنهم إعطاء تأكيد بأنه ستكون هناك خصومات أو مبالغ مستردة متاحة فعلاً لحملة الصكوك. وينبغي على حملة الصكوك الحصول على استشارة مهنية مستقلة بخصوص الضريبة و/أو الزكاة قبل استثمارهم في الصكوك.

• ويعتبر الشخص غير المقيم والذي يزاول نشاطاً في المملكة من خلال فرع مرخص (كما هو محدد في المادة 4 (ب) من نظام ضريبة الدخل)، يعتبر مالكاً لمنشأة دائمة في المملكة وبالتالي فهو صاحب منشأة دائمة للأغراض الواردة في الفقرة السابقة.

• ستعتبر كافة الدفعات مثل مبالغ التوزيع الدوري المتعلقة بالصكوك إلى صاحب المنشأة الدائمة في المملكة جزءاً من الدخل الإجمالي الخاضع لضريبة دخل بنسبة (20%) حالياً بعد حسم التكاليف المسموح بها وإجراء تسويات حسابية معينة. بالإضافة إلى ذلك يعتبر تحويل تلك المبالغ إلى المكتب الرئيسي أو أي شركة غير مقيمة منتسبة لصاحب المنشأة الدائمة، توزيعاً للأرباح من المملكة ويخضع إلى ضريبة استقطاع بنسبة (5%) ويمكن أن يستحق المساهم/ الشريك غير المقيم لاسترداد هذه الضريبة المقتطعة في بعض الحالات في حال وجود اتفاقية ضريبية بين المملكة والبلد الذي يقيم فيه المساهم/ الشريك غير المقيم في المملكة، والتي تقدم الإعفاء من ضريبة الاستقطاع تلك.

4.12 عام

• لن يخضع حملة الصكوك من الأشخاص الطبيعيين، سواء كان لهم منشأة دائمة في المملكة أو لم يكن، في حال وفاتهم إلى ضريبة الإرث أو إلى أي ضرائب أخرى مماثلة في المملكة، ولا يعتبر حملة الصكوك مقيمين أو مزاولين لنشاط تجاري في المملكة لمجرد امتلاكهم لأي صكوك.

• وفقاً لأنظمة الزكاة المطبقة في المملكة كما في تاريخ نشرة الإصدار الأساسية هذه، فإن يجوز للمكلف الاستثمار في الصكوك الذي يصدرها والتي يضيفها ويعاملها معاملة رأس المال وذلك دون النظر لتصنيف هذه الصكوك في القوائم المالية لدى المُصدر وتكون الصكوك مؤهلة للخصم من وعاء الزكاة إذا كانت لغير المتاجرة. ومع ذلك يجب على كل مستثمر دراسة ظروفه الخاصة فيما يتعلق بكيفية تطبيق اللوائح الزكوية وتعديلات نظام جباية الزكاة على استثماراتهم. وستوضح الشروط النهائية المطبقة معاملة سلسلة الصكوك ذات الصلة للأغراض الزكوية.

13
قرار اللجنة الشرعية

13 قرار اللجنة الشرعية

يتعيّن على حملة الصكوك المحتملين: (1) عدم الاعتماد على القرار الشرعي المشار إليها أدناه فيما يتعلق بقرارهم بشأن الاستثمار في سلسلة من الصكوك و(2) الرجوع إلى مستشاريهم الشرعيين لمعرفة ما إذا كانت العملية المقترحة المبينة في الفتاوى المُشار إليها أدناه متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

عند طلب المُصدر ومدير الترتيب، تُتاح نسخ من القرار الشرعي الصادر عن أعضاء اللجنة الشرعية التي تشكلت لأغراض البرنامج (يُشار إليها بـ "القرار الشرعي") والمتعلقة بالصكوك وتوزع على المستثمرين المحتملين في الصكوك، حيث تؤكد، بحسب وجهة نظرهم، أن هيكل وآلية البرنامج وكل سلسلة من الصكوك، كما هو موضح بشكل كامل في مستندات الصفقة ونشرة الإصدار للبرنامج، متوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

لا يتحمل المُصدر أي مسؤولية ولا يقدم أي إقرارات أو ضمانات أو تعهدات صريحة أو ضمنية فيما يتعلق بدقة المعلومات الواردة في القرار الشرعي أو اكتمالها.

أعضاء اللجنة الشرعية لشركة تأثير المالية:

الشيخ الدكتور خالد بن محمد السياري (رئيس اللجنة)

يعمل الدكتور خالد حاليا أستاذا جامعيا في الجامعة السعودية الإلكترونية، وقد عمل سابقا ممارسا في عدد من البنوك والشركات المالية في مجال الاستشارات الشرعية والقانونية وتطوير منتجات المالية الإسلامية، وهو عضو في عدد من الهيئات واللجان الشرعية لعدد من المؤسسات المالية الإسلامية، ومستشار ومدرب ومؤلف في منتجات المالية الإسلامية، حاصل على درجة الماجستير والدكتوراه في الفقه المقارن من المعهد العالي للقضاء بالرياض.

الشيخ الدكتور فيصل الشمري (عضو)

محامي ومستشار شرعي وقانوني لعدد من المؤسسات المالية، ويتمتع بخبرة عملية واسعة في هيكلة الصكوك، وعضو لجنة إعادة صياغة المعيار الشرعي للصكوك الاستثمارية في (AAOIFI)، وعضو في عدد من اللجان الشرعية في المؤسسات المالية، ولـه مساهمات في عدة مؤتمرات وندوات، وأبحاث ومؤلفات في المعاملات المالية المعاصرة.

14 التعهدات الخاصة بالاكتتاب

14 قرار اللجنة الشرعية

1.14 اتفاقية البرنامج

• أبرم مدير الترتيب الوحيد اتفاقية برنامج بتاريخ **/**/****هـ (الموافق **/**/****م) (ويُشار إليها بما يطرأ عليها من تعديلات أو إضافات أو تحديثات باسم "اتفاقية البرنامج") مع المُصدر. ووفقًا لاتفاقية البرنامج، اتفق المُصدر مع مدير الترتيب الوحيد على الأساس الذي يجوز بموجبه لمدير الترتيب الوحيد من وقت لآخر الموافقة على تمكين أي شخص من شراء صكوك صادرة بموجب البرنامج. وتغطي أي اتفاقية من هذا القبيل المسائل المنصوص عليها بموجب "شروط وأحكام الصكوك". وفقًا لاتفاقية البرنامج، وافق المُصدر على تعويض مدير الترتيب الوحيد عن بعض نفقاته فيما يتعلق بإنشاء البرنامج وعرض وبيع الصكوك بموجب البرنامج.

• وافق المُصدر على تعويض مدير الترتيب الوحيد مقابل التزامات معيّنة تتعلق بطرح الصكوك وبيعها. وتعطي اتفاقية البرنامج مدير الترتيب الوحيد الحق في إنهاء أي اتفاقية يقوم بإبرامها لتسويق الصكوك في ظروف معينة قبل دفع قيمة تلك الصكوك إلى المُصدر، بما في ذلك في حال عدم تسليم أو استيفاء بعض الشروط المسبقة بما يرضي مدير الترتيب الوحيد في تاريخ الإصدار المعني. وفي هذه الحالة، قد لا يتم استكمال إصدار الصكوك. ولا يكون للمستثمرين أي حقوق تجاه المُصدر أو مدير الترتيب الوحيد فيما يتعلق بأي مصاريف تم تكبدها أو خسائر تم تحملها في هذه الحالات.

2.14 تقديم الطلبات من المستثمرين المحتملين

• سيتم إخطار المستثمرين المحتملين بفترة الطرح للمستثمرين لكل سلسلة إصدار، وسيتم توضيحها في الشروط النهائية المطبقة (يُشار إليها فيما يتعلق بكل سلسلة إصدار بـ "فترة الطرح")، ويكون تاريخ الإصدار لكل سلسلة إصدار من الصكوك هو تاريخ يُخطر به المُصدر ومدير الترتيب الوحيد المستثمرين المحتملين بعد نهاية فترة الطرح ذات الصلة، ويجب تحديده في الشروط النهائية المطبقة.

• للأشخاص الراغبين في شراء الصكوك الخاصة بالسلسلة المعنية القيام بذلك من خلال نظام إدارة الاكتتابات (Capital Management System "CMS") التابع لتداول السعودية، عن طريق التقدم بطلب الاكتتاب بالقيمة المطلوبة من الصكوك من خلال مؤسسة السوق المالية التي يحتفظون من خلالها بمحافظهم النشطة، أو عن طريق تقديم نموذج طلب المستثمر ("نموذج طلب شراء المستثمر") من خلال المواقع الإلكترونية والمنصات التابعة للمتعاملين المعنيين والجهات المستلمة الذين يقدمون هذه الخدمة الإلكترونية للمكتتبين، أو من خلال أي وسيلة أخرى يوفرها المتعاملون أو الجهات المستلمة، وذلك قبل تاريخ استكمال عملية الطرح، ويتعين سداد قيمة الصكوك الخاصة بتلك السلسلة وفقاً للتعليمات الواردة في نموذج طلب شراء المستثمر. وستحدد الشروط النهائية المطبقة ما إذا كان سيتم تعيين جهات مستلمة، إن وجدت، فيما يتعلق بإصدار كل سلسلة من الصكوك والتي من خلالها يمكن للشخص المؤهل الاكتتاب في السلسلة المعنية خلال فترة الطرح. وفقاً لقسم (شروط وأحكام الصكوك) بنشرة الإصدار الأساسية هذه، لن تُقبل طلبات شراء صكوك بأي عملة من غير الفئة المحددة.

• يتعين على الأشخاص الراغبين في شراء الصكوك أن يُقرّوا باطلاعهم وفهمهم لنشرة الإصدار الأساسية (بما في ذلك القسم (2) "عوامل المخاطرة" والقسم (10) "شروط وأحكام الصكوك" وأحكام وشروط نموذج طلب شراء المستثمر إضافة إلى قبولهم وموافقتهم الكاملة على الأساس الذي تُطرح الصكوك بناءً عليه. كما يتعين عليهم أن يُقروا بأنهم مقيمون للأغراض الضريبية في المملكة وأن كل ما قدموه من معلومات في نموذج طلب شراء المستثمر حقيقي وصحيح.

• سيتم تخصيص الصكوك لكل شريحة وفقًا لتقدير المُصدر ومدير الترتيب الوحيد، وسيتم ذلك بعد انتهاء فترة الطرح. وبمجرد الانتهاء من تخصيص الصكوك لتلك الشريحة، سيقوم المُصدر بالإعلان للمستثمرين عن معدل الربح، والهامش، و/أو معدل التوزيع الدوري الأولي، حسب الحالة، بالإضافة إلى القيمة الاسمية الإجمالية، والعائد الصافي الإجمالي المتوقع للصكوك الخاصة بتلك الشريحة. ويجب على جميع المستثمرين المحتملين قراءة الشروط بعناية قبل إتمام طلب شراء الصكوك حيث أن التوقيع على نموذج طلب شراء المستثمر يعد قبولاً وموافقة على الشروط.

3.14 تعهدات الاكتتاب

• بتعبئة نموذج طلب المستثمر، فإن المستثمر:

(أ) يوافق على اكتتابه في صكوك المُصدر بالعدد المحدد في نموذج طلب شراء المستثمر؛
(ب) يقر بأنه قد قرأ نشرة الإصدار للبرنامج هذه وفهم جميع محتواها؛
(ج) يقبل بجميع تعليمات الطرح والشروط والأحكام الخاصة بالصكوك المذكورة في نشرة الإصدار للبرنامج ونموذج طلب شراء المستثمر والشروط النهائية المطبقة؛
(د) يعلن قبوله لعدد الصكوك المخصصة له (في حدود المبلغ الذي اكتتب فيه بحد أقصى) وفقًا لنموذج طلب شراء المستثمر والتعليمات والشروط الأخرى المذكورة في نموذج طلب شراء المستثمر ونشرة الإصدار للبرنامج؛
(هـ) يتعهد بعدم إلغاء أو تعديل نموذج طلب شراء المستثمر بعد تقديمه لمدير الترتيب أو المتعاملين المعنيين أو أي من الجهات المستلمة المعنية؛ و
(و) يتعهد بعدم التنازل عن حقه في المطالبة بالتعويض عن أي ضرر ناتج مباشرة عن معلومات غير صحيحة أو غير مكتملة تم تضمينها في نشرة الإصدار للبرنامج، أو عن حذف أي معلومات جوهرية كان ينبغي إدراجها في نشرة الإصدار للبرنامج وقد تؤثر في قراره بشراء الصكوك.

4.14 طريقة التخصيص لكل سلسلة من الصكوك

• ستكون فترات الاكتتاب ذات الصلة، والمواعيد النهائية لتقديم نماذج طلب شراء المستثمر وسداد مبالغ الاكتتاب، وأسس التخصيص وآلية التخصيص النهائية لكل سلسلة من الصكوك ("عملية الطرح") خاضعة لتقدير المُصدر ومدير الترتيب وحدهما. ومع عدم الإخلال بما سبق، سيسعى المُصدر مع مدير الترتيب الوحيد لضمان أن عملية لطرح ستتضمن (1) فترة اكتتاب تبدأ وتظل مفتوحة لمدة تصل إلى 30 يومًا تقويميًا، و(2) تخصيص الصكوك لسلسلة الإصدار ذات الصلة يتم تحديده خلال فترة 15 يومًا تقويميًا من تاريخ إغلاق فترة الاكتتاب، و(3) رد فائض أموال الاكتتاب، إن وجد، أو أموال الاكتتاب، حسب الحالة، في موعد لا يتجاوز 15 يومًا تقويميًا من تاريخ تحديد التخصيص من قبل المُصدر ومدير الترتيب). وفي جميع الحالات، سيتم تحديد تفاصيل عملية الطرح في الإعلان الصادر عن المُصدر على موقع تداول الإلكتروني لكل سلسلة من الصكوك، وكذلك في نموذج طلب شراء المستثمر الخاص بالسلسلة المعنية. وسيتم تسجيل صكوك كل سلسلة عند استيفاء المُصدر لجميع المتطلبات التنظيمية ذات الصلة وفقًا لما هو محدد في اتفاقية التسجيل.

5.14 نقل الملكية والمدفوعات

• يحتفظ أمين السجل بسجل خاص بالصكوك وفقًا لأحكام اتفاقية التسجيل. يتعين على المستثمرين إما الاحتفاظ بحساب لدى أمين السجل بصورة مباشرة أو من خلال أي أمين الحفظ أو وسيط آخر بهدف حيازة الصكوك. تتم كل معاملات نقل الملكية حسب الشرط (3) (السجل والملكية ونقل الملكية).
• بالإضافة إلى ذلك، وفقًا للشرط (10) (الدفعات)، سيتم سداد كل المدفوعات بموجب الصكوك إلى الحسابات المقومة بالريال السعودي في المملكة التي يتم إخطار أمين السجل ومسؤول الدفع بها من وقت لآخر. ووفقًا لذلك، سيحتاج المستثمرون وضع ترتيبات مناسبة لاستلام المدفوعات بموجب أي صكوك في مثل هذا الحساب. يتعين على المستثمرين مراجعة مستشاريهم فيما يتعلق بمتطلبات إعداد الحسابات المشار إليها أعلاه واتخاذ أي إجراءات لازمة فيما يتصل بفتح هذه الحسابات بأنفسهم. ولا يتحمّل أي من المُصدر أو وكيل حملة الصكوك أو المتعاملين أو مسؤول الدفع أو مدير الترتيب أي مسؤولية تتعلّق بضمان امتثال المستثمرين للإجراءات والأنظمة والمتطلبات الصحيحة فيما يتعلق بفتح مثل هذه الحسابات بغرض امتلاك الصكوك واستلام المدفوعات، ولا يتحمل أي منهم أي مسئولية عن أي خسارة ناشئة سواء بشكل مباشر أم بشكل غير مباشر نتيجة أي إجراء أو تراخٍ فيما يتعلق بإعداد تلك الحسابات.

6.14 معلومات عن تداول

• في عام 1990م، تم تطبيق نظام التداول الإلكتروني المتكامل للأسهم في المملكة. تم تأسيس نظام تداول في عام 2001م كنظام بديل لنظام معلومات الأوراق المالية الإلكتروني، وقد وافق مجلس الوزراء في اجتماعه الذي انعقد يوم الاثنين الموافق 29/02/1428هـ (الموافق 19/03/2007م) على تأسيس تداول السعودية، ويأتي هذا القرار تنفيذا للمادة (20) من نظام السوق المالية التي تقضي بأن تكون الصفة النظامية للسوق المالية (تداول) شركة مساهمة. ويقع المقر الرئيسي لتداول في الرياض بالمملكة، وتعد شركة تداول السعودية هي المُصدر الرسمي لجميع المعلومات المتعلقة بالصفقات المنفذة للأوراق المالية المتداولة في السوق وهي الجهة الوحيدة المصرح لها بمزاولة العمل في إدراج الأوراق المالية في المملكة وتداولها. وتقوم بشكل أساسي بإدراج الأوراق المالية وتداولها كما أنها عضو منتسب في المنظمة الدولية لهيئات أسواق المال (الأيوسكو) وعضو في اتحاد البورصات العالمي.

• تتم عملية التداول في نظام تداول من خلال نظام إلكتروني متكامل، يغطي عملية التداول بشكل متكامل ابتداء من تنفيذ الصفقة وانتهاء بالتسوية. ويتم التداول في كل أيام العمل من الساعة 10:00 صباحًا وحتى الساعة 3:00 مساءً، من الأحد إلى الخميس ويتم تنفيذ الأوامر خلال ذلك الوقت، أما خارج هذه الأوقات، فيسمح بإدخال الأوامر وتعديلها وإلغائها من الساعة 9:30 صباحًا وحتى الساعة 10:00 صباحًا. وقد تتغير هذه الساعات خلال شهر رمضان، ويتم الإعلان عنها على الموقع الإلكتروني الرسمي لتداول، وتتم الصفقات من خلال عملية مطابقة أوامر آلية، وكل أمر صالح يتم قبوله إصداره وفقًا لمستوى السعر، بشكل عام، تنفذ أوامر السوق أولا (وهي الأوامر المشتملة على أفضل الأسعار)، وتليها الأوامر محددة السعر (وهي الأوامر التي لا تتجاوز أسعارها الحد المقرر). وفي حال إدخال عدة أوامر بنفس السعر فإنه يتم تنفيذها وفقًا لتوقيت الإدخال. تقوم تداول بتوزيع مجموعة شاملة من المعلومات من خلال قنوات مختلفة، بما في ذلك على وجه الخصوص الموقع الإلكتروني لتداول، الذي يوفر وسائل إعلام فورية للسوق وبيانات قائمة على الأخبار، ومواقع إلكترونية أخرى تركز على البورصات.

• تأسست شركة مركز إيداع الأوراق المالية (إيداع) في عام 2016م، وهي شركة مساهمة سعودية مقفلة مملوكة بالكامل لمجموعة تداول السعودية. وتتمثل الأنشطة الرئيسية لإيداع في إيداع الأوراق المالية وتسجيلها ونقلها وتسويتها ومقاصتها، بالإضافة إلى توثيق قيود الملكية على الأوراق المالية المودعة. وتقوم إيداع أيضا بإيداع سجلات مصدري الأوراق المالية وإدارتها، وتنظم الجمعيات العامة للمُصدرين بما في ذلك خدمات التصويت عن بعد (التصويت الإلكتروني)، وإعداد التقارير، والإخطارات، والخدمات الأخرى ذات الصلة.

• ويتعين على الشركات المدرجة الإفصاح عن كل المستجدات والمعلومات الجوهرية للمستثمرين عبر موقع تداول السعودية. وتتولى تداول السعودية، بصفتها مشغل السوق، المسؤولية عن الإشراف والمراقبة لضمان عدالة التداول وكفاءة عمليات السوق.

7.14 إدراج وبدء تداول الصكوك

• سيتم تحديد تاريخ إدراج وتداول كل سلسلة من الصكوك في مرحلة لاحقة والإعلان عنه في حينه، كما سيتم تضمينه في الشروط النهائية المطبقة الخاصة بكل سلسلة من الصكوك.

8.14 تعامل مدير الترتيب الوحيد والمتعاملين مع المُصدر

• شارك مدير الترتيب الوحيد والمتعامل والشركات التابعة لهم، وقد يشاركون في المستقبل، في معاملات مصرفية استثمارية و/أو تجارية مع المُصدر وشركاته التابعة في سياق أعمالهم الاعتيادية وقد يتقاضون مقابل ذلك رسومًا.

• قد يقوم مدير الترتيب والمتعامل والشركات التابعة لهم على وجه الخصوص، في سياق أنشطتهم التجارية الاعتيادية، بإجراء أو الاحتفاظ بمحفظة واسعة من الاستثمارات والتداول بنشاط في الأوراق المالية والدين و/أو أدوات مالية مشتقة (بما في ذلك القروض المصرفية) لحسابهم الخاص ولحساب عملائهم. وقد تشمل هذه الاستثمارات والأوراق المالية أوراقًا مالية و/أو أدوات تتعلق بالمُصدر وشركاته التابعة (بما في ذلك الصكوك). كما يقوم مدير الترتيب والمتعامل/المتعاملين وكل من الشركات التابعة لهم على وجه الخصوص، ممن لهم علاقات تمويلية مع المُصدر وشركاته التابعة، بتحوط تعرضها الائتماني تجاه المُصدر وشركاته التابعة بما يتماشى مع سياسات إدارة المخاطر المعتادة لديها. وعادة ما يقوم مدير الترتيب والمتعامل وكل من الشركات التابعة لهم على وجه الخصوص بمثل هذا التحوط عن طريق الدخول في معاملات تتضمن إما شراء عقود مبادلة الائتمان أو إنشاء مراكز بيع على الأوراق المالية، بما في ذلك الصكوك المحتملة. وقد تؤثر هذه المراكز البيعية على أسعار التداول المستقبلية للصكوك بشكل سلبي. كما قد يقدم مدير الترتيب والمتعامل وكل من الشركات التابعة لهم على وجه الخصوص توصيات استثمارية و/أو ينشرون آراء بحثية مستقلة بخصوص هذه الأوراق المالية أو الأدوات المالية، وقد يحتفظون أو يوصون عملاءهم بالحصول على مراكز شراء و/أو بيع في هذه الأوراق المالية والأدوات.

• يجوز لمدير الترتيب الوحيد والمتعامل/المتعاملين وكل من الشركات التابعة لهم على وجه الخصوص – في سياق أي طرح للصكوك – التصرف كمستثمر لحسابه الخاص وقد يكتتب في الصكوك ضمن الطرح، وبهذه الصفة، قد يحتفظ أو يشتري أو يبيع لحسابه الخاص مثل هذه الصكوك أو أي أوراق مالية أو استثمارات ذات صلة ويجوز له عرض بيع هذه الأوراق المالية أو الاستثمارات الأخرى بطرق أخرى غير مرتبطة بالطرح. ولا ينوي هؤلاء الأشخاص الكشف عن حجم أيٍّ من هذه الاستثمارات أو المعاملات بخلاف ما يتفق مع أي التزام قانوني أو تشريعي معمول به في هذا الخصوص.

9.14 طرح الصكوك في المملكة العربية السعودية

• يتعهد مدير الترتيب الوحيد ويوافق على أنه سيقوم فقط بطرح الصكوك في المملكة وفقًا لأي أنظمة أو لوائح مطبقة في المملكة تنظم إصدار وطرح وبيع الأوراق المالية.

10.14 أحكام عامة

• يتعهد مدير الترتيب الوحيد ويوافق على أنه سيلتزم (على حد علمه واعتقاده) بجميع الأنظمة واللوائح والتعليمات المعمول بها في أي ولاية قضائية يقوم فيها بشراء أو طرح أو بيع أو تسليم أي من الصكوك أو يمتلك أو يوزع نشرة الإصدار الأساسية هذه.

• قد يتم عرض وبيع الصكوك في السوق الثانوية فقط بما يتوافق مع أي قيود ومتطلبات مطبقة في الولاية القضائية المعنية، وفي جميع الأحوال، يجب ألا يتم عرض أو بيع الصكوك للعملاء الأفراد خارج المملكة.

• لا يقر أي من المُصدر أو مدير الترتيب الوحيد أو المتعامل/المتعاملين، أو وكيل حملة الصكوك أو مسؤول الدفع بإمكانية بيع الصكوك في أي وقت بشكل قانوني وفقًا لأي متطلبات تسجيل أو متطلبات أخرى سارية في أي ولاية قضائية، أو بموجب أي إعفاء متاح بموجبها، ولا يتحمل أي مسؤولية عن تسهيل مثل هذا البيع. ويجب على الأشخاص الذين بحوزتهم نشرة الإصدار الأساسية هذه أو أي من الصكوك أن يطلعوا بأنفسهم على أي قيود سارية على توزيع نشرة الإصدار الأساسية هذه وعلى طرح وبيع الصكوك والامتثال لها. ويجب على جميع مشتري الصكوك الالتزام بجميع القيود والالتزامات القانونية والتنظيمية المطبقة عليهم في جميع الولايات القضائية ذات الصلة.

11.14 معالجة الصكوك لأغراض الزكاة

• بموجب القرار الوزاري رقم (1007) بتاريخ 19/08/1445هـ (الموافق 29/02/2024م) ("اللائحة الزكوية الجديدة") والممارسة الحالية للهيئة، فإن الاستثمارات في الصكوك تستحق للخصم من الوعاء الزكوي من قبل المستثمرين بشرط ما يلي: (1) ألا يتم الاحتفاظ بهذه الصكوك لأغراض المتاجرة، بل يتم الاحتفاظ بها بالفعل حتى تاريخ الاستحقاق من قبل المستثمر؛ (2) يعامل مصدر الصكوك هذه الصكوك كرأس مال / حقوق ملكية لأغراض الزكاة، بغض النظر عن تصنيف هذه الأدوات في القوائم المالية، عند حساب الوعاء الزكوي؛ و(3) عدم قيام المُصدر بتغيير معاملة

الصكوك المذكورة في النقطة أعلاه بموجب إقرار الزكاة الخاص بها خلال الفترة التي تستحق فيها الصكوك.

• بموجب المادة (55) من اللائحة الزكوية الجديدة الوارد ملخص لها أعلاه، سيقوم المُصدر (رقم التسجيل الضريبي 3101326361000003) بمعاملة الصكوك كرأس مال/ حقوق ملكية لأغراض الزكاة (أي سيتم إضافة الصكوك بغض النظر عن استخدام التمويل) طوال الفترة التي تكون فيها الصكوك مستحقة، بصرف النظر عن طريقة تصنيفها في القوائم المالية الخاصة بالمُصدر. ويُنصح المستثمرون باستشارة مستشاري الزكاة والضرائب لديهم بشأن الآثار المحددة لهذه القواعد.

12.14 دور المتعامل (المتعاملون)

• يشمل دور المتعامل (المتعاملون) فيما يخص كل سلسلة من الصكوك ما يلي:

(أ) التواصل مع جهات الاستلام حسب الحاجة، بما في ذلك الحصول على الموافقات اللازمة لاستخدام شعاراتهم في هذه النشرة؛
(ب) استلام أموال الاكتتاب من المستثمرين ونماذج طلبات الاكتتاب المكتملة؛
(ت) تقديم تقارير يومية إلى مدير الترتيب خلال فترة الاكتتاب؛
(ث) ضمان استكمال جميع المستندات/التقارير المطلوبة من هيئة السوق المالية خلال فترة الاكتتاب، بالإضافة إلى أي متطلبات مماثلة أخرى؛
(ج) تيسير عملية التخصيص بناءً على توجيهات المُصدر ومدير الترتيب؛
(ح) ردّ المبالغ الفائضة للمستثمرين (إن وجدت)؛
(خ) تقديم الدعم فيما يتعلق بإتمام إصدار وتسوية الصكوك، بما في ذلك:

1- تسجيل الصكوك لدى إيداع؛
2- استكمال الوثائق اللازمة لتداول الصكوك؛
3- تقديم الدعم الإداري والإجرائي المستمر فيما يتعلق بالإدراج والتسوية والتنسيق مع جميع الأطراف المعنية.

15 المستندات المتاحة للمعاينة

15 المستندات المتاحة للمعاينة

سوف تتوفر نسخ من المستندات التالية للاطلاع في المقر الرئيسي للمُصدر، وعنوانه في مدينة الرياض – حي المروج – شارع العليا العام – الرمز البريدي 12283، خلال أيام العمل من الأحد إلى الخميس وذلك ما بين الساعة (8:30) صباحاً حتى الساعة (5:30) مساءً، ابتداءً من تاريخ **/**/****هـ (الموافق **/**/****م) وحتى تاريخ **/**/****هـ (الموافق **/**/****م) على ألا تقل تلك الفترة عن ثلاثة (3) أيام قبل بدء الطرح، وتبقى هذه المستندات متاحة طالما هناك صكوك قائمة:

1.15 النظام الأساسي للمُصدر ومستندات التأسيس الأخرى

- النظام الأساسي.
- عقد التأسيس وقرار الشركاء بالتحول من شركة ذات مسؤولية محدودة إلى شركة مساهمة مقفلة.
- القرار الوزاري رقم (505) وتاريخ 29/01/1443هـ (الموافق 06/09/2021م) بالموافقة على الترخيص بالتحول إلى شركة مساهمة مقفلة والقرار الوزاري رقم (520) وتاريخ 08/02/1443هـ (الموافق 15/09/2021م) بالموافقة على إعلان التحول إلى شركة مساهمة مقفلة.

- شهادة السجل التجاري.

2.15 أيّ مستند أو أمر يجيز طرح الأوراق المالية على الجمهور

- قرار مجلس الإدارة الصادر بتاريخ 23/03/1447هـ (الموافق 15/09/2025م) بالموافقة على تسجيل وطرح صكوك محلية متوافقة مع الشريعة الإسلامية بقيمة ثلاثمائة مليون (300,000,000) ريال سعودي لغرض الطرح العام في سوق الصكوك والسندات.
- نسخة من موافقة تداول السعودية على إدراج الصكوك.
- نسخة من إعلان موافقة الهيئة على طرح الصكوك.

وثائق الصكوك:

- اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية
- كل اتفاقية إعلان وكالة تكميلية
- اتفاقية المضاربة
- اتفاقية المرابحة الرئيسية
- اتفاقية إدارة الدفع
- الصكوك (بما في ذلك الصك الموحد والشروط والشروط النهائية المطبقة)
- مستند التعزيز الائتماني، في حال نصّت الشروط النهائية المطبقة على كون السلسلة معززة ائتمانياً.

3.15 أي عقد أو ترتيب ساري المفعول أو مزمع إبرامه عند تقديم نشرة الإصدار فيه لأحد أعضاء مجلس الإدارة أو أيٍّ من كبار التنفيذيين أو أيٍّ من أقربائهم مصلحة في أعمال المُصدر

في حال لم يكن العقد محرراً، فسيتم الإفصاح عنه بمذكرة تحتوي على تفاصيل ذلك العقد كافة، وذلك وفقاً لمتطلبات الفقرة (3) من القسم (19) من الملحق (15) من قواعد طرح الأوراق المالية والالتزامات المستمرة (لمزيد من التفاصيل حول التعاملات مع الأطراف ذات العلاقة، الرجاء الاطلاع على الفقرة الفرعية (7.6.2) "التعاملات مع الأطراف ذات العلاقة" من الفقرة (6.7) "ملخص العقود الجوهرية" من القسم (7) "المعلومات القانونية").

4.15 جميع التقارير والخطابات والمستندات الأخرى، وتقديرات القيمة والبيانات التي يُعِدّها أيٌّ خبير ويضمَّن أيٌّ جزء منها أو الإشارة إليه في نشرة الإصدار

- الموافقات الخطية الصادرة عن المستشار المالي ومدير الترتيب الوحيد، المستشارين القانونيين، المتعامل الرئيسي، وكيل حملة الصكوك ومسؤول الدفع ووكيل الحساب، مراجعي الحسابات، الجهات المستلمة، والمستشار الشرعي على إدراج أسمائهم وشعاراتهم وأي بيانات مضمّنة في نشرة الإصدار الأساسية هذه.

5.15 القوائم المالية السنوية المراجعة للمُصدر لكل من السنوات الثلاث المالية السابقة مباشرة لنشر نشرة الإصدار، إضافة إلى أحدث قوائم مالية أولية

- القوائم المالية للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2022م
- القوائم المالية للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2023م
- القوائم المالية للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2024م
- القوائم المالية الأولية الموجزة (غير مراجعة) للفترة المالية المنتهية في 30 يونيو 2025م

16 تقرير المحاسب القانوني

16 تقرير المحاسب القانوني

1.16 القوائم المالية مع تقرير المراجع المستقل للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2022م

2.16 القوائم المالية مع تقرير المراجع المستقل للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2023م

3.16 القوائم المالية مع تقرير المراجع المستقل للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2024م

4.16 القوائم المالية الأولية الموجزة (غير مراجعة) لفترة الستة أشهر المنتهية في 30 يونيو 2025م مع تقرير المراجع المستقل عن فحص القوائم المالية الأولية الموجزة

17 الضمانات

17 الضمانات

يؤكد المُصدر أنه لم يقدم أي ضمانات أو رهونات أو التزامات مشابهة فيما يتعلق بالصكوك.

18 النظام الأساسي

18 النظام الأساسي

[للاطلاع على قسم الإحالات المرجعية]

البخور الذكي
encens de parfum
اونسونس دو بارفوم
خزامي ٨
KHOZAMI 8
البخور الذكي
BAILASAN 8
البيلسان ٨

شركة البخور الذكي للتجارة

(شركة مساهمة سعودية مقفلة)

القوائم المالية للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م

مع تقرير المراجع المستقل

فهرس	صفحة
تقرير المراجع المستقل	-
قائمة المركز المالي	١
قائمة الدخل الشامل	٢
قائمة التغيرات في حقوق الملكية	٣
قائمة التدفقات النقدية	٤
إيضاحات حول القوائم المالية	٥-٣٦

تقرير المراجع المستقل

إلى السادة/ مساهمي شركة البخور الذكي للتجارة

التقرير عن مراجعة القوائم المالية

الرأي

وفي رأينا إن القوائم المالية المرفقة تعرض بشكل عادل ، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي لشركة البخور الذكي للتجارة ("الشركة) كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية، والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

لقد قمنا بمراجعة القوائم المالية للشركة والتي تشمل ما يلي:

- قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م،
- قائمة الدخل الشامل للسنة المنتهية في ذلك التاريخ،
- قائمة التغيرات في حقوق الملكية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ،
- قائمة التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ،
- الإيضاحات حول القوائم المالية والتي تتضمن ملخص للسياسات المحاسبية الهامة.

أساس الرأي

لقد قمنا بالمراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. ومسؤوليتنا بموجب تلك المعايير موضحة بالتفصيل في قسم "مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية " الوارد في تقريرنا. ونحن مستقلون عن الشركة وفقاً لقواعد سلوك وآداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية وذات الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية ، وقد وفّينا أيضاً بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لهذه القواعد. وفي اعتقادنا، فإن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها تُعد كافية ومناسبة لتوفير أساس لإبداء رأينا.

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة عن القوائم المالية

إن الإدارة هي المسؤولة عن إعداد القوائم المالية وعرضها بشكل عادل "وفقاً للمعايير الدولية للتقرير المالي" المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين ووفقا لنظام الشركات والنظام الأساسي للشركة، وهي المسؤولة عن الرقابة الداخلية التي ترى أنها ضرورية لتمكينها من إعداد قوائم مالية خالية من التحريف الجوهري، سواءً بسبب غش أو خطأ.

وعند إعداد القوائم المالية ، فإن الإدارة هي المسؤولة عن تقييم قدرة الشركة على البقاء كمنشأة مستمرة وعن الإفصاح بحسب مقتضى الحال، عن الأمور المتعلقة بالاستمرارية، وإستخدام أساس الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لدى الإدارة لتصفية الشركة أو إيقاف عملياتها، أو لم يكن لديها أي خيار آخر واقعي سوى القيام بذلك.

والمكلفون بالحوكمة، أي مجلس الإدارة ، هم المسؤولون عن الإشراف على آلية التقرير المالي في الشركة.

مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية

تتمثل أهدافنا في الوصول إلى تأكيد معقول عما إذا كانت القوائم المالية ككل تخلو من التحريف الجوهري، سواءً بسبب غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. والتأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد، لكنه لا يضمن أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن التحريف الجوهري عند وجوده.

ويمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتُعد التحريفات جوهرية إذا كان يمكن التوقع بدرجة معقولة أنها قد تؤثر، منفردة أو في مجملها، على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس هذه القوائم المالية.

وكجزء من عملية المراجعة التي تتم وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني طوال عملية المراجعة. ونقوم أيضاً بما يلي:

شركة البسام وشركاؤه. سجل تجاري رقم 1010385804 ترخيص ممارسة مهنية رقم 520/11/323 هي عضو في عائلة بي كي إف العالمية المكونة من شركات مستقلة قانونياً. ولا تتحمل مسؤولية أو التزام عن أي أعمال أو امتناع عن أعمال تقوم بها أية شركة أو شركات مراسلة. الموقع الرسمي: www.pkfalbassam.com البريد الإلكتروني: info.sa@pkf.com

تقرير المراجع المستقل

إلى السادة/ مساهمي شركة البحور الذكي للتجارة

التقرير عن مراجعة القوائم المالية

مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية (تتمة)

- تحديد وتقييم مخاطر التحريف الجوهري في القوائم المالية ، سواءً بسبب غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة تستجيب لتلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية ومناسبة لتوفير أساس لرأينا. ويُعد خطر عدم اكتشاف التحريف الجوهري الناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، نظراً لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو إغفال ذكر متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز للرقابة الداخلية.
- التوصل إلى فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات المراجعة المناسبة في ظل الظروف القائمة، وليس لغرض إبداء رأي في فاعلية الرقابة الداخلية.
- تقويم مدى مناسبة السياسات المحاسبية المستخدمة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والافصاحات المتعلقة بها التي أعدتها الإدارة.
- التوصل إلى استنتاج بشأن مدى مناسبة استخدام الإدارة لأساس الاستمرارية في المحاسبة، ، وما إذا كان هناك عدم تأكد جوهري متعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكوكاً كبيرة حول قدرة الشركة على البقاء كمنشأة مستمرة استناداً الي أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها. وإذا خلصنا إلى وجود عدم تأكد جوهري، فإن علينا أن نلفت الانتباه في تقريرنا إلى الافصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو علينا أن نقوم بتعديل رأينا إذا كانت تلك الافصاحات غير كافية. وتستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقرير المراجع. ومع ذلك، فإن أحداثاً أو ظروفاً مستقبلية قد تسبب في توقف الشركة عن البقاء كمنشأة مستمرة.
- تقويم العرض العام للقوائم المالية الموحدة وهيكلها ومحتواها، بما فيها الافصاحات، وما إذا كانت القوائم المالية الموحدة تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق العرض العادل .

ونحن نتواصل مع المكلفين بالحوكمة فيما يتعلق بجملة أمور من بينها نطاق المراجعة وتوقيتها المخطط لهما والنتائج المهمة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور مهمة في الرقابة الداخلية نقوم بإكتشافها أثناء المراجعة.

عن البسام وشركاؤه

البسام وشركاؤه
محاسبون قانونيون
رقم الترخيص ٣٢٣/١١/٥٢٠
C.R.1010385804
License 520/11/323
Al-Bassam & Co.
Certified Public Accountants

أحمد عبدالمجيد مهندس
محاسب قانوني
ترخيص رقم: ٤٧٧
الرياض: ١٩ شوال ١٤٤٤هـ
الموافق: ٠٩ مايو ٢٠٢٣م

شركة البسام وشركاؤه، سجل تجاري رقم 1010385804 ترخيص ممارسة مهنية رقم 520/11/323 هي عضو في عائلة بي كي إف العالمية المكونة من شركات مستقلة قانونياً. ولا تتحمل مسؤولية أو التزام عن أي أعمال أو امتناع عن أعمال تقوم بها أية شركة أو شركات مراسلة. الموقع الرسمي: www.pkfalbassam.com البريد الإلكتروني: info.sa@pkf.com

شركة البخور الذكي للتجارة

(شركة مساهمة سعودية مقفلة)

قائمة المركز المالي

كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م

(المبالغ مدرجة بالريال السعودي ما لم يذكر خلاف ذلك)

	إيضاح	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م
الموجودات			
الموجودات غير المتداولة			
ممتلكات ومعدات، صافي	٦	٧,٥٠٦,٨٩٨	٣,١١٢,٥٤٦
موجودات حق استخدام، صافي	٧	٩٩٥,٣٨٢	١,٠٤٦,٨٥٦
إجمالي الموجودات غير المتداولة		٨,٥٠٢,٢٨٠	٤,١٥٩,٤٠٢
الموجودات المتداولة			
ذمم مدينة تجارية، صافي	٨	١٣,١٤٧,٠١٨	١٠,٠٢٤,٥١٧
مخزون	٩	٣,٧٥٣,١٢٦	٥,٦٠٥,٣٨٥
مصروفات مدفوعة مقدماً وموجودات متداولة أخرى	١٠	١٤,٦٤٣,١٩٩	٩,٠١٤,٤٩٣
النقد وما في حكمه	١١	١,٠٤٢,٤٢٩	٢,٠٤٦,٠٨٢
إجمالي الموجودات المتداولة		٣٢,٥٨٥,٧٧٢	٢٦,٦٩٠,٤٧٧
إجمالي الموجودات		٤١,٠٨٨,٠٥٢	٣٠,٨٤٩,٨٧٩
حقوق الملكية والمطلوبات			
حقوق الملكية			
رأس المال	١٢	١٣,٠٠٠,٠٠٠	١٣,٠٠٠,٠٠٠
احتياطي نظامي	١٣	٨٩٩,٣٩٦	٥٢٧,١١٢
أرباح مبقاة		٧,٩١٥,٩٧٩	٤,٥٦٥,٤٢٢
أرباح / (خسائر) إكتواريه		٢٠٠,٩٣٥	(٧٥,٤٨٧)
إجمالي حقوق الملكية		٢٢,٠١٦,٣١٠	١٨,٠١٧,٠٤٧
المطلوبات غير المتداولة			
قروض طويلة الاجل – الجزء غير المتداول	١٤	٣,٨٠٤,٩٢٨	١,٠٤٠,٦٢٠
مطلوبات عقود الايجار – الجزء غير المتداول	٧	٦٢١,٣٨٨	٧٠٠,٦٣٧
مزايا نهاية الخدمة للموظفين	١٦	٦٠٣,٣٧٥	٦٩٥,٤٢١
مستحق إلى أطراف ذات علاقة	١٧	٤١٢,٠٢٦	٣٧٩,٤٦٠
إجمالي المطلوبات غير المتداولة		٥,٤٤١,٧١٧	٢,٨١٦,١٣٨
المطلوبات المتداولة			
قروض طويلة الاجل – الجزء المتداول	١٤	٢,٧٨٢,٢٢٩	٤,٢٥١,٥٦٠
قروض قصيرة الاجل	١٥	٧,٨٩٠,٢٦٠	٢,٧٦٩,٨٨٤
مطلوبات عقود الايجار بموجب حق الاستخدام - الجزء المتداول	٧	٣٨٦,٤٥٦	٣١٤,١١٨
ذمم دائنة تجارية		٨٨٢,٧٢٥	١,١٤٩,٠١٩
مصروفات مستحقة ومطلوبات متداولة أخرى	١٨	١,٣٤١,١٨٦	١,٠١٢,٣٦٥
مخصص الزكاة	١٩	٣٤٧,١٦٩	٥١٩,٧٤٨
إجمالي المطلوبات المتداولة		١٣,٦٣٠,٠٢٥	١٠,٠١٦,٦٩٤
إجمالي المطلوبات		١٩,٠٧١,٧٤٢	١٢,٨٣٢,٨٣٢
إجمالي المطلوبات وحقوق الملكية		٤١,٠٨٨,٠٥٢	٣٠,٨٤٩,٨٧٩
التزامات محتملة وارتباطات رأس مالية	٣٠	-	-

المدير المالي — الرئيس التنفيذي — رئيس مجلس الادارة

تعتبر الايضاحات المرفقة من ١ الى ٣١ جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية.

شركة البخور الذكي للتجارة
س.ت. / ١٠١٠٢٨٤٥٠٢

شركة البخور الذكي للتجارة

(شركة مساهمة سعودية مقفلة)

قائمة الدخل الشامل

للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م

(المبالغ مدرجة بالريال السعودي ما لم يذكر خلاف ذلك)

	إيضاح	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م
الإيرادات	٢٠	٢٣,٠٨٨,٧٥٤	١٣,١٠٥,٨٦٠
تكلفة الإيرادات	٢١	(٨,٦٣٦,٠٨٢)	(٤,٦٩٢,٧٩٤)
مجمل الدخل		١٤,٤٥٢,٦٧٢	٨,٤١٣,٠٦٦
مصاريف بيعيه وتسويقية	٢٢	(٥,٦٦٨,٦٢٠)	(٥,٠١٦,٩٩٤)
مصاريف عمومية وادارية	٢٣	(٣,٥٣٢,٤٠٩)	(٢,٩٢٤,٦٧٠)
إيرادات أخرى		٧٧,٧٦٠	٥٢١,٨٥٠
(مخصص)/ عكس الخسائر الائتمانية المتوقعة	٢-٢٦	(٢٠٠,٠٠٠)	٤٩٣,٤٤٧
الدخل من التشغيل		٥,١٢٩,٤٠٣	١,٤٨٦,٦٩٩
تكاليف التمويل	٢٤	(٩٩٩,٩١٤)	(٤٦٣,٣٥٩)
صافى دخل السنة قبل الزكاة		٤,١٢٩,٤٨٩	١,٠٢٣,٣٤٠
الزكاة	١٩	(٤٠٦,٦٤٨)	(٢٥٢,٢٢١)
صافى دخل السنة		٣,٧٢٢,٨٤١	٧٧١,١١٩
ربحية السهم	٢٥	٢,٨٦	٠,٩٧
الدخل الشامل الأخر:			
بنود لن يتم إعادة تصنيفها لاحقًا ضمن قائمة الربح أو الخسارة:			
أرباح /(خسائر) إكتوارية من إعادة قياس مزايا نهاية الخدمة للموظفين	١٦	٢٧٦,٤٢٢	(٥٧,٨١٧)
إجمالى الدخل /(الخسارة) الشاملة الاخر للسنة		٢٧٦,٤٢٢	(٥٧,٨١٧)
اجمالى الدخل الشامل للسنة		٣,٩٩٩,٢٦٣	٧١٣,٣٠٢

المدير المالي

الرئيس التنفيذي

رئيس مجلس الادارة

شركة البخور الذكي للتجارة
س.ت. / ١٠١٠٢٨٤٥٠٢

تعتبر الإيضاحات المرفقة من ١ إلى ٣١ جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية.

CamScanner

شركة البخور الذكي للتجارة

(شركة مساهمة سعودية مقفلة)

قائمة التغيرات في حقوق الملكية

للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م

(المبالغ مدرجة بالريال السعودي ما لم يذكر خلاف ذلك)

	رأس المال	احتياطي نظامي	(خسائر)/ارباح اكتواريه	أرباح مبقاة	الإجمالي
الرصيد كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠م	١,٥٠٠,٠٠٠	٤٥٠,٠٠٠	(١٧,٦٧٠)	٥,٧٨٨,٣٤٥	٧,٧٢٠,٦٧٥
صافي دخل السنة	-	-	-	٧٧١,١١٩	٧٧١,١١٩
الخسارة الشاملة الأخرى	-	-	(٥٧,٨١٧)	-	(٥٧,٨١٧)
إجمالي الدخل الشامل للسنة	-	-	(٥٧,٨١٧)	٧٧١,١١٩	٧١٣,٣٠٢
محول إلى الاحتياطي النظامي	-	٧٧,١١٢	-	(٧٧,١١٢)	-
توزيعات ارباح (ايضاح ٢٩)	-	-	-	(٥٠٠,٠٠٠)	(٥٠٠,٠٠٠)
زيادة رأس المال (ايضاح ١٢)	١١,٥٠٠,٠٠٠	-	-	(١,٤١٦,٩٣٠)	١٠,٠٨٣,٠٧٠
الرصيد كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م	١٣,٠٠٠,٠٠٠	٥٢٧,١١٢	(٧٥,٤٨٧)	٤,٥٦٥,٤٢٢	١٨,٠١٧,٠٤٧
صافي دخل السنة	-	-	-	٣,٧٢٢,٨٤١	٣,٧٢٢,٨٤١
الخسارة الشاملة الأخرى	-	-	٢٧٦,٤٢٢	--	٢٧٦,٤٢٢
إجمالي الدخل الشامل للسنة	-	-	٢٧٦,٤٢٢	٣,٧٢٢,٨٤١	٣,٩٩٩,٢٦٣
محول إلى الاحتياطي النظامي	-	٣٧٢,٢٨٤	-	(٣٧٢,٢٨٤)	-
الرصيد كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م	١٣,٠٠٠,٠٠٠	٨٩٩,٣٩٦	٢٠٠,٩٣٥	٧,٩١٥,٩٧٩	٢٢,٠١٦,٣١٠

المدير المالي

الرئيس التنفيذي

رئيس مجلس الادارة

تعتبر الإيضاحات المرفقة من ١ إلى ٣١ جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية.

شركة البخور الذكي للتجارة
س.ت./ ١٠١٠٢٨٤٥٠٢

CamScanner

شركة البخور الذكي للتجارة
(شركة مساهمة سعودية مقفلة)
قائمة التدفقات النقدية
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م
(المبالغ مدرجة بالريال السعودي ما لم يذكر خلاف ذلك)

	إيضاح	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م
التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية			
صافي دخل السنة قبل الزكاة		٤,١٢٩,٤٨٩	١,٠٢٣,٣٤٠
التعديلات لـ:			
استهلاك ممتلكات ومعدات	٦	٨٥١,٩١٥	٧٥٣,١٧٢
إطفاء حق استخدام موجودات	٧	٥٢٨,٩٤٦	٣٠٦,٢٣٦
عكس / مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة	٢-٢٦	٢٠٠,٠٠٠	(٤٩٣,٤٤٧)
خسارة من استبعاد ممتلكات و معدات		(٢٦,١٨٨)	٣,٨٦٦
تكاليف التمويل	٢٤	٩٩٩,٩١٤	٤٦٣,٣٥٩
مخصص مزايا مكافأة نهاية الخدمة للموظفين		١٨٤,٣٧٦	٢٥٩,٠١٦
التغيرات في الموجودات والمطلوبات التشغيلية:		٦,٨٦٨,٤٥٢	٢,٣١٥,٥٤٢
مخزون		١,٨٥٢,٢٥٧	(٣٧٤,١١٠)
ذمم مدينة تجارية		(٣,٣٢٢,٥٠١)	(١,٢٤٠,٧٩٤)
مصروفات مدفوعة مقدماً وموجودات متداولة أخرى		(٥,٦٢٨,٦٧٠)	(٣,٣٨٧,٥٥٩)
ذمم دائنة تجارية		(٢٦٦,٢٩٤)	(١,٨٦٩,٨١٢)
مصروفات مستحقة ومطلوبات متداولة أخرى		٣٢٨,٨٢٢	(٩١,٥٣٩)
المستخدم في الأنشطة التشغيلية		(١٦٧,٩٣٤)	(٤,٦٤٨,٢٧٢)
مزايا نهاية الخدمة المدفوعة	١٦	-	(٣١,٥٥٥)
زكاة مدفوعة	٣-١٩	(٥٧٩,٢٢٧)	(١٩٢,٠٧٢)
صافي النقد المستخدم في الأنشطة التشغيلية		(٧٤٧,١٦١)	(٤,٨٧١,٨٩٩)
التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية			
مدفوعات لشراء ممتلكات ومعدات	٦	(٥,٢٩١,٨٥٥)	(٣٣٩,٠١٨)
المحصل من استبعاد ممتلكات ومعدات		٧١,٧٤٠	٥,٥٠٠
صافي النقد المستخدم في الأنشطة الاستثمارية		(٥,٢٢٠,١١٥)	(٣٣٣,٥١٨)
التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية			
مطلوبات عقود الايجار المدفوعة		(٦٢٤,٣٥٩)	(٤٠٦,٩٤٠)
المحصل من قروض طويلة الأجل		٦,٠٠٠,٠٠٠	-
المسدد من قروض طويلة الأجل		(٥,٥٦٤,٩٦١)	(١,٥٢٣,٢٣٨)
قروض قصيرة بالصافي		٥,١٢٠,٣٧٦	(١,٨٨٣,٨٧٨)
مستحق لأطراف ذات علاقة		٣٢,٥٦٧	(٢,٥٣٤,٤٤٢)
المحصل من رأس المال	١٢-ب	-	٨,٧٤٠,٥٠٠
توزيعات أرباح مدفوعة	٢٩	-	(٥٠٠,٠٠٠)
صافي النقد الناتج من الأنشطة التمويلية		٤,٩٦٣,٦٢٣	١,٨٩٢,٠٠٢
صافي التغير في النقد وما في حكمه		(١,٠٠٣,٦٥٣)	(٣,٣١٣,٤١٥)
النقد وما في حكمه في بداية السنة	١١	٢,٠٤٦,٠٨٢	٥,٣٥٩,٤٩٧
النقد وما في حكمه في نهاية السنة	١١	١,٠٤٢,٤٢٩	٢,٠٤٦,٠٨٢
معاملات غير نقدية:			
حق استخدام اصول والتزام ايجار		(٤٧٧,٤٧٢)	٧٦٥,٢١٩
ارباح اكتواريه في التزامات الموظفين		(٢٧٦,٤٢٢)	٥٧,٨١٧

تعتبر الإيضاحات المرفقة من (١) إلى (٣٠) جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية.

المدير المالي | الرئيس التنفيذي | رئيس مجلس الادارة

شركة البخور الذكي للتجارة
س.ت. / ١٠١٠٢٨٤٥٠٢

شركة البخور الذكي للتجارة

(شركة مساهمة سعودية مقفلة)

إيضاحات حول القوائم المالية

للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م

(المبالغ مدرجة بالريال السعودي ما لم يذكر خلاف ذلك)

١- **التنظيم والنشاط**

تأسست شركة البخور الذكي للتجارة ("الشركة") كشركة سعودية ذات مسئولية محدودة، مسجلة في الرياض بالمملكة العربية السعودية بتاريخ ٦ ربيع الثاني ١٤٣١ هـ (الموافق ٢١ مارس ٢٠١٠م) بموجب سجل تجاري رقم ١٠١٠٢٨٤٥٠٢.

بتاريخ ٢ محرم ١٤٤٢هـ الموافق ١١ أغسطس ٢٠٢١م قرر الشركاء بتحويل الكيان القانوني للشركة من شركة ذات مسئولية محدودة إلى شركة مساهمة مقفلة بمالها من حقوق وما عليها من التزامات .تمت الموافقة على الترخيص بتحول شركة البخور الذكي للتجارة من شركة ذات مسؤولية محدودة إلى (شركة مساهمة مقفلة) بناءاً على القرار الوزاري رقم ٥٠٥ بتاريخ ٢٩ محرم ١٤٤٣هـ.

يقع المكتب المسجل للشركة في العنوان التالي:

ص ب: ٧٥٢٠

الرياض ٤٢٨٩

طريق أبوبكر الصديق، حي الياسمين

يتمثل نشاط الشركة في صناعة مستحضرات تعطير الغرف و ازالة الروائح، صناعة العود ودهن العود، صنع البخور، صناعة مستحضرات التجميل، البيع بالجملة للسلع الصيدلانية، البيع بالجملة لمستحضرات وصابون التجميل، البيع بالجملة للعود و البخور، البيع بالجملة للهدايا والكماليات، أنشطة مستودعات الأدوية.

لدى الشركة الفروع الموضحة أدناه:

١- شركة البخور الكي للتجارة بموجب السجل التجاري رقم (١١٠٣٤٠٨٥٢) صادر من الرياض بتاريخ ١٤٣٣/٧/١٣هـ

٢- مصنع شركة البخور الذكي بموجب السجل التجاري رقم (١٠١٨٠٠٥٩٠) صادر من حريملاء بتاريخ ١٤٣٨/١/١٩ هـ

٣- البخور الذكي بموجب السجل التاجري رقم (٤٦٥٠٠٨١٥٦٦) صادر من المدينة المنورة بتاريخ ١٤٣٨/١/١١ هـ

٤- فرع شركة البخور للتجارة بموجب السجل التجاري رقم (١١٢٨١٨١٨٢٧) صادر من عنيزة من بتاريخ ١٤٤٠/٥/١٨هـ

٥- فرع شركة البخور للتجارة بموجب السجل التجاري رقم (٣٥٥٠١٢٦١٧٣) صادر من تبوك من بتاريخ ١٤٤٠/٤/١٨ هـ

٦- فرع شركة البخور للتجارة بموجب السجل التجاري رقم (١١٢٨١٨١٦٤٤) صادر من عنيزة من بتاريخ ١٤٤٠/٤/١٨هـ

٧- فرع شركة البخور الذكي للتجارة بموجب السجل التجاري رقم (١٣٨٠٦٩٩) صادر من دبي بتاريخ ٢٠١٨/١٢/١٧هـ

٢- **أسس الاعداد والقياس**

أ- **بيان الالتزام**

تم إعداد هذه القوائم المالية "القوائم المالية" وفقاً للمعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

ب- **أسس القياس**

تم إعداد القوائم المالية وفقا لمبدأ التكلفة التاريخية بإستثناء منافع نهاية خدمة الموظفين مدرجة بالقيمة الحالية للالتزامات المستقبلية باستخدام الوحدة الائتمانية المتوقعة. ووفقاً لمبدأ الاستحقاق ومفهوم الاستمرارية.

ج- **عملة العرض والنشاط**

يتم عرض هذه القوائم المالية بالريال السعودي وهي العملة الوظيفية للشركة وكذلك عملة العرض.

٣- **المعايير الجديدة والتعديلات على المعايير والتفسيرات**

٣-١ التعديلات:

يسري عدد من التعديلات الجديدة على المعايير، الموضحة أدناه، خلال العام الحالي ولكن ليس لها تأثير مادي على القوائم المالية للشركة، باستثناء ما هو مشار إليه أدناه.

التعديلات الجديدة على المعايير الصادرة والمطبقة اعتباراً من عام ٢٠٢٢م

التعديلات على المعايير	الوصف	سارية للفترات السنوية ابتداءً من أو بعد تاريخ	ملخص للتعديلات
معيار المحاسبة الدولي رقم ٣٧	العقود المتوقع خسارتها تكاليف الوفاء بالعقود	١ يناير ٢٠٢٢م	تحدد التعديلات أن "تكلفة تنفيذ" العقد تشمل التكاليف المتعلقة مباشرة بالعقد. وتنطبق هذه التعديلات على العقود التي لم تفِ بها الشركة بجميع التزاماتها بداية من أول فترة تطبق فيها الشركة ذلك التعديل.
المعيار الدولي للتقرير المالي رقم ١٦ والمعيار الدولي للتقرير المالي رقم ٩ ومعيار المحاسبة الدولي رقم ٤١ والمعيار الدولي للتقرير المالي رقم ١	التعديلات السنوية على المعايير الدولية للتقرير المالي ٢٠١٨م-٢٠٢٠م	١ يناير ٢٠٢٢م	المعيار الدولي للتقرير المالي رقم ١٦: يزيل التعديل توضيح إعادة التعويض لسداد تحسينات العقارات المستأجرة. المعيار الدولي للتقرير المالي رقم ٩: يوضح التعديل أنه عند تطبيق اختبار "١٠ في المائة" لتقييم ما إذا كان سيتم إلغاء الاعتراف بالتزام مالي، لا تشمل المنشأة سوى الرسوم المدفوعة أو المستلمة بين المنشأة (المقترض) والمقرض. يجب تطبيق التعديل بأثر مستقبلي على التعديلات والتبادلات التي تحدث في أو بعد التاريخ الذي تطبق فيه المنشأة التعديل لأول مرة. معيار المحاسبة الدولي رقم ٤١: يلغي التعديل مطلب معيار المحاسبة الدولي رقم ٤١ للمنشآت لاستبعاد التدفقات النقدية للضرائب عند قياس القيمة العادلة. المعيار الدولي للتقرير المالي رقم ١: يتيح التعديل إعفاءً إضافياً للشركة التابعة أن تصبح مطبق لأول مرة بعد الشركة الأم فيما يتعلق بمحاسبة فروق الترجمة التراكمية.
معيار المحاسبة الدولي رقم ١٦	الممتلكات والآلات والمعدات - العائدات قبل الاستخدام المقصود	١ يناير ٢٠٢٢م	تحظر التعديلات خصم من تكلفة أي بند من بنود الممتلكات والآلات والمعدات أي عائدات من بيع البنود المنتجة قبل أن يصبح هذا الأصل متاحاً للاستخدام. بالإضافة إلى ذلك، توضح التعديلات أيضاً معنى "اختبار ما إذا كان أحد الأصول يعمل بشكل صحيح".
المعيار الدولي للتقرير المالي رقم ٣	إطار مفاهيم التقرير المالي	١ يناير ٢٠٢٢م	تم تحديث التعديل ككل للمعيار الدولي لإعداد التقرير المالي رقم ٣ بحيث يشير إلى الإطار المفاهيمي لعام ٢٠١٨م بدلاً من إطار عام ١٩٨٩م.

٣- **المعايير الجديدة والتعديلات على المعايير والتفسيرات (تتمة)**

٣-٢ المعايير الجديدة والتعديلات والمعايير الدولية للتقرير المالي المعدلة الصادرة ولكنها لم تصبح سارية المفعول بعد

لم تطبق الشركة المعايير الدولية للتقرير المالي الجديدة والمعدلة والتعديلات التالية على المعايير الدولية للتقرير المالي والتي تم إصدارها ولكن لم تصبح سارية المفعول بعد.

التعديلات على المعايير	الوصف	سارية للفترات السنوية ابتداءً من أو بعد تاريخ	ملخص للتعديلات
المعيار الدولي للتقرير المالي رقم ١٧	عقود التأمين	١ يناير ٢٠٢٣م	يعتبر هذا المعيار المحاسبي الجديد الشامل لعقود التأمين التي تغطي الاعتراف والقياس والعرض والإفصاح. بمجرد دخوله حيز التنفيذ، سيحل المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ١٧ (إلى جانب تعديلاته اللاحقة) محل المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ٤ عقود التأمين (المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ٤) الذي تم إصداره في عام ٢٠٠٥م.
معيار المحاسبة الدولي رقم ١	تصنيف المطلوبات على أنها متداولة أو غير متداولة	١ يناير ٢٠٢٣م	أوضح التعديل ما هو المقصود بالحق في تأجيل التسوية، وأن الحق في التأجيل يجب أن يكون موجودًا في نهاية فترة التقرير، وأن هذا التصنيف لا يتأثر باحتمالية ممارسة المنشأة لحقها في التأجيل وذلك فقط إذا كان متضمناً المشتقات في التزام قابل للتحويل هي نفسها أداة حقوق ملكية ولن تؤثر شروط الالتزام على تصنيفها.
معيار المحاسبة الدولي رقم ١ وبيان الممارسة رقم ٢	الإفصاح عن السياسات المحاسبية	١ يناير ٢٠٢٣م	يتعامل هذا التعديل مع مساعدة المنشآت في تحديد السياسات المحاسبية التي يجب الإفصاح عنها في القوائم المالية.
معيار المحاسبة الدولي رقم ٨	تعديل تعريف التقدير المحاسبي	١ يناير ٢٠٢٣م	هذه التعديلات بخصوص تعريف التقديرات المحاسبية لمساعدة المنشآت على التمييز بين السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية.
معيار المحاسبة الدولي رقم ١٢	ضرائب الدخل	١ يناير ٢٠٢٣م	يتناول هذا التعديل توضيحاً بخصوص محاسبة الضرائب المؤجلة على المعاملات مثل عقود الإيجار والتزامات وقف التشغيل.
تعديل على المعيار الدولي للتقرير المالي رقم ١٠ ومعيار المحاسبة الدولي رقم ٢٨	بيع أو المساهمة في الأصول بين المستثمر والشريك أو المشروع المشترك	لا ينطبق	تتعامل التعديلات على المعيار الدولي للتقرير المالي رقم ١٠ ومعيار المحاسبة الدولي رقم ٢٨ مع المواقف التي يكون فيها بيع أو مساهمة في الأصول بين مستثمر وشركته الزميلة أو مشروع مشترك. على وجه التحديد، تنص التعديلات على أن المكاسب أو الخسائر الناتجة عن فقدان السيطرة على شركة تابعة.

تتوقع الإدارة أن يتم اعتماد تفسيرات وتعديلات المعايير الجديدة هذه في القوائم المالية للمجموعة عندما تكون قابلة للتطبيق، وقد لا يكون لتطبيق هذه التفسيرات والتعديلات أي تأثير جوهري على القوائم المالية للشركة في فترة التطبيق الأولي.

٤- السياسات المحاسبية الهامة

السياسات المحاسبية الرئيسية المطبقة في إعداد هذه القوائم المالية تم تطبيقها بصورة ثابتة على كافة الفترات المعروضة، ما لم يذكر خلاف ذلك، فيما يلي ملخص بالسياسات المحاسبية الهامة المطبقة من قبل الشركة.

٤-١ تصنيف الموجودات والمطلوبات كمتداولة وغير متداولة

تقوم الشركة بإظهار الموجودات والمطلوبات في قائمة المركز المالي كمتداولة/ غير متداولة. تعتبر الموجودات متداولة وذلك:

- عندما يتوقع تحققها أو ينوي بيعها أو استنفادها خلال دورة العمليات العادية،
- في حالة اقتنائها بشكل أساسي لأغراض المتاجرة،
- عندما يتوقع تحققها خلال اثني عشر شهراً بعد الفترة المالية، أو
- عندما تكون نقدية وشبه نقدية ما لم تكن هناك قيود على استبدالها أو استخدامها لسداد أية مطلوبات لمدة لا تقل عن اثني عشر شهراً بعد الفترة المالية.

تصنف الشركة كافة الموجودات الأخرى كموجودات غير متداولة.

تعتبر المطلوبات متداولة وذلك:

- عندما يتوقع سدادها خلال دورة العمليات العادية،
- في حالة اقتنائها بشكل أساسي لأغراض المتاجرة،
- عندما تستحق السداد خلال اثني عشر شهراً بعد الفترة المالية، أو
- عند عدم وجود حق غير مشروط لتأجيل سداد المطلوبات لمدة لا تقل عن اثني عشر شهراً بعد الفترة المالية.

تصنف الشركة كافة المطلوبات الاخرى كمطلوبات غير متداولة.

٤-٢ قياس القيمة العادلة

تقوم الشركة بقياس الأدوات المالية بالقيمة العادلة بتاريخ كل قائمة مركز مالي. القيمة العادلة هي السعر الذي سيتم استلامه لبيع موجودات ما أو سداده لتحويل مطلوبات ما بموجب معاملة نظامية تتم بين متعاملين في السوق بتاريخ القياس. يحدد قياس القيمة العادلة بافتراض أن معاملة بيع الموجودات أو تحويل المطلوبات ستتم إما:

- في السوق الرئيسي للموجودات أو المطلوبات أو

- في حالة عدم وجود السوق الرئيسي، في أكثر الأسواق المتقدمة الخاصة بالموجودات أو المطلوبات.

إن السوق الرئيسي أو السوق الأكثر تقدماً يجب أن يكون قابلاً للوصول إليه من قبل الشركة. يتم القيمة العادلة للموجودات أو المطلوبات بافتراض أن المتعاملين في السوق سيستفيدون عند تسعير الموجودات والمطلوبات وأنهم يسعون لتحقيق أفضل مصالحهم الاقتصادية.

يأخذ قياس القيمة العادلة للموجودات غير المالية بعين الاعتبار مقدرة المتعاملين في السوق على تحقيق منافع اقتصادية عن طريق الاستخدام الأفضل والأقصى للأصل أو بيعه لمتعاملين آخرين في السوق يستخدمون الأصل على النحو الأفضل وبأقصى حد.

تستخدم الشركة طرق تقويم ملائمة وفقاً للظروف، وتتوفر بشأنها بيانات كافية لقياس القيمة العادلة وزيادة استخدام المدخلات القابلة للملاحظة وتقليل استخدام المدخلات غير القابلة للملاحظة.

٤- السياسات المحاسبية الهامة(تتمة)

٤-٢ قياس القيمة العادلة (تتمة)

تصنف كافة الموجودات والمطلوبات التي يتم قياسها بالقيمة العادلة أو الافصاح عنها في القوائم المالية ضمن التسلسل الهرمي لمستويات القيمة العادلة المذكورة أدناه على أساس مدخلات المستوى الأدنى الهامة لقياس القيمة العادلة ككل:

المستوى الأول: الأسعار المتداولة في سوق نشط لموجودات أو مطلوبات مماثلة (أي بدون تعديل أو تجديد الأسعار).

المستوى الثاني: طرق تقويم تعتبر مدخلات المستوى الأدنى - الهامة لقياس القيمة العادلة - قابلة للملاحظة بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

المستوى الثالث: طرق تقويم تعتبر مدخلات المستوى الأدنى - الهامة لقياس القيمة العادلة - غير قابلة للملاحظة.

بالنسبة للموجودات والمطلوبات التي يتم إثباتها في القوائم المالية بشكل متكرر، تقوم الشركة بالتأكد فيما إذا تم التحويل بين التسلسل الهرمي لمستويات القيمة العادلة وذلك بإعادة تقويم التصنيف (على أساس مدخلات المستوى الأدنى الهامة لقياس القيمة العادلة ككل) في نهاية كل فترة مالية.

تقوم الشركة بتحديد السياسات والإجراءات لكل من قياس القيمة العادلة المتكرر وقياس القيمة العادلة غير المتكرر.

وبتاريخ إعداد كل قوائم مالية، تقوم الشركة بتحليل التغيرات في قيمة الموجودات والمطلوبات المراد إعادة قياسها أو إعادة تقويمها طبقاً للسياسات المحاسبية للشركة. ولأغراض هذا التحليل، تقوم لجنة التقييم بالتحقق من المدخلات الرئيسية المستخدمة في آخر تقييم وذلك بمطابقة المعلومات المستخدمة في احتساب التقييم مع العقود والمستندات ذات العلاقة الأخرى.

كما تقوم الشركة بمقارنة التغيرات في القيمة العادلة لكل أصل أو مطلوبات مع المصادر الخارجية ذات العلاقة للتأكد فيما إذا كان التغيير مناسباً.

ولغرض الإفصاح عن القيمة العادلة، قامت الشركة بتحديد فئات الموجودات والمطلوبات على أساس طبيعة وخصائص ومخاطر الموجودات والمطلوبات والتسلسل الهرمي لمستويات قياس القيمة العادلة المذكورة أعلاه.

٤-٣ النقد وما في حكمه

ولأغراض إعداد قائمة التدفقات النقدية يتكون بند النقد وما في حكمه من نقد بالصندوق والحسابات الجارية وودائع لدى البنوك والاستثمارات الأخرى قصيرة الأجل عالية السيولة ذات الاستحقاق الأصلي خلال ثلاثة أشهر أو أقل من تاريخ الحيازة والتي يمكن تحويلها بسهولة إلى مبلغ نقدي محدد وتخضع لمخاطر غير جوهرية للتغير في القيمة، المطلوبات تحت الطلب والسحب على المكشوف والتي يتم دفعها عند الطلب يتم خصمها.

٤-٤ المخزون

يتضمن المخزون الإنتاج التام، الإنتاج تحت التشغيل، المواد الخام، مستلزمات المخازن ، وتدرج بالتكلفة أو صافي القيمة القابلة للتحقق أيهما أقل. تتضمن التكلفة تكلفة المواد وجميع المصروفات المتعلقة مباشرة بعملية التصنيع وكذلك القدر المناسب من التكاليف الأخرى، بناء على القدرة التشغيلية العادية. وتشمل تكلفة المنتجات النهائية تكلفة المواد الخام والعمالة ومصاريف الإنتاج العامة المناسبة. يتم تحديد تكلفة المخزون باستخدام الوادر أولاً صادر اولاً.

تتكون صافي القيمة القابلة للتحقق من سعر البيع التقديري خلال السير الاعتيادي للأعمال بعد خصم تكاليف الانتاج الاضافية للإكمال ومصروفات البيع والتسويق.

تقوم الشركة بمراجعة القيمة الدفترية للمخزون بشكل منتظم، وعند الحاجة، يتم تخفيض المخزون إلى صافي القيمة القابلة للتحقق أو يتم تكوين مخصص للتقادم في حالة وجود أي تغيير في نمط الاستخدام و / أو الشكل المادي للمخزون ذات الصلة.

٤- السياسات المحاسبية الهامة(تتمة)

٤-٥الممتلكات والمعدات

يتم الاعتراف بالممتلكات والمعدات مبدئيا بتكلفة الإقتناء، بما في ذلك أية تكاليف منسوبة مباشرة لإعادة الموجودات إلى الموقع والحالة اللازمة لتمكينها من العمل بالطريقة التي تنشدها إدارة الشركة. يتم قياس هذه الموجودات لاحقاً بالتكلفة ناقصا الاستهلاك المتراكم وخسائر الانخفاض في القيمة المتراكمة إن وجدت.

عندما يكون للمكونات الرئيسية لبنود الممتلكات والمعدات أعمار إنتاجية مختلفة، يتم المحاسبة عنها كبنود منفصلة في الممتلكات والمعدات. يتم تحميل الاستهلاك على قائمة الدخل الشامل واحتسابه بطريقة القسط الثابت لتوزيع تكاليف الموجودات ذات العلاقة بعد خصم القيم المتبقية على مدى الأعمار الإنتاجية المقدرة لكل بند من الممتلكات والآلات والمعدات. وفيما يلي نسب الاستهلاك المقدرة للموجودات:

بيـــان	السنوات
مركبات (سيارات و درجات نارية)	٨
تحسينات على مباني مستأجرة	٥ أو فترة الايجار ايهما اقل
أثاث ومفروشات	٧
آلات ومعدات	١٢
أجهزة الحاسب الآلي	٥

الانخفاض في القيمة

يتم مراجعة القيم الدفترية للممتلكات والمعدات بغرض تحديد ما إذا كان هناك انخفاض في قيمتها، وذلك في وجود أحداث أو تغيرات في الظروف تشير الى ان القيمة الدفترية قد لا تكون قابلة للاسترداد. عند وجود ذلك المؤشر، وعندما تتجاوز القيمة الدفترية للأصل قيمته القابلة للاسترداد والتي تمثل القيمة العادلة للأصل بعد خصم تكاليف البيع أو قيمته الاستخدامية، أيهما أعلى.

يتم تحديد الوحدة المولدة للنقد التي يتم قياس الانخفاض في قيمتها بأنها أصغر مجموعة محددة من الموجودات التي تنتج تدفقات نقدية مستقلة بشكل كبير عن التدفقات النقدية الداخلة من الأصول او مجموعات الأصول الأخرى. يتم تخفيض القيمة الدفترية للأصل مباشرة الى قيمته القابلة للاسترداد إذا كانت القيمة الدفترية للأصل أكبر من قيمته المقدرة القابلة للاسترداد.

يتم تحميل مصاريف الإصلاح والصيانة على قائمة الدخل الشامل. تتم رسملة مصاريف الإصلاح والصيانة التي تزيد من قيمة الأصول أو تزيد من عمرها الإنتاجي بشكل جوهري.

تتم مراجعة طريقة الاستهلاك وتقديرات القيمة المتبقية وتقديرات الأعمار الإنتاجية سنوياً.

يتم التوقف عن إثبات أي بند من بنود الممتلكات والمعدات وأي جزء هام تم إثباته في البداية وذلك عند الاستبعاد أو عند عدم وجود منافع مستقبلية متوقعة من الاستعمال أو الاستبعاد. تدرج أي أرباح أو خسائر ناتجة عن التوقف عن إثبات أي أصل (التي يتم احتسابها كفرق بين صافي متحصلات الاستبعاد والقيمة الدفترية الأصل) في قائمة الدخل الشامل وذلك عند التوقف عن إثبات الأصل. يتم تخفيض القيمة الدفترية للأصل فورا إلى قيمته القابلة للاسترداد في حالة زيادة القيمة الدفترية للأصل عن القيمة القابلة للاسترداد المقدرة له.

٤- السياسات المحاسبية الهامة(تتمة)

٤-٦مشروعات تحت التنفيذ

يتم إظهارالأعمال الرأسمالية قيد التنفيذ بالتكلفة ناقصا أية خسائر انخفاض في القيمة. يتم تحميل جميع النفقات المتعلقة بالموجودات المحددة التي تم تكبدها أثناء فترة الإنشاء والتشييد و التركيب. يتم تحويل تكلفة المشروع إلى الفئة المناسبة من الممتلكات وألآت والمعدات عندما تكون جاهزة للإستخدام. وتشمل تكلفة المشروع تكاليف الشراء والتكاليف التي تعزى بصورة مباشرة وغير مباشرة إلى جلب المشروع للاستخدام.

٤-٧ الزكاة

وفقا لأنظمة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك ("الهيئة")، تخضع الشركة للزكاة. يتم إثبات مخصص الزكاة للشركة ويحمل على قائمة الدخل الشامل. ويتم احتساب مطلوبات الزكاة الإضافية، إن وجدت، والتي تتعلق بالربوط على سنوات سابقة من قبل الهيئة العامة للزكاة والدخل في الفترة التي يتم فيها إصدار الربوط النهائية.

تقوم الشركة باستقطاع ضرائب على بعض المعاملات مع الأطراف غير المقيمين في المملكة العربية السعودية حسب نظام الضريبة بالمملكة العربية السعودية.

إن الشركة مؤهلة بالدرجة الأولى لدفع الزكاة فقط. وحيث أن عكس فروقات التوقيت، إن وجد، ليس من المتوقع أن يكون له أي تأثير جوهري على مبلغ الزكاة في المستقبل المنظور، وبالتالي لم يتم الأعتراف بأي التزام أو أصل ضريبي مؤجل في هذه القوائم المالية.

٤-٨ مز ايا نهاية الخدمة للموظفين

٤-٨-١ الالتزامات قصيرة الأجل

إن الالتزامات المتعلقة بالأجور والرواتب، بما في ذلك المنافع غير النقدية والإجازات المتراكمة وتذاكر السفر المتوقع سدادها بالكامل خلال اثني عشر شهراً بعد انتهاء الفترة التي يقوم فيها الموظفين بتقديم الخدمات ذات العلاقة، يتم إثباتها بخصوص خدمات الموظفين حتى نهاية فترة إعداد القوائم المالية وتقاس بالمبالغ المتوقع دفعها عند تسوية الالتزامات. يتم عرض التزامات منافع الموظفين الحالية في قائمة المركز المالي.

٤-٨-٢ الالتزامات الأخرى المتعلقة بمنافع الموظفين طويلة الأجل

إن الالتزامات الأخرى المتعلقة بمنافع الموظفين طويلة الأجل (بما في ذلك مكافآت الخدمة المستمرة وإجازة الخدمة الطويلة والإجازة السنوية التي لا يتوقع سدادها بالكامل خلال اثني عشر شهراً بعد انتهاء الفترة التي يقدم فيها الموظفين الخدمة طويلة ذات العلاقة) يتم قياسها بالقيمة الحالية للدفعات المستقبلية المتوقعة التي تم إجراؤها بشأن الخدمات التي يقدمها الموظفين حتي نهاية فترة إعداد القوائم المالية باستخدام طريقة الوحدة الائتمانية المتوقعة، وتسجل كإلتزامات غير متداولة، يتم الأخذ بعين الاعتبار مستويات الأجور والرواتب المستقبلية المتوقعة، واستقالات الموظفين، ومعدلات تقليص الأيدي العاملة، وفترات الخدمة. يتم خصم المدفوعات المستقبلية بإستخدام عوائد السوق في نهاية فترة إعداد القوائم المالية على سندات الحكومية او الشركات ذات الجودة العالية بشروط وعملات تتطابق قدر الإمكان مع التدفقات النقدية الصادرة المستقبلية المقدرة. يتم إثبات إعادة القياس نتيجة لتسويات التغيرات في الافتراضات الاكتوارية في قائمة الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر.

تظهر الإلتزامات كالتزامات متداولة فى قائمة المركز المالى، لم يكن لدى الشركة حق غير مشروط لتأجيل السداد لمدة ١٢ شهراًعلى الأقل بعد فترة إعداد القوائم المالية بغض النظر عن تاريخ السداد الفعلي.

إن صافي الموجودات أو التزامات التقاعد المثبتة في قائمة المركز المالي المتعلقة ببرنامج المنافع المحددة لما بعد انتهاء فترة الخدمة يمثل القيمة العادلة لأصول البرنامج، إن وجدت، ناقصة القيمة الحالية لالتزام المنافع المحددة المتوقعة بتاريخ إعداد القوائم المالية.

يحتسب مخصص مزايا نهاية الخدمة للموظفين وفقاً لطريقة تكلفة الوحدة المتوقعة طبقاً لمعيار المحاسبة الدولي للمحاسبة رقم ١٩ "منافع الموظفين" مع الأخذ في الاعتبار نظام العمل بالمملكة العربية السعودية، يتم الاعتراف بالمخصص بناءً على القيمة الحالية لالتزامات المزايا المحددة. يتم احتساب القيمة الحالية لالتزامات المزايا المحددة باستخدام افتراضات لمتوسط النسبة السنوية لزيادة الرواتب ومتوسط فترة عمل الموظفين ومعدل الخصم المناسب.

٤- السياسات المحاسبية الهامة(تتمة)

٤-٨ مزايا نهاية الخدمة للموظفين (تتمة)

٤-٨-٢ الالتزامات الأخرى المتعلقة بمنافع الموظفين طويلة الأجل (تتمة)

يتم احتساب الافتراضات المستخدمة على أساس ثابت لكل فترة وتعكس أفضل تقدير للإدارة. وتحدد معدلات الخصم بناءاً على أفضل التقديرات المتوفرة عن العائدات السائدة في السوق المتوفرة حالياً في تاريخ القوائم المالية بالرجوع إلى منحنى مقايضات أسعار العمولات في المملكة العربية السعودية أو أساس آخر،إذ ينطبق ذلك.

تم احتساب تكاليف التزامات المنافع المحددة على أساس السنة حتى تاريخه بإستخدام تكاليف التقاعد المحددة إكتوارياً في نهاية السنة المالية، بعد تعديلها بالتقلبات الهامة التي تطرأ على السوق وبأي أحداث هامة تقع لمرة واحدة يتم تمديد الالتزامات الإكتوارية استناداً للافتراضات في بداية السنة. وفي حالة وجود تغيرات هامة في الافتراضات أو الترتيبات خلال الفترة فإنه يجب إعادة قياس هذه الالتزامات.

يتم إثبات أرباح وخسائر إعادة القياس الناتجة عن التسويات والتغيرات في الافتراضات الاكتوارية في الفترة التي تحدث فيها بنود الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر. يتم إثبات التغيرات في القيمة الحالية لالتزامات المنافع المحددة الناتجة عن تعديلات البرنامج أو تقليص الأيدي العاملة مباشرة في قائمة الدخل الشامل كتكاليف خدمة سابقة.

يتم إثبات تكاليف الخدمات الحالية والسابقة المتعلقة بمنافع ما بعد انتهاء الخدمة مباشرة في قائمة الدخل الشامل بينما يتم تسجيل الزيادة في الالتزام بمعدلات الخصم المستخدمة كتكاليف تمويلية. إن أية تغيرات في صافي الالتزامات نتيجة لعمليات التقويم الإكتوارية والتغيرات في الافتراضات يتم إعادة قياسها في بنود الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر.

تتعرض خطة الشركة لمخاطر اكتوارية مثل مخاطر الخصم ومخاطر الرواتب.

تم إجراء آخر تقييم اكتواري للقيمة الحالية لمخصص مكافأة نهاية الخدمة في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م.

٤-٩ الاعتراف بالإيرادات

يتم إثبات الإيرادات من العقود مع العملاء بإستخدام نموذج من خمس خطوات

١. تحديد العقد.
٢. تحديد التزامات الأداء.
٣. تحديد سعر المعاملة.
٤. تخصيص سعر المعاملة على التزامات الأداء.
٥. إثبات الإيرادات عندما تقوم الشركة بالوفاء بالتزامات الأداء.

توقيت الاعتراف بالإيرادات يكون إما عند نقطة زمنية أو على مدى زمني يعتمد على الوفاء بأداء الالتزام عن طريق تحويل السيطرة على السلع أو الخدمات إلى العميل.

يتم قياس الايراد على أساس العرض المحدد في العقد مع العميل وتستثنى المبالغ التي يتم تحصيلها نيابة عن أطراف اخرى. تعترف الشركة بالإيرادات عند تحويل السيطرة على المنتجات أو الخدمات المقدمة للعميل.

عندما تفي الشركة بالتزام الأداء من خلال تقديم الخدمات المتعهد بها، فإنها تقوم بإنشاء أصل قائم على عقد وذلك بقيمة المقابل الذي يحققه الأداء. وعندما يتجاوز مبلغ المقابل المستلم من العميل مبلغ الإيراد المثبت، فإنه ينشأ عن ذلك التزام العقد.

كما يجب الوفاء بمعايير الإثبات المحددة المبينة أدناه قبل إثبات الإيرادات.

٤- السياسات المحاسبية الهامة(تتمة)

٤-٩ الاعتراف بالإيرادات (تتمة)

توزيع التزامات الأداء

في بعض الحالات، تحدد الشركة خدمات التوصيل على أنها منفصلة عن بيع البضائع. يتم ذلك عندما يكون التسليم محل المشتري وتقدم خدمات التوصيل إلى موقع المشتري. تخصص الشركة جزءًا من إجمالي سعر المعاملة لتقديم الخدمات بناءً على أفضل تقدير لخدمة مماثلة.

التسعير المتغير – التسعير المبدئي

قد يتم بيع بعض المنتجات في بعض الأسواق بترتيبات تسعير متغيرة. تحدد هذه الترتيبات أن السعر المبدئي يتم تحميله على العميل في وقت نقل التحكم على المنتجات بينما لا يمكن تحديد السعر النهائي للمنتجات إلا بالرجوع إلى فترة زمنية تنتهي بعد ذلك الوقت. في مثل هذه الحالات، وبغض النظر عن الصيغة المستخدمة لتحديد الأسعار الأولية والنهائية، يتم تسجيل الإيرادات في وقت نقل السيطرة على المنتجات بمبلغ يمثل المبلغ النهائي المتوقع من المقابل الذي تتلقاه الشركة.

بيع البضائع

عادة ماتتضمن عقود الشركة المبرمة مع العملاء لبيع منتجاتها. وقد خلصت الشركة إلى أنه يجب الاعتراف بالايراد من بيع العود والمنتجات الاخرى في النقطة الزمنية التي تُحول عندها السيطرة على الاصل الى العميل، وذلك عادة عند التسليم. يتم تسجيل الإيرادات من بيع البضاعة بالقيمة العادلة للعوض المستلم او المستحق القبض بعد خصم المرتجعات و المخصصات والخصومات التجارية.

حقوق الارجاع

بعض العقود تمنح العميل الحق في ترجيع البضائع خلال فترة معينة، في حال لم يستوف المخزون معايير الجودة. تم تقييم العقود التي يقوم بموجبها العميل بمبادلة المنتجات ذات العيوب مقابل منتج أفضل وفقا لمعيار المحاسبة الدولي (٣٧).

إيرادات أخرى

يتم إثبات الإيرادات الأخرى بعد تقديم الخدمات وفقًا للاتفاقيات والعقود المبرمة مع العملاء .

٤-١٠ المصروفات التشغلية

تكلفة الايرادات

تمثل تكلفة الايرادات جميع المصروفات العائدة مباشرةً أو العرضية المتعلقة بجوهر الانشطة التشغيلية للشركة.

مصاريف بيعية وتسويقية

تتضمن هذه المصروفات التكلفة المتكبدة لتنفيذ أو تسهيل أنشطة البيع بالمجموعة. تتضمن هذه التكاليف رواتب موظفي المبيعات والتسويق والتوزيع والمصاريف اللوجستية.

المصاريف العمومية والادارية

يتعلق هذا البند بالمصاريف التشغيلية التي لا تتعلق مباشرة ببيع أي بضائع. يتضمن ايضا تخصيص مصاريف عمومية غير مباشرة والتي لاتعود بصورة محددة لتكلفة الايرادات.

يتم توزيع المصاريف غير المباشرة ما بين تكلفة الايرادات ومصاريف بيع و توزيع ومصاريف عمومية وإدارية حسب مقتضى الحال على أساس ثابت

٤- السياسات المحاسبية الهامة(تتمة)

٤-١١ المعاملات والأرصدة بالعملات الأجنبية

يتم تحويل المعاملات بالعملات الأجنبية إلى الريال السعودي بإستخدام سعر الصرف السائد في تاريخ المعاملات. يتم إثبات أرباح وخسائر صرف العملات الأجنبية الناتجة عن تسوية هذه المعاملات ومن إعادة قياس البنود النقدية المقومة بالعملة الأجنبية بأسعار الصرف السائدة في نهاية السنة في قائمة الدخل الشامل.

لا يتم إعادة تحويل البنود غير النقدية في نهاية السنة ويتم قياسها بالتكلفة التاريخية (يتم تحويلها باستخدام أسعار الصرف في تاريخ المعاملة)، بإستثناء البنود غير النقدية المقاسة بالقيمة العادلة والتي يتم تحويلها بإستخدام أسعار الصرف في التاريخ الذي تم فيه تحديد القيمة العادلة.

٤-١٢ المخصصات

يتم الاعتراف بالمخصص إذا ظهر نتيجة لأحداث سابقة أن لدى الشركة التزام حالي قانوني أو تعاقدي يمكن تقدير مبلغه بشكل موثوق ومن المحتمل أن يتطلب تدفقات خارجة لمنافع اقتصادية لتسوية هذا الالتزام. تتم مراجعة المخصصات في تاريخ كل قائمة مركز مالي ويتم تعديلها لتعكس أفضل التقديرات الحالية.

٤-١٣ الالتزامات المحتملة

جميع الالتزامات المحتملة الناجمة عن أحداث سابقة والتي سوف يتأكد وجودها فقط من خلال وقوع أو عدم وقوع حدث واحد أو أكثر من الأحداث المستقبلية غير المؤكدة والتي لا تخضع لسيطرة كاملة من قبل الشركة، أو جميع الالتزامات الحالية الناجمة عن أحداث سابقة ولكنها غير مثبتة للأسباب التالية: (١) عدم وجود احتمال بأن تدفق الموارد الخارجة الكامنة في المنافع الاقتصادية سيكون مطلوباً لتسوية الالتزام،

أو (٢) عدم إمكانية قياس مبلغ الالتزام بموثوقية كافية؛ فإنه يجب تقييمها جميعا بتاريخ كل قائمة مركز مالي والإفصاح عنها في القوائم المالية للشركة ضمن المطلوبات المحتملة.

٤-١٤ ذمم دائنة تجارية

يتم إثبات الالتزامات لقاء المبالغ الواجب دفعها في المستقبل عن البضاعة أو الخدمات المستلمة، سواءً قدمت أم لم تقدم بها فواتير إلى الموردين.

٤-١٥ القروض

يتم الاعتراف بالقروض مبدئيا بالقيمة العادلة، بالصافي بعد تكاليف المعاملة المتكبدة. تدرج القروض لاحقا بالتكلفة المطفأة. يتم الأعتراف بأي فرق بين العائدات (بالصافي من تكاليف المعاملة) وقيمة الإسترداد في قائمة الدخل الشامل على مدى فترة الإقتراض باستخدام طريقة الفائدة الفعلية.

٤-١٦ ضريبة القيمة المضافة

يتم إثبات الإيرادات والمصاريف والموجودات بعد خصم ضريبة القيمة المضافة قيما عدا:

- عندما تكون ضريبة القيمة المضافة المتكبدة بشأن شراء أصول أو خدمات غير قابلة للاسترداد من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، وفي هذه الحالة يتم إثبات ضريبة المعاملة كجزء من تكلفة شراء الأصل أو كجزء من بنود المصاريف، حيثما ينطبق ذلك؛ و
- الذمم المدينة التجارية والذمم الدائنة التجارية التي تم إدراجها مع مبلغ ضريبة المعاملات.

يتم إدراج صافي مبلغ ضريبة القيمة المضافة القابلة للاسترداد من، أو المستحقة الدفع إلى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك كجزء من الذمم المدينة أو الدائنة في قائمة المركز المالي.

٤- السياسات المحاسبية الهامة(تتمة)

٤-١٧ الأدوات المالية

يتم الإعتراف بالموجودات والمطلوبات المالية عندما تصبح الشركة طرفا في الأحكام التعاقدية لهذه الأدوات. يتم قياس الموجودات والخصوم المالية مبدئيًا بالقيمة العادلة . ويتم إضافة تكاليف المعاملة التي تتعلق بشكل مباشر بشراء الموجودات والمطلوبات المالية أو إصدارها (بخلاف الموجودات المالية والمطلوبات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر) إلى القيمة العادلة للموجودات المالية والمطلوبات المالية أو تُخصم منها، حسب الاقتضاء، عند الاعتراف الأولي. وإن تكاليف المعاملة التي تتعلق بشكل مباشر بشراء الموجودات المالية والمطلوبات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر يتم الاعتراف بها مباشرة في قائمة الدخل الشامل.

٤-١٧-١ الموجودات المالية

يتم تصنيف الموجودات المالية إلى الفئات التالية: الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر، والاستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق، والموجودات المالية المتاحة للبيع، القروض والذمم المدينة. يعتمد التصنيف على طبيعة وهدف الموجودات المالية ويتم تحديده في وقت الاعتراف الأولي. ويتم الاعتراف بكل عمليات بيع وشراء الموجودات المالية بالطرق العادية أو عدم الاعتراف بها على أساس تاريخ التعامل. وعمليات الشراء أو البيع بالطرق المعتادة هي مشتريات أو مبيعات الموجودات المالية التي تتطلب تسليم الموجودات ضمن الإطار الزمني المحدد بموجب اللوائح أو العرف في السوق.

وفقا للمعيار الدولي للتقرير المالي رقم (٩)، عند الاثبات الأولي، يتم تصنيف الموجودات المالية على أنها موجودات مالية مقاسة بالتكلفة المطفأة، أو بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر-استثمارات في أدوات الدين، أو بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر- أدوات حقوق الملكية، أو بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة. إن تصنيف الموجودات المالية وفقا للمعيار الدولي للتقرير المالي رقم (٩) عادةً ما يستند إلى نموذج الأعمال الذي يتم من خلاله إدارة الموجودات المالية وكذلك خصائص تدفقاتها النقدية التعاقدية.

يتم تطبيق السياسات المحاسبية التالية على القياس اللاحق للموجودات المالية:

الموجودات المالية	القياس
الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة	يتم القياس اللاحق لهذه الموجودات بالقيمة العادلة. يتم إثبات صافي المكاسب والخسائر، وتشمل أي فائدة أو دخل توزيعات أرباح، ضمن قائمة الدخل الشامل.
الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة	يتم القياس اللاحق لهذه الموجودات بالتكلفة المطفأة باستخدام طريقة الفائدة الفعلية. يتم تخفيض التكلفة المطفأة بخسائر الانخفاض في القيمة يتم إثبات إيرادات الفائدة وأرباح وخسائر تحويل العملات الأجنبية وخسائر الانخفاض في القيمة ضمن قائمة الدخل الشامل . يتم إثبات أي ربح أو خسارة ضمن قائمة الدخل الشامل.

تشتمل الموجودات المالية المسجلة بالتكلفة المطفأة الخاصة بالشركة على الذمم المدينة التجارية، والنقد ومافي حكمه.

٤- السياسات المحاسبية الهامة(تتمة)

٤-١٧ الأدوات المالية (تتمة)

٤-١٧-١ الموجودات المالية (تتمة)

القروض والذمم المدينة التجارية

تعد القروض والذمم المدينة التجارية بمثابة أصول مالية غير مشتقة ذات دفعات ثابتة أو قابلة للتحديد والتي لا تكون مدرجة في أي سوق نشطة. يتم قياس القروض والذمم المدينة بما في ذلك الذمم التجارية المدينة وغيرها والأرصدة البنكية والنقد بالتكلفة المُطفأة وذلك باستخدام طريقة الفائدة الفعلية بعد خصم أي خسارة انخفاض في القيمة والتي يتم الإعتراف بها في قائمة الدخل الشامل.

يتم الإعتراف بإيرادات الفوائد بتطبيق معدل الفائدة/العائد الفعلي، باستثناء الذمم المدينة قصيرة الأجل حينما يكون تأثير الخصم غير جوهري.

طريقة معدل الفائدة / العائد الفعلي

طريقة معدل الفائدة/العائد الفعلي هي طريقة احتساب التكلفة المطفأة لأداوات الدين وتوزيع إيرادات الفوائد/العوائد على الفترة ذات العلاقة. معدل الفائدة/العائد الفعلي هو المعدل الذي يستخدم لخصم المبالغ النقدية المستقبلية المقدرة (بما في ذلك جميع الرسوم والنقاط المدفوعة).

الإنخفاض في قيمة الموجودات المالية

تعترف الشركة بمخصص مقابل خسائر الائتمان المتوقعة لجميع أدوات الدين غير المحتفظ بها بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة . تستند خسائر الائتمان المتوقعة إلى الفرق بين التدفقات النقدية التعاقدية المستحقة وذلك وفقاً للعقد وجميع التدفقات النقدية التي تتوقع الشركة استلامها، والمخصومة بما يقارب معدل الفائدة الاصلي الفعلي . ستتضمن التدفقات النقدية المتوقعة تدفقات نقدية من بيع ضمانات محتفظ بها أو أي تعزيزات ائتمانية أخرى والتي تعتبر جزء ال يتجزأ من الشروط التعاقدية.

بالنسبة للذمم المدينة التجارية، تستخدم الشركة الطريقة المبسطة عند احتساب خسائر الائتمان المتوقعة. عليه، لا تقوم الشركة بمتابعة التغيرات في مخاطر الائتمان ولكن تقوم بدلا من ذلك بإثبات مخصص خسارة بناء على خسائر الائتمان المتوقعة على مدى العمر بتاريخ كل تقرير مالي. قامت الشركة بإنشاء مصفوفة مخصصات استنادًا إلى الخبرة السابقة في خسائر الائتمان، والتي يتم تعديلها وفقاً للعوامل المستقبلية الخاصة بالمدينين والبيئة الاقتصادية.

تعتبر الشركة أن أصل مالي قد تعثر عند تجاوز مدة الدفع التعاقدية من يوما (اعتماد على فترة الائتمان المتعاقد عليها). الا انه في حالات معين قد تعتبر الشركة ان اصل مالي قد تعثر وذلك عندما تشير المعلومات الداخلية أو الخارجية إلى أنه من غير المحتمل أن تستلم الشركة المبالغ التعاقدية القائمة بالكامل قبل الاخذ في الاعتبار أي تعزيزات ائتمانية محتفظ بها من قبل الشركة. يتم شطب أصل مالي عندما لا يكون هناك أي توقعات معقولة لاسترداد التدفقات النقدية التعاقدية.

٤- السياسات المحاسبية الهامة(تتمة)

٤-١٧ الأدوات المالية (تتمة)

٤-١٧-١ الموجودات المالية (تتمة)

إستبعاد الموجودات المالية

تقوم الشركة بإستبعاد الموجودات المالية عندما تنتهي الحقوق التعاقدية للتدفقات النقدية من الأصل أو عندما تقوم بتحويل الموجودات المالية وعلى نحوٍ فعلي كافة المخاطر والمزايا لملكية الموجودات إلى طرف آخر.

إن لم تقم الشركة فعليًا بتحويل أو الاحتفاظ بكافة مخاطر ومزايا الملكية واستمرت في السيطرة على الموجودات المحولة، تقوم الشركة بتسجيل حصتها المحتفظ بها في الموجودات والالتزامات ذي الصلة للمبالغ التي قد تضطر لسدادها.

إذا احتفظت الشركة فعليًا بكافة مخاطر ومزايا ملكية الموجودات المالية المحولة فإن الشركة تستمر بالإعتراف بالموجودات المالية وأيضاً تعترف بالإقتراض المضمون مقابل العائدات المستلمة.

عند استبعاد الموجودات المالية بأكملها، فإن الفرق بين القيمة الدفترية للموجودات ومجموع المقابل المستلم والذمم المدينة والمكاسب أوالخسائر المتراكمة التي تم تسجيلها في الإيرادات الشاملة الأخرى والمتراكمة في حقوق المساهمين تُسجل في قائمة الدخل الشامل.

عند إستبعاد أصل مالي ليس بأكمله (مثلاً عندما تبقي الشركة خيار لإعادة شراء جزء من أصل محول)، فإن الشركة تخصص القيمة الدفترية السابقة للأصل المالي بين الجزء الذي واصلت الإعتراف به تحت المشاركة المستمرة والجزء الذي لم يعد معترف به على أساس القيم العادلة النسبية لتلك الأجزاء بتاريخ التحويل. والفرق بين القيمة الدفترية المخصصة إلى الجزء الذي لم يعد معترف به ومبلغ المقابل المستلم للجزء الذي لم يعد معترف به وأي ربح او خسارة تراكمية مخصصة له والذي تم الإعتراف به في دخل شامل آخر يتم الإعتراف به في قائمة الدخل الشامل والأرباح والخسائر التراكمية التي تم الإعتراف بها في دخل شامل آخر يكون مخصص بين الجزء الذي يستمر الإعتراف به والجزء الذي لم يعد معترف به على أساس القيم العادلة النسبية لتلك الأجزاء.

٤-١٧-٢ المطلوبات المالية وأداوات حقوق الملكية

التصنيف كمطلوبات مالية أو حقوق الملكية

يتم تصنيف المطلوبات المالية وأدوات حقوق الملكية الصادرة من قبل الشركة على أنها إما مطلوبات مالية أو حقوق ملكية وفقًا لمضمون الترتيبات التعاقدية وتعريفات المطلوبات المالية وأدوات حقوق الملكية.

أدوات حقوق الملكية

أداة حقوق الملكية هي أي عقد يثبت حصة متبقية في أصول أي كيان بعد خصم كافة المطلوبات الخاصة بها. ويتم تسجيل أدوات حقوق المساهمين الصادرة عن الشركة بالمتحصلات المستلمة بعد خصم تكاليف الإصدار المباشرة.

المطلوبات المالية

تُصنف المطلوبات المالية إما على أنها مطلوبات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل الشامل أو "المطلوبات المالية الأخرى".

المطلوبات المالية الأخرى

يتم قياس المطلوبات المالية الأخرى (بما في ذلك القروض والذمم الدائنة التجارية والذمم الدائنة الأخرى) مبدئيًا وفعليًا بالتكلفة المطفأة باستخدام طريقة الفائدة/العائد الفعلي.

٤- السياسات المحاسبية الهامة(تتمة)

٤-١٧ الأدوات المالية (تتمة)

٤-١٧-٢ المطلوبات المالية وأداوات حقوق الملكية (تتمة)

استبعاد المطلوبات المالية

تعد طريقة الفائدة/العائد الفعلي إحدى طرق حساب التكلفة المطفأة للمطلوبات المالية وتخصيص مصروفات الفوائد على مدى الفترة ذات الصلة. وإن معدل الفائدة/العائد الفعلي هو المعدل الذي يخصم بدقة المدفوعات النقدية المستقبلية المقدرة (بما في ذلك كافة الرسوم والنقاط المدفوعة أو المستلمة والتي تشكل جزءًا لا يتجزأ من معدل الفائدة الفعلي، وتكاليف المعاملات، والأقساط أو الخصومات الأخرى) على مدى الفترة المتوقعة للمطلوبات المالية، أو (عند الاقتضاء) فترة أقصر، إلى صافي القيمة الدفترية عند التسجيل المبدئي.

تقوم الشركة باستبعاد المطلوبات المالية فقط عندما يتم الوفاء بالتزامات الشركة أو إلغائها أو انتهاء صلاحيتها. ويتم تسجيل الفرق بين القيمة الدفترية للمطلوبات المالية المستبعدة والمقابل المدفوع والمستحق في قائمة الدخل الشامل.

٤-١٨ مطلوبات عقود الإيجار بموجب حق الاستخدام

تقوم الشركة بتقييم ما إذا كان العقد يتضمن عقد إيجار، في بداية العقد. بالنسبة لجميع ترتيبات الإيجار هذه، تعترف الشركة بموجودات حق استخدام ومطلوبات الإيجار باستثناء عقود الإيجار قصيرة الأجل على النحو التالي:

موجودات حق استخدام

تعترف الشركة بموجودات حق الاستخدام في تاريخ بدء عقد الإيجار (أي تاريخ توفر الأصل الأساسي للاستخدام). يتم قياس موجودات حق الاستخدام بالتكلفة ناقصًا أي استهلاك متراكم وخسائر انخفاض في القيمة، ويتم تعديلها لأي إعادة قياس لمطلوبات الإيجار. تتضمن تكلفة موجودات حق الاستخدام مبلغ مطلوبات الإيجار المعترف بها والتكاليف المباشرة الأولية المتكبدة ومدفوعات الإيجار التي تم دفعها في تاريخ البدء أو قبله ناقصًا أي حوافز إيجار مستلمة. ما لم تكن الشركة متأكدة بشكل معقول من الحصول على ملكية الأصل المؤجر في نهاية مدة الإيجار، يتم استهلاك موجودات حق الاستخدام المعترف بها على أساس القسط الثابت على مدى العمر الإنتاجي المقدر ومدة الإيجار، أيهما أقصر. تخضع موجودات حق الاستخدام لانخفاض القيمة.

مطلوبات عقود الايجار بموجب حق الاستخدام

في تاريخ بدء عقد الإيجار، تقوم الشركة بإثبات التزامات عقود ايجار المقاسة بالقيمة الحالية لمدفوعات الإيجار التي سيتم دفعها على مدى فترة الإيجار. تشتمل مدفوعات الإيجار على مدفوعات ثابتة (بما في ذلك المدفوعات الثابتة المضمنة) ناقصًا أي حوافز تأجير مستحقة، ومدفوعات إيجار متغيرة تعتمد على مؤشر أو سعر، والمبالغ المتوقع دفعها بموجب ضمانات القيمة المتبقية. تشمل مدفوعات الإيجار أيضًا سعر ممارسة خيار الشراء المؤكد بشكل معقول
أن تمارسه الشركة ودفع غرامات إنهاء عقد الإيجار، إذا كانت مدة الإيجار تعكس أن الشركة تمارس خيار الإنهاء. يتم الاعتراف بدفعات الإيجار المتغيرة التي لا تعتمد على مؤشر أو سعر كمصروف في الفترة التي يحدث فيها الحدث أو الحالة التي تؤدي إلى الدفع.

عند حساب القيمة الحالية لمدفوعات الإيجار، تستخدم الشركة معدل الاقتراض الإضافي في تاريخ بدء الإيجار إذا كان سعر الفائدة الضمني في عقد الإيجار غير قابل للتحديد بسهولة. بعد تاريخ البدء، يتم زيادة مبلغ التزامات عقود ايجار لتعكس تراكم الفائدة وتخفيض لمدفوعات الإيجار التي تم دفعها. بالإضافة إلى ذلك، يتم إعادة قياس القيمة الدفترية لالتزامات عقود ايجار إذا كان هناك تعديل أو تغيير في مدة الإيجار أو تغيير في مدفوعات الإيجار الثابت المضمون أو تغيير في التقييم لشراء الموجودات الأساسية.

عقود الإيجار قصيرة الأجل والإيجارات للأصول منخفضة القيمة

تطبق الشركة إعفاء الاعتراف بالإيجار قصير الأجل على إيجارها قصير الأجل للمباني التجارية وأماكن الإقامة والمكاتب (على سبيل المثال، عقود الإيجار التي تبلغ مدة إيجارها ١٢ شهرًا أو أقل من تاريخ البدء ولا تحتوي على خيار شراء). كما يطبق إيجار إعفاء الاعتراف بالأصول منخفضة القيمة على إيجار المباني التجارية والمساكن والمكاتب التي تعتبر ذات قيمة منخفضة. يتم الاعتراف بدفعات الإيجار على عقود الإيجار قصيرة الأجل وإيجارات الأصول المنخفضة القيمة كمصروف على أساس القسط الثابت على مدى فترة الإيجار.

٤- السياسات المحاسبية الهامة(تتمة)

٤-١٩ توزيعات الأرباح

يتم إثبات التوزيعات النقدية أو غير النقدية للمساهمين كمطلوبات وذلك عند الموافقة على التوزيع، وطبقاً لنظام الشركات في المملكة العربية السعودية، ٣تتم الموافقة على توزيعات الأرباح عند المصادقة عليها من قبل المساهمين. يتم خصم المبلغ الموزع مباشرة من حقوق الملكية والاعتراف به كمطلوبات.

٤-٢٠ الاحتياطي النظامي

طبقاً لنظام الشركات السعودي والنظام الأساسي للشركة. يتم تحويل ١٠% من صافي دخل السنة إلى الإحتياطي النظامي. ويجوز للشركة التوقف عن إجراء مثل هذا التحويل عندما يبلغ مجموع الاحتياطي ٣٠% من رأس المال المدفوع. إن هذا الاحتياطي غير قابل للتوزيع.

٤-٢١ تكلفة الاقتراض

يتم رسملة تكاليف التمويل للقروض التي استخدمت مباشرة لتمويل إنشاء الموجودات خلال الفترة الزمنية اللازمة لاستكمال تلك الموجودات وإعدادها للاستخدامات المحدد لها. يتم قيد تكاليف الإقتراض الأخرى كمصروف في الفترة التي يتم تكبدها فيها ويتم إدراجها ضمن "تكاليف التمويل".

٥- الاحكام والمصادر الرئيسية للتقديرات الغير مأكدة

التقديرات والأحكام المحاسبية الهامة

يتطلب إعداد القوائم المالية وفقاً للمعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية استخدام التقديرات والإفتراضات التي تؤثر على المبالغ المدرجة للموجودات والمطلوبات والإفصاح عن الموجودات والمطلوبات المحتملة في تاريخ القوائم المالية والمبالغ المدرجة للإيرادات والمصروفات خلال فترة التقرير. بالرغم من أن هذه التقديرات مبنية على أفضل معرفة للإدارة بالأحداث الحالية التي يعتقد أنها معقولة في ظل هذه الظروف. قد تختلف النتائج الفعلية عن هذه التقديرات.

تتم مراجعة التقديرات والافتراضات المتعلقة بها على أساس مستمر. التعديلات التي تترتب عنها مراجعة التقديرات المحاسبية يتم إظهار أثرها في فترة المراجعة والفترات المستقبلية التي تتأثر بهذه التعديلات.

فيما يلي معلومات حول المجالات الهامة للتقديرات وحالات عدم التأكد والأحكام الهامة عند تطبيق السياسات المحاسبية والتي لها تأثيراً جوهرياً على المبالغ المدرجة في القوائم المالية:

٥-١ الاحكام المحاسبية الهامة

٥-١-١ مفهوم الاستمرارية

أجرت إدارة الشركة تقييماً لقدرة الشركة على الاستمرار وفقاً لمبدأ الاستمرارية، ولديها قناعة أن لدي الشركة الموارد الكافية لاستمرار أعمالها في المستقبل القريب. إضافة الى ذلك، فإن الإدارة ليس لديها أي شكوك جوهرية حول قدرة الشركة على الاستمرارية. لذلك فأنه لايزال يتم أعداد القوائم المالية على أساس مبدأ الاستمرارية.

٥-٢ المصادر الرئيسية لتقديرات غير المؤكدة

٥-٢-١ مز ايا نهاية الخدمة للموظفين

تعتمد القيمة الحالية للالتزام على عدد من العوامل التي تحدد على أساس اكتواري باستخدام عدد من الافتراضات. إضافة لذلك، يتطلب الإلتزام المحدد الإفتراضات التي يجب اتخاذها للنتائج المستقبلية والتي تتضمن أساسا زيادة في الرواتب والمزايا، ومعدل الخصم المستخدم لتحويل التدفقات النقدية المستقبلية للقيمة الحالية. إن أي تغييرات في هذه الافتراضات سوف تؤثر على القيمة الدفترية للالتزام. يتم الإفصاح عن الإفتراضات المتعلقة بها في إيضاح رقم ١٣.

٥-٢-٢ تقدير العمر الإنتاجي ومعدل الاستهلاك

تقوم الإدارة بمراجعة تقديراتها للأعمار الإنتاجية للموجودات القابلة للإستهلاك ومعدل الإستهلاك / الإطفاء وطريقة الإستهلاك والقيمة المتبقية المستخدمة في احتساب الإستهلاك في تاريخ كل تقرير على أساس الإستخدام المتوقع للموجودات. وتتعلق أوجه عدم التيقن في هذه التقديرات بالتقادم التكنولوجي الذي قد يغير من منفعة الموجودات.

٥- الاحكام والمصادر الرئيسية للتقديرات الغير مأكدة (تتمة)

٥-٢-٢ التقديرات والأحكام المحاسبية الهامة (تتمة)

٥-٢-٣ مخصص انخفاض قيمة الذمم المدينة التجارية

تستخدم الشركة مصفوفة مخصص لاحتساب خسائر الائتمان المتوقعة بشأن المدينون وموجودات العقود. يتم تحديد نسب المخصص بناءً على أيام التأخر في السداد لمجموعات مختلفة من قطاعات العملاء لها أنماط خسائر مماثلة (أي من حيث نوع المنتج ونوع العميل).

يتم في الأصل تحديد مصفوفة المخصص على أساس معدلات التعثر السابقة التي تم ملاحظتها للشركة. وستقوم الشركة بمعايرة المصفوفة لتعديل خسائر الائتمان السابقة بالمعلومات المستقبلية. على سبيل المثال، إذا كان من المتوقع تدهور الأوضاع الاقتصادية (أي إجمالي الناتج المحلي) على مدى السنة القادمة مما قد يؤدي إلى عدد متزايد من حالات التعثر في السداد في قطاع معين، فإنه يتم تعديل معدلات التعثر السابقة. وبتاريخ إعداد كل قوائم مالية، يتم تحديث معدلات التعثر السابقة التي تم ملاحظتها وإجراء تحليل للتغيرات في التقديرات المستقبلية .

إن عملية تقويم العلاقة المتداخلة بين معدلات التعثر السابقة التي تم ملاحظتها والظروف الاقتصادية المتوقعة وخسائر الائتمان المتوقعة تمثل تقديرًا هاما. إن مبلغ خسائر الائتمان المتوقعة يتأثر بالتغيرات في الظروف والأوضاع الاقتصادية المتوقعة. كما أن خسائر الائتمان السابقة الخاصة بالشركة والظروف الاقتصادية المتوقعة قد لا تكون مؤشرا على التعثر الفعلي للعميل في المستقبل.

٥-٢-٤ مخصص الزكاة

عند تقدير الزكاة الحالية المستحقة من قبل الشركة، تأخذ الإدارة في الإعتبار القوانين السارية وقرارات / أحكام الهيئة العامة للزكاة والدخل والجمارك بشأن بعض القضايا السابقة.

٥-٢-٥ القيم القابلة للتحقق للمخزون

تقوم الإدارة بتقدير صافي القيم القابلة للتحقق للمخزون، مع الأخذ في الإعتبار الأدلة الأكثر موثوقية في وقت استخدام التقديرات. قد يتأثر تحقق المخزون مستقبلا بالتقنية المستقبلية أو غيرها من التغيرات التي تحركها السوق والتي قد تقلل من أسعار البيع المستقبلية.

٥-٢-٦ انخفاض الموجودات الغير مالية

يحدث الإنخفاض في القيمة عند زيادة القيمة الدفترية للأصل أو الوحدة المدرة للنقدية عن القيمة القابلة للإسترداد، والتي تمثل القيمة العادلة ناقصة تكاليف الإستبعاد أو القيمة الحالية، أيهما أعلى. يتم احتساب القيمة العادلة ناقصة تكاليف الاستبعاد على أساس البيانات المتاحة لمعاملات البيع الملزمة، التي تمت بشروط تعامل عادل لموجودات مماثلة أو أسعار السوق القابلة للملاحظة ناقصة التكاليف الإضافية لإستبعاد الأصل. يتم احتساب القمة الحالية على أساس طريقة التدفقات النقدية المخصومة. يتم تحديد التدفقات النقدية من الموازنة التقديرية للسنوات الخمس القادمة ولا تشمل أنشطة إعادة الهيكلة التي لم تلتزم بها الشركة بعد أو الاستثمارات المستقبلية العامة التي من شأنها تعزيز أداء الوحدة المدرة للنقدية الخاظعة لاختبار الانخفاض في القيمة. تتأثر القيمة القابلة للاسترداد بمعد الخصك المستخدم في طريقة التدفقات النقدية المخصومة وكذلك التدفقات النقدية الواردة المستقبلية المتوقعة ومعدل النمو المتسخدم لأغراض الاستقرار.

٥-٢-٧ تحديد معدل الخصم لإحتساب القيمة الحالية

تمثل معدلات الخصم تقيم السوق الحالي للمخاطر المتعلقة بجدولة التدفقات النقدية مع الاخذ بالاعتبار القيمة الزمنية للنقود والمخاطر النقدية للموجودات الأساسية التي لم يتم ادراجها في تقديرات التدفقات النقدية. يستند احتساب معدل الخصم إلى الضروف المحددة للشركة.

٥-٢-٨ قياس القيمة العادلة وعملية التقيم

تم قياس بعض موجودات ومطلوبات الشركة بالقيمة العادلة لأغراض التقرير المالي. غدارة الشركة مسؤولة عن تحديد مدخلات وأساليب التقيم المناسبة لقياس القيمة العادلة.

عند تقدير القيمة العادلة للموجودات أو المطلوبات، تستخدم الشركة بينات يمكن ملاحظتها في السوق بالقدر المتاح. في حال عدم توفر مدخلات المستوى الأول تعمل الشركة على توظيف مقيمين معتمدين كطرف قالق لإجراء التقيم. تعمل إدارة الشركة عن قرب مع المقيمين الخارجين المعتمدين لحديد المدخلات وأساليب القييم المناسبة ف النموذج

٦- **ممتلكات ومعدات، صافي**

٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م

	مركبات	تحسينات على مباني مستأجرة	الأثاث والمفروشات	آلات ومعدات	أجهزة الحاسب الالي	مشروعات تحت التنفيذ	الإجمالي
التكلفة:							
في بداية السنة	٥٩١,٠٠٥	٥٤٥,٣٩٢	٢,٦٩٤,١٣٠	١,٥٩٩,٥١٥	٤٤٠,٣٢٣	١٧٤,٩٣٣	٦,٠٤٥,٢٩٨
إضافات خلال السنة	-	٩٦٣,٠٠٠	٢,٨٣١,٠٢٩	٥,١٧٢	١٣,٦٣٦	١,٤٧٩,٠١٨	٥,٢٩١,٨٥٥
المحول من مشروعات تحت التنفيذ	-	٣٥٦,٠٨٢	-	-	-	(٣٥٦,٠٨٢)	-
استبعادات خلال السنة	(١٢٦,١٩٨)	-	-	-	-	-	(١٢٦,١٩٨)
في نهاية السنة	٤٦٤,٨٠٧	١,٨٦٤,٤٧٤	٥,٥٢٥,١٥٩	١,٦٠٤,٦٨٧	٤٥٣,٩٥٩	١,٢٩٧,٨٦٩	١١,٢١٠,٩٥٥
الإستهلاك المتراكم:							
في بداية السنة	٢١١,٨٣٦	١٩٥,٨٢٨	١,٧٠٩,٤٦٢	٥٠٥,٥٣٠	٣١٠,٠٩٦	-	٢,٩٣٢,٧٥٢
المحمل للسنة	٦٥,٥٧٦	٢٠٠,٢٥٥	٤٠٠,٥٩١	١٣٠,٤٣٣	٥٥,٠٦٠	-	٨٥١,٩١٥
الاستبعادات	(٨٠,٦١٠)	-	-	-	-	-	(٨٠,٦١٠)
في نهاية السنة	١٩٦,٨٠٢	٣٩٦,٠٨٣	٢,١١٠,٠٥٣	٦٣٥,٩٦٣	٣٦٥,١٥٦	-	٣,٧٠٤,٠٥٧
صافي القيمة الدفترية:							
كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م	٢٦٨,٠٠٥	١,٤٦٨,٣٩١	٣,٤١٥,١٠٦	٩٦٨,٧٢٤	٨٨,٨٠٣	١,٢٩٧,٨٦٩	٧,٥٠٦,٨٩٨

- حمل قسط الاستهلاك للسنة على النحو التالي:

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م
تكلفة الإيرادات (إيضاح ٢١)	٣٢٩,٧٠٠
مصاريف بيعيه وتسويقية (إيضاح ٢٢)	٤١٧,٦٦٨
مصاريف عمومية وإدارية (إيضاح ٢٣)	١٠٤,٥٤٧
	٨٥١,٩١٥

٦- **ممتلكات ومعدات، صافي (تتمة)**

	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م						
	مركبات	**تحسينات على مباني مستأجرة**	**الأثاث والمفروشات**	**آلات ومعدات**	**أجهزة الحاسب الآلي**	**مشروعات تحت التنفيذ**	**الإجمالي**
التكلفة:							
في بداية السنة	٦٢٧,٤٠٣	٥١٥,٠٤٢	٢,٦٥٧,٢١٥	١,٥٢٩,٥٣٧	٤١٦,١٥١	-	٥,٧٤٥,٣٤٨
إضافات خلال السنة	٢,٦٧٠	٣٠,٣٥٠	٣٦,٩١٥	٦٩,٩٧٨	٢٤,١٧٢	١٧٤,٩٣٣	٣٣٩,٠١٨
استبعادات خلال السنة	(٣٩,٠٦٨)	-	-	-	-	-	(٣٩,٠٦٨)
في نهاية السنة	٥٩١,٠٠٥	٥٤٥,٣٩٢	٢,٦٩٤,١٣٠	١,٥٩٩,٥١٥	٤٤٠,٣٢٣	١٧٤,٩٣٣	٦,٠٤٥,٢٩٨
الاستهلاك المتراكم:							
في بداية السنة	١٩٢,٣٦٦	٨٦,٨٤٩	١,٣٢٧,٢٢٢	٣٧١,٣٤١	٢٣١,٥٠٤	-	٢,٢٠٩,٢٨٢
المحمل للسنة	٤٩,١٧٢	١٠٨,٩٧٩	٣٨٢,٢٤٠	١٣٤,١٨٩	٧٨,٥٩٢	-	٧٥٣,١٧٢
الاستبعادات	(٢٩,٧٠٢)	-	-	-	-	-	(٢٩,٧٠٢)
في نهاية السنة	٢١١,٨٣٦	١٩٥,٨٢٨	١,٧٠٩,٤٦٢	٥٠٥,٥٣٠	٣١٠,٠٩٦	.	٢,٩٣٢,٧٥٢
صافي القيمة الدفترية:							
كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م	٣٧٩,١٦٩	٣٤٩,٥٦٤	٩٨٤,٦٦٨	١,٠٩٣,٩٨٥	١٣٠,٢٢٧	١٧٤,٩٣٣	٣,١١٢,٥٤٦

- حمل قسط الاستهلاك للسنة على النحو التالي:

	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م
تكلفة الإيرادات (إيضاح ٢١)	٢٣٨,٠٨٢
مصاريف بيعيه وتسويقية (إيضاح ٢٢)	٣٨٣,٣٢٢
مصاريف عمومية وإدارية (إيضاح ٢٣)	١٣١,٧٦٨
	٧٥٣,١٧٢

٧- **موجودات حق استخدام، صافي**

	٣١ ديسمبر٢٠٢٢م		
	مباني	مركبات	الإجمالي
التكلفة:			
في بداية السنة	١,١٦٦,٩٤٣	٧٦٥,٢١٩	١,٩٣٢,١٦٢
إضافات خلال السنة	٤٧٧,٤٧٢	-	٤٧٧,٤٧٢
في نهاية السنة	١,٦٤٤,٤١٥	٧٦٥,٢١٩	٢,٤٠٩,٦٣٤
الاطفاء المتراكم:			
في بداية السنة	٨٦٣,١٣٨	٢٢,١٦٨	٨٨٥,٣٠٦
المحمل للسنة	٣٦٢,٨٢٩	١٦٦,١١٧	٥٢٨,٩٤٦
في نهاية السنة	١,٢٢٥,٩٦٧	١٨٨,٢٨٥	١,٤١٤,٢٥٢
صافي القيمة الدفترية:			
كما في ٣١ ديسمبر٢٠٢٢م	٤١٨,٤٤٨	٥٧٦,٩٣٤	٩٩٥,٣٨٢

	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م		
	مباني	مركبات	الإجمالي
التكلفة:			
في بداية السنة	١,١٦٦,٩٤٣	-	١,١٦٦,٩٤٣
إضافات خلال السنة	-	٧٦٥,٢١٩	٧٦٥,٢١٩
في نهاية السنة	١,١٦٦,٩٤٣	٧٦٥,٢١٩	١,٩٣٢,١٦٢
الإستهلاك المتراكم:			
في بداية السنة	٥٧٩,٠٧٠	-	٥٧٩,٠٧٠
المحمل للسنة	٢٨٤,٠٦٨	٢٢,١٦٨	٣٠٦,٢٣٦
في نهاية السنة	٨٦٣,١٣٨	٢٢,١٦٨	٨٨٥,٣٠٦
صافي القيمة الدفترية:			
كما في ٣١ ديسمبر٢٠٢١م	٣٠٣,٨٠٥	٧٤٣,٠٥١	١,٠٤٦,٨٥٦

المبالغ المدرجة في قائمة الدخل الشاملة :

	٣١ ديسمبر٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م
ايجارات قصيرة المدة **	١,٥٦٢,٥٨٢	١,٣٤٠,١٦٩
اطفاء حق انتفاع ***	٥٢٨,٩٤٦	٣٠٦,٢٣٦
فوائد مطلوبات عقود الإيجار	١٣٩,٩٧٦	٤٨,٥٧٦
	٢,٢٣١,٥٠٤	١,٦٩٤,٩٨١

** تقوم الشركة بتطبيق الاعفاء من إثبات عقود الايجار قصيرة الاجل على عقود الايجار قصيرة الاجل الخاصة (أي عقود الايجار التي تبلغ مدتها ١٢ شهرًا أو أقل اعتبارا من تاريخ بدء الايجار). كما تقوم بتطبيق استثناء الاعتراف بعقود الايجار للموجودات المنخفضة القيمة على ما لديها من عقود إيجار لموجودات تُعتبر منخفضة القيمة. يتم إدراج دفعات الايجار المتعلقة بعقود الايجار قصيرة الاجل وعقود إيجار الموجودات منخفضة القيمة كمصروف على أساس القسط الثابت على مدى فترة الايجار.

*** تواريخ الاستحقاق تم الإشارة اليها في إيضاح ٢٦-٣ كما ان كافة عقود الايجار اقصى مدة لها ٤ سنوات.

٧- **موجودات حق استخدام، صافي(تتمة)**

***** تم توزيع مصاريف استهلاك حق انتفاع ضمن بنود قائمة الدخل الشامل كالاتي :**

	٣١ ديسمبر٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م
تكلفة الإيرادات (إيضاح ٢١)	١٩,٧٧٨	١٩,٧٧٨
مصاريف بيعيه وتسويقية (إيضاح ٢٢)	٣٤٦,٥٢٢	١٢٣,٨١٢
مصاريف عمومية وإدارية (إيضاح ٢٣)	١٦٢,٦٤٦	١٦٢,٦٤٦
	٥٢٨,٩٤٦	٣٠٦,٢٣٦

مطلوبات عقود الإيجار بموجب حق الاستخدام المدرجة في قائمة المركز المالي

	٣١ ديسمبر٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م
التزامات الايجار كما في بداية السنة	١,٠١٤,٧٥٥	٦٠٧,٩٠٠
إضافات خلال السنة	٤٧٧,٤٧٢	٧١١,٧٩٢
الفوائد المحملة خلال السنة (إيضاح ٢٤)	١٣٩,٩٧٦	٤٨,٥٧٦
المسدد خلال السنة	(٦٢٤,٣٥٩)	(٣٥٣,٥١٣)
	١,٠٠٧,٨٤٤	١,٠١٤,٧٥٥

مطلوبات عقود الايجار المدرجة في قائمة المركز المالي كما يلي:

	٣١ ديسمبر٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م
غير متداولة	٦٢١,٣٨٨	٧٠٠,٦٣٧
متداولة	٣٨٦,٤٥٦	٣١٤,١١٨
مطلوبات عقود الايجار بموجب حق استخدام الموجودات	١,٠٠٧,٨٤٤	١,٠١٤,٧٥٥

٨- **ذمم مدينة تجارية، صافي**

	٣١ ديسمبر٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م
ذمم مدينة تجارية	١٣,٧٧٧,٧٣٠	١٠,٤٥٥,٢٢٩
ناقصاً: مخصص الهبوط في قيمة الذمم المدينة التجارية	(٦٣٠,٧١٢)	(٤٣٠,٧١٢)
	١٣,١٤٧,٠١٨	١٠,٠٢٤,٥١٧

لمزيد من التفاصيل فيما يتعلق بحركة المخصص واعمار الديون يرجى الرجوع الى إيضاح ٢٦-٢.

٩- **مخزون**

	٣١ ديسمبر٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م
مخزون انتاج تام	١,٨٨٩,٣٥٩	٣,٨٧٥,١٨٢
مخزون مواد أولية	١,٧٢٢,٥٧١	١,٥٢٤,٦٥٧
مخزون انتاج تحت التشغيل	١٤١,١٩٦	١٣٤,٠٠٣
بضاعة بالطريق	-	٧١,٥٤٣
	٣,٧٥٣,١٢٦	٥,٦٠٥,٣٨٥

١٠- **مصروفات مدفوعة مقدماً وموجودات متداولة أخرى**

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١
ضمانات	١٠,٠٣٩,١٥٨	٥,٤٣٤,٣٨٦
حوافز مشتريات مقدمة	٢,٢١٤,٨١٠	٢٨٧,٨٠٧
دفعات مقدمة لموردين	٩٤١,٧١١	١,٣٥٨,٤٠٣
مصاريف استشارية مقدمة	٧٠٢,٧٨٣	٧٠٢,٧٨٣
فوائد مدينة مؤجلة	٣٣٦,٦٨١	٣٨٣,٨١٨
مصروفات تسويقية مقدمة	-	٣٤٩,٥٦٩
سلف موظفين	٩٩,٣٢٦	١٧١,٥٧٥
عهد موظفين	١٥٧,٩٣٤	١٥٠,٦٥٥
أخرى	١٥٠,٧٩٦	١٧٥,٤٩٧
	١٤,٦٤٣,١٩٩	٩,٠١٤,٤٩٣

١١- **النقد وما في حكمه**

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١
نقد لدى البنوك	٩٧٢,١٤١	٢,٠٤١,٥٨٠
نقدية في الصندوق	٧٠,٢٨٨	٤,٥٠٢
	١,٠٤٢,٤٢٩	٢,٠٤٦,٠٨٢

يتم الاحتفاظ بالنقد لدى البنوك في حسابات جارية لدى بنوك محلية ولا تحقق أي ربح

١٢- **رأس المال**

يبغ راس مال الشركة مبلغ ١٣,٠٠٠,٠٠٠ مليون ريال سعودي مقسم الى ١,٣٠٠,٠٠٠ سهم قيمة كل سهم ١٠ ريال سعودي بتاريخ ١٠ أغسطس ٢٠٢١م، عقدت الجمعية العامة للمساهمين اجتماعاً لاعتماد الموافقة على زيادة رأس المال من مبلغ (١,٥٠٠,٠٠٠) ريال سعودي إلى مبلغ (١٣,٠٠٠,٠٠٠) ريال سعودي، حيث تم الزيادة وفقاً للتالي:

أ- **جاري الشركاء:**

١- تغطية مبلغ (٦٣٠,٢٩٢) ريال سعودي من حساب جاري الشريك الخاص بالسيد بدر الدليمي

٢- تغطية مبلغ (٧١٢,٢٧٨) ريال سعودي من حساب جاري الشريك الخاص بالسيد عبد المجيد الدليمي

ب- **المساهمين الجدد:**

١- تغطية مبلغ (٨,٧٤٠,٥٠٠) ريال سعودي من خلال إصدار حصص جديدة يتم الاكتتاب فيها من قبل الشركاء الجدد الراغبين في الاستثمار بالشركة وتدفع قيمتها نقداً.

ج- **الأرباح المبقاه:**

١- تغطية مبلغ (١,٤١٦,٩٣٠) ريال سعودي من رصيد حساب الأرباح المبقاه ويتم توزيع المبلغ حسب حصة كل شريك إلى حساب رأس المال.

١٣- **احتياطي نظامي**

وفقا للنظام الأساسي للشركة وأحكام نظام الشركات بالمملكة العربية السعودية، يتعين على الشركة تحويل ١٠٪ من صافي أرباحها السنوية إلى الاحتياطي النظامي حتى يبلغ هذا الاحتياطي ٣٠٪ من رأس المال، هذا الاحتياطي غير قابل للتوزيع على المساهمين.

١٤- قروض طويلة الاجل

	٣١ ديسمبر٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م
قروض من بنك تجاري (١٤-١)	٣٥٤,٥٥٤	٦٢٧,٨٨٥
قروض شركات تمويل (١٤-٢)	٨٢٧,٦٧٥	٣,١٦٤,٢٩٥
قرض صندوق التنمية الصناعية (١٤-٣)	-	١,٥٠٠,٠٠٠
قرض بنك التنمية الاجتماعية (١٤-٤)	٦,٨٦٦,٦٦٧	-
إجمالي القروض في نهاية السنة	٨,٠٤٨,٨٩٦	٥,٢٩٢,١٨٠

١٤-١ قرض من بنك تجاري

حصلت الشركة على قرض طويل الأجل بقيمة ٣٥٤,٤ ألف ريال سعودي من مصرف الراجحي . إن هذا القرض مقيمة بشكل أساسي بالريال السعودي وعامة تحمل بنفقات مالية على أساس أسعار السوق السائدة . إن القرض مستحق خلال العام ٢٠٢٣ .

قرض بنك الراجحي هو عبارة عن عدد ٣ قروض طويلة الاجل باجمالي مبلغ ١,٤١٨,٢٧٢ شاملة الفوائد وقد تم اخذها في عام ٢٠١٧ وقد تم سداد مبلغ ١,٠٦٣,٧١٨ حتى نهاية عام ٢٠٢٢ ويتبقى مبلغ وقدره ٣٥٤,٥٥٤ مستحق خلال ٢٠٢٣

هذه القروض مضمونة بسندات لامر باسم الشركة و اسم الأستاذ / بدر الدليمي (مساهم). والأستاذ / محمد الدليمي (مساهم) والأستاذ عبداللطيف الدليمي (مساهم) والأستاذ عبدالمجيد الدليمي (مساهم)

١٤-٢ قروض شركات تمويل

حصلت الشركة على قروض طويلة الأجل بقيمة ٨٢٧,٧ ألف ريال سعودي من شركات تمويل مرخصة من البنك المركزي السعودي . إن هذه القروض مقيمة بشكل أساسي بالريال السعودي وعامة تحمل بنفقات مالية على أساس أسعار السوق السائدة . إن مجموع استحقاقات القروض القائمة في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ بناء على جداول سداداتها، موزعة خلال عام ٢٠٢١ وحتى ٢٠٢٧.

تتطلب التعهدات لبعض هذه التسهيلات من الشركة الحفاظ على بعض المستويات المالية وبعض المتطلبات الأخرى

تتلخص المعلومات في الجدول أدناه:

	معدل الفائدة الأسمي	سنة الإستحقاق	٢٠٢٢	٢٠٢١
شركة أوراكس للتمويل	%٨	٢٠٢٣	٨٨,٤٧٥	٢٩٨,٦٩٥
شركة الأمثل للتمويل	%٤	٢٠٢٣	٧٣٩,٢٠٠	١,٥٤٥,٦٠٠
شركة معالم للتمويل	%٤	٢٠٢٢	-	١,٣٢٠,٠٠٠

هذه القروض مضمونة بسندات الامر باسم الشركة و اسم الأستاذ / بدر الدليمي (مساهم). والأستاذ / محمد الدليمي (مساهم) والأستاذ عبداللطيف الدليمي (مساهم) والأستاذ عبدالمجيد الدليمي (مساهم).

١٤-٣ قرض صندوق التنمية الصناعية

قرض تم اخذه من صندوق الصناعي في عام ٢٠٢٠ لمدة سنتين بقيمة ١,٥٠٠,٠٠٠ وقد تم سداده بالكامل في عام ٢٠٢٢ .

١٤- قروض طويلة الاجل - تتمة

١٤-٤ قرض بنك التنمية الاجتماعية

تمثل في قروض ثم الحصول عليها من بنك التنمية الإجتماعي من قبل الشركة تتطلب بنود اتفاقيات القرض تعهدات من الشركة للحفاظ على بعض المستويات المالية ووضع قيود على توزيعات الأرباح والمصاريف الرأسمالية والإيجارات السنوية.

تتضمن اتفاقية القرض حق خيار الدفع المسبق (السداد المبكر) ، والذي يمكن استخدامه في أي وقت طوال فترة القرض كما في ٢١ ديسمبر ٢٠٢٢. لم تمارس الإدارة خيار الدفع المسبق وقامت بتقييم أن شرط فصل خيار الدفع المسبق أي (المشتقات المدمجة) عن مبلغ القرض غير قابل للتطبيق ويرجع ذلك إلى حقيقة أن الخصائص والمخاطر الاقتصادية لخيار الدفع المسبق ترتبط ارتباطا وثيقا بالخصائص الاقتصادية ومخاطر عقد القرض.

لا تحمل هذه القروض أية نفقات مالية، إلا أنها محملة برسوم الحصول على القرض وهي مضمونة بسندات لأمر باسم الشركة و اسم الأستاذ / بدر الدليمي (مساهم). والأستاذ / محمد الدليمي (مساهم) والأستاذ عبداللطيف الدليمي (مساهم) والأستاذ عبدالمجيد الدليمي (مساهم)

وفيما يلي بيان بحركة القروض الطويلة الاجل الممنوحة: -

	٣١ ديسمبر٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م
الرصيد في بداية السنة	٥,٢٩٢,١٨٠	٦,٨١٥,٤١٨
تمويل تم الحصول عليه خلال السنة	٧,٢٠٠,٠٠٠	-
الفوائد المؤجلة	(١,٤٦١,٧٣٩)	-
المسدد خلال السنة	(٤,٤٤٣,٢٨٤)	(١,٥٢٣,٢٣٨)
إجمالي القروض في نهاية السنة	٦,٥٨٧,١٥٧	٥,٢٩٢,١٨٠

تم عرض تفاصيل القروض طويلة الاجل في قائمة المركز المالي كما في:

	٣١ ديسمبر٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م
الجزء الغير المتداول من القروض	٣,٨٠٤,٩٢٨	١,٠٤٠,٦٢٠
الجزء المتداول من القروض	٢,٧٨٢,٢٢٩	٤,٢٥١,٥٦٠
	٦,٥٨٧,١٥٧	٥,٢٩٢,١٨٠

١٥- قروض قصيرة الاجل

	٣١ ديسمبر٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١
قروض من بنوك محلية	١,٨٤٩,٨٤٠	٨٠١,٥٥٤
قروض من شركات تمويل	٦,٠٤٠,٤٢٠	١,٩٦٨,٣٣٠
	٧,٨٩٠,٢٦٠	٢,٧٦٩,٨٨٤

حصلت الشركة على تسهيلات ائتمانية من بنوك سعودية وشركات تمويل محلية مرخصة من البنك المركزي السعودي على شكل قروض طويلة الأجل لتمويل متطلبات رأس المال العامل الخاص بها تحمل هذه التسهيلات نفقات مالية بناء على أسعار السوق السائدة. هذه القروض مضمونة بسندات لأمر.

وفيما يلي بيان بحركة القروض قصيرة الاجل الممنوحة: -

	٣١ ديسمبر٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م
الرصيد في بداية السنة	٢,٧٦٩,٨٨٤	٣,٩٢١,٥٥٤
تمويل تم الحصول عليه خلال السنة	١٢,٩٩٧,٣٥١	٣,٠٤١,٤٧٣
المسدد خلال السنة	(٧,٨٧٦,٩٧٥)	(٤,١٩٣,١٤٣)
إجمالي القروض في نهاية السنة	٧,٨٩٠,٢٦٠	٢,٧٦٩,٨٨٤

١٦- مزايا نهاية الخدمة للموظفين

ينص النظام على استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة لجميع الموظفين الذين يكملون فترة الخدمة المؤهلة ويحق لهم الحصول على مبالغ مذكورة بموجب قانون العمل لكل سنة / فترة من هذه الخدمة.

ويستند المخصص السنوي إلى التقييم الاكتواري. تم إجراء التقييم كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ ، ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ ، من قبل إدارة الشركة، وذلك بإستخدام طريقة وحدة الائتمان المتوقعة.

تتمثل الافتراضات الاكتوارية التي تم الاعتماد عليها في احتساب مزايا نهاية الخدمة للموظفين فيما يلي:

١٦- مزايا نهاية الخدمة للموظفين(تتمة)

١٦-١ الافتراضات الإكتوارية الرئيسية

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢	٣١ ديسمبر ٢٠٢١
معدل الخصم (٪ سنويا)	%٢,٧٥	%٢,٧٥
معدل التغير في الراتب للموظفين (٪ سنويا)	%٥	%٣
معدل دوران الموظفين	%١٢,٠٧ سنويا	%١٢,٠٧ سنويا

١٦-٢ الحركة في القيمة الحالية لالتزامات المنافع المحددة

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١
القيمة الحالية في بداية السنة	٦٩٥,٤٢١	٤١٠,١٤٣
تكلفة الخدمة الحالية	١٦٥,٢٥٢	٢٤٨,١٧١
تكلفة الفائدة	١٩,١٢٤	١٠,٨٤٥
	١٨٤,٣٧٦	٢٥٩,٠١٦
المدفوعات خلال السنة	-	(٣١,٥٥٥)
(ارباح) / خسائر إكتوارية	(٢٧٦,٤٢٢)	٥٧,٨١٧
	٦٠٣,٣٧٥	٦٩٥,٤٢١

١٦-٣ إن حساسية التزام المنافع المحددة للتغيرات في المتوسط المرجح للافتراضات الرئيسية هي:

عامل	تغيير في الافتراض	أثر التغير
معدل الخصم	٪١+	٥٦٤,٠٤٢
	٪١-	٦٤٨,٥١٣
معدل التغير في الراتب للموظفين	٪١+	٦٥٠,٧٤٠
	٪١-	٥٦١,٣٦٧

١٧- معاملات وأرصدة مع أطراف ذات علاقة

تتمثل المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة في تمويل، ورواتب ومكافآت كبار التنفيذيين والإدارة العليا التي تمت خلال السنة بين الشركة والمساهمين، وتتم تلك المعاملات في سياق النشاط المعتاد للشركة ووفقاً لنفس أسس التعامل مع الغير وتتمثل أهم المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة والأرصدة الناتجة عنها فيما يلي:

	طبيعة العلاقة	طبيعة التعاملات	حجم التعاملات	
			٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م
بدر عبدالرحمن الدليمي	مساهم	تمويل	١٥١,٥٩٥	٨١٣,٣٥٠
عبدالمجيد عبدالرحمن الدليمي	مساهم	تمويل	-	٧٢٣,٥٥٢
عبداللطيف عبدالرحمن الدليمي	مساهم	تمويل	٨٩,٠٢٨	٩٣٨,٩١٣
محمد عبدالرحمن الدليمي	مساهم	تمويل	٣٠,٠٠٠	١٩١,٦٩٣

١٧- معاملات وأرصدة مع أطراف ذات علاقة (تتمة)

١٧-١ مستحق إلى أطراف ذات علاقة

	٣١ ديسمبر٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م
بدر عبدالرحمن الدليمي	١٩٣,٣٧٧	٤١,٧٨٣
عبدالمجيد عبدالرحمن الدليمي	١٦٦,٦٥١	١٦٦,٦٥١
عبداللطيف عبدالرحمن الدليمي	٣١,٩٩٨	١٢١,٠٢٦
محمد عبدالرحمن الدليمي	٢٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠
	٤١٢,٠٢٦	٣٧٩,٤٦٠

١٧-٢ مزايا ومكافآت وتعويضات الإدارة العليا وكبار التنفيذيين

	٣١ ديسمبر٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م
المزايا قصيرة الاجل (الرواتب والمكافآت)	١,٢٩٧,٣٧٥	١,١٥٩,٩٠٦
المزايا طويلة الاجل (مزايا نهاية الخدمة)	٩٤,٩٤٦	٨٧,٩٢٤
	١,٣٩٢,٣٢١	١,٢٤٧,٨٣٠

١٨- مصروفات مستحقة ومطلوبات متداولة أخرى

	٣١ ديسمبر٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م
أوراق دفع	٥١٥,٢٧٥	٤٤٧,٢٨٠
رواتب مستحقة	٣١٣,٢٨٣	٢٨٣,٦٥٩
ضريبة القيمة المضافة	٣٥٣,٤٠٤	١٩١,٣٨٤
مخصص اجازات مستحقة	١٢٥,٢٢٦	٤٨,٧٦٠
أخرى	٣٣,٩٩٨	٤١,٢٨٢
	١,٣٤١,١٨٦	١,٠١٢,٣٦٥

١٩- الزكاة

١٩-١الموقف الزكوي

قدمت الشركة إقراراتها الزكوية لهيئة الزكاة والضريبة والجمارك "الهيئة" حتى السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م وحصلت الشركة على شهادة من الهيئة سارية المفعول حتى ١٠ شوال ١٤٤٤هـ الموافق ٣٠ أبريل ٢٠٢٣م. لا يوجد أي ربوط زكوية.

١٩- الزكاة

١٩-٢ الوعاء الزكوي:

	٣١ ديسمبر٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م
صافي الدخل قبل الزكاة	٤,١٢٩,٤٨٩	١,٠٢٣,٣٤٠
المكون مزايا مكافأة نهاية الخدمة للموظفين	١٨٤,٣٧٦	٢٥٩,٠١٦
المكون من الخسائر الإئتمانية المتوقعة	٢٠٠,٠٠٠	-
صافي الربح المعدل (أ)	٤,٥١٣,٨٦٥	١,٢٨٢,٣٥٦
يضاف:		
رأس المال	١٣,٠٠٠,٠٠٠	١,٥٠٠,٠٠٠
الاحتياطي النظامي	٥٢٧,١١٢	٤٥٠,٠٠٠
قروض طويلة الاجل	٦٢١,٣٨٨	-
المخصصات	٨٤٩,٧١١	١,٣٠٢,٧٤٧
الأرباح المدورة	٤,٥٦٥,٤٢٢	٥,٢٨٨,٣٤٥
أطراف ذات علاقة	-	-
إضافات أخرى	٤١٢,٠٢٦	٤,١٥٩,٤٠٢
يخصم		
صافي الالات و المعدات	(٧,٥٠٦,٨٩٨)	(٤,١٥٩,٤٠٢)
حسميات اخرى	(١,٠٧٠,٨٦٩)	-
وعاء الزكاة (ب)	١٥,٩١١,٧٥٧	٩,٨٢٣,٤٤٨
الزكاة الشرعية ٢,٥٪ (من صافي الربح المعدل أو الوعاء الزكوي أيهما أكبر)	٤٠٦,٦٤٨	٢٥٢,٢٢١

١٩-٣ مخصص الزكاة:

	٣١ ديسمبر٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م
الرصيد في بداية السنة	٥١٩,٧٤٨	٤٥٩,٥٩٩
المحمل للسنة	٤٠٦,٦٤٨	٢٥٢,٢٢١
المدفوع خلال السنة	(٥٧٩,٢٢٧)	(١٩٢,٠٧٢)
الرصيد في نهاية السنة	٣٤٧,١٦٩	٥١٩,٧٤٨

٢٠- الايرادات

	٣١ ديسمبر٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م
مبيعات *	٢٩,٢١٧,٨٢٥	١٩,٦١٣,٥١٢
مردودات مبيعات	(٢,٨٥٣,٣٨٢)	(٣,١٨٢,٣٩٠)
خصم مسموح به	(٣,٢٧٥,٦٨٩)	(٣,٣٢٥,٢٦٢)
	٢٣,٠٨٨,٧٥٤	١٣,١٠٥,٨٦٠

٢٠- **الإيرادات (تتمة)**

ان تحليل الإيرادات وفقا للمعلومات الجغرافية هي كالتالي:

	٣١ ديسمبر٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م
الإيرادات في المملكة العربية السعودية	٢٢,٦٢٢,٣٨٠	١٢,٦٢٩,٦٢٩
الإيرادات في دول الخليج العربي والدولية	٤٦٦,٣٧٤	٤٧٦,٢٣١
	٢٣,٠٨٨,٧٥٤	١٣,١٠٥,٨٦٠

- يتم الاعتراف بالايرادات عند نقطة زمنية معينة.

٢١- **تكلفة الإيرادات**

	٣١ ديسمبر٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١
مواد خام والتغير في حركة المخزون	٦,٦٧٧,٦٢٥	٢,٩٢٤,٥٦٧
رسوم جمركية وتخليص جمركي	٨٥٤,٧٨٩	٤١٤,٠٥٤
الرواتب والأجور وما في حكمها	٥٣١,٣٨٦	٥٤٤,٨٩٦
استهلاك ممتلكات ومعدات (ايضاح ٦)	٣٢٩,٧٠٠	٢٣٨,٠٨٢
صيانة وإصلاح	٤٢,٠١٣	٥٨,٣٠٤
مياة وكهرباء وهاتف	٣٦,٩٩٠	٦٦,٦٧٩
محروقات سيارات	٣٢,٠٨٩	٢٣,٧٦٢
رسوم حكومية	٣١,٧٨٧	٢٠,٠٦٥
تأمينات إجتماعية	٣١,٧٨٣	٧٠,٧٨٣
ضيافة ونظافة	٢٤,٨٩٢	٢١,٣٦٦
اطفاء حق استخدام (ايضاح ٧)	١٩,٧٧٨	١٩,٧٧٨
قرطاسية	٨,٠٢٤	٧,٤٠٦
أخرى	١٥,٢٢٦	٢٨٣,٠٥٢
	٨,٦٣٦,٠٨٢	٤,٦٩٢,٧٩٤

٢٢- **مصاريف بيعيه وتسويقية**

	٣١ ديسمبر٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م
الرواتب والأجور وما في حكمها	١,٣١٢,٦٠٩	١,٤١٠,٧٠٣
ايجارات	١,٥١٦,٩٩٩	١,٢٢٧,٨١٧
مصاريف رسوم ادخال صنف	٦٦٣,٢٨٦	-
دعاية وإعلان	٥٨٨,٢٨٤	٨٤٩,٢١٤
استهلاك ممتلكات ومعدات (ايضاح ٦)	٤١٧,٦٦٨	٣٨٣,٣٢٢
اطفاء حق استخدام (ايضاح ٧)	٣٤٦,٥٢٢	١٢٣,٨١٢
مصروفات شحن	٢٩٧,٤٠٤	٧٢٠,٣٦٧
رسوم حكومية	٨٠,٢٩١	٥٨,٣٩٣
عمولات بيع	١٣,١٠٨	١٦,٦٨٤
تامينات اجتماعية	٨,٤٠٠	١٤,٧٢٢
أخرى	٤٢٤,٠٤٩	٢١١,٩٦٠
	٥,٦٦٨,٦٢٠	٥,٠١٦,٩٩٤

٢٣- **مصاريف عمومية وادارية**

	٣١ ديسمبر٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م
الرواتب والأجور وما في حكمها	١,٨٦٩,٤٥٤	١,٢٩٢,٠٥٤
مصروفات بنكية	٣٦٣,١٣١	١٧٥,٥٣٢
أتعاب مهنية واستشارات	٢١٣,٥٠٠	١٧٣,٩٣٥
مزايا نهاية الخدمة للموظفين	١٨٤,٣٧٦	١٩٢,٧٣٤
تأمينات اجتماعية	١٨٠,٢٦٦	٣٠٧,٥٣٠
اطفاء حق استخدام (ايضاح ٧)	١٦٢,٦٤٦	١٦٢,٦٤٦
رسوم حكومية	١٥٣,٠١٨	١٣٩,٩٥٩
اهلاك ممتلكات ومعدات (ايضاح ٦)	١٠٤,٥٤٧	١٣١,٧٦٨
هاتف وبريد وكهرباء ومياة	٨٢,٥٠٤	٦٣,١٥٤
سفر وتنقلات	٧٧,٥١٥	٩٢,٩٧٢
ضيافة ونظافة	٦٢,٩٦٠	٤٩,٠٩١
قرطاسية ومطبوعات	١٢,١٠٦	١٨,٦٩٥
علاج وتأمين طبي	٨,٩٧٧	٦٣,١٥٠
اخرى	٥٧,٤٠٩	٦١,٤٥٠
	٣,٥٣٢,٤٠٩	٢,٩٢٤,٦٧٠

٢٤- **تكاليف التمويل**

	٣١ ديسمبر٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م
تكاليف تمويل القروض قصيرة الاجل	٥٤٦,٧١٤	٢٣٠,٢٤٩
تكاليف تمويل قروض طويلة الاجل	٣١٣,٢٢٤	١٨٤,٥٣٤
الفوائد على مطلوبات حق استخدام موجودات (إيضاح ٧)	١٣٩,٩٧٦	٤٨,٥٧٦
	٩٩٩,٩١٤	٤٦٣,٣٥٩

٢٥- **ربحية السهم**

يتم احتساب ربح السهم المنخفض وذلك بقسمة ربح السنة لامتعلق بالمساهمين ففي الشركة على المتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية القائمة خلال السنة زائد المتوسط زائداً المتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية التي سيتم إصدارها عند تحويلل كافة الأسهم العادية المحتملة المخفظة إلى أسهم عادية.

	٣١ ديسمبر٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م
صافي الدخل العائد على حملة الأسهم العادية	٣,٧٢٢,٨٤١	٧٧١,١١٩
المتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية المصدرة	١,٣٠٠,٠٠٠	٧٩٠,١٣٨
ربحية السهم الأساسية والمخفضة	٢,٨٦	٠,٩٧

٢٦- الأدوات المالية وادارة المخاطر

تتضمن المطلوبات المالية الرئيسية بالشركة قروض، مطلوبات عقود الايجار بموجب حق استخدام الموجودات، ذمم دائنة تجارية ومصروفات مستحقة ومطلوبات متداولة اخرى ومستحق إلى أطراف ذات علاقة. تتكون الموجودات المالية الرئيسية للشركة من النقد وما في حكمه والذمم المدينة التجارية والمصروفات المدفوعة مقدماً والموجودات المتداولة الأخرى. إن المخاطر المالية الرئيسية الناشئة عن الأدوات المالية للشركة هي مخاطر السوق (بما في ذلك مخاطر أسعار الفائدة ومخاطر صرف العملات الأجنبية) ومخاطر الائتمان ومخاطر السيولة. تقوم الإدارة بمراجعة ومطابقة السياسات لإدارة تلك المخاطر.

٢٦-١ مخاطر السوق

هي مخاطر التذبذب في أداة مالية ما بسبب التغيرات في الأسعار السائدة في السوق مثل أسعار صرف العملات الاجنبية ومعدلات الفوائد مما يؤثر على دخل الشركة أو قيمة ما تمتلكه من أدوات مالية. تهدف إدارة مخاطر السوق إلى إدارة التعرض لمخاطر السوق والسيطرة عليها ضمن الحدود المقبولة مع تعظيم العوائد. لم يكن هناك أي تغيير في تعرض الشركة لمخاطر السوق أو الطريقة التي تدار بها هذه المخاطر وكيفية قياسها.

٢٦-١-١ مخاطر أسعار الفائدة

مخاطر أسعار الفائدة هي التعرض للمخاطر المختلفة المرتبطة بتأثير التقلبات في أسعار الفائدة السائدة على المركز المالي للشركة وتدفقاتها النقدية. تتعرض الشركة لمخاطر أسعار الفائدة على موجوداتها ومطلوباتها التي تحمل بفائدة والتي تتمثل بشكل رئيسي في تسهيلات بنكية وقروض. تقوم الإدارة بالحد من مخاطر أسعار الفائدة من خلال مراقبة تغيرات أسعار الفائدة. وتعتقد أن مخاطر التدفقات النقدية ومخاطر أسعار الفائدة على القيمة العادلة للشركة غير جوهرية.
إن الذمم المدينة والذمم الدائنة للشركة والمدرجة بالتكلفة المطفأة لا تخضع لمخاطر أسعار الفائدة كما تم تعريفها في المعيار الدولي للتقرير المالي رقم (٧) حيث لا تتغير القيمة الدفترية أو التدفقات النقدية المستقبلية بسبب التغير في أسعار الفائدة في السوق. وبالتالي، فإن الشركة غير معرضة لمخاطر أسعار الفائدة على القيمة العادلة.

إن تعرض الشركة لمخاطر التغيرات في أسعار الفائدة هو كما يلي:

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م
قروض بمعدلات فائدة متغيرة	١٥,٩٣٩,١٥٦	٨,٠٦٢,٠٦٤

تحليل الحساسية

يوضح الجدول التالي حساسية الدخل للتغيرات المحتملة المعقولة في أسعار الفائدة مع ثبات المتغيرات الأخرى، لا يوجد تأثير مباشر على حقوق الملكية للشركة.

قائمة الدخل الشامل

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م		٣١ ديسمبر ٢٠٢١	
	زيادة ١٠٠ نقطة	**تخفيض ١٠٠ نقطة**	زيادة ١٠٠ نقطة	تخفيض ١٠٠ نقطة
قروض بمعدلات فائدة متغيرة	**(١٥٩,٣٩٢)**	**١٥٩,٣٩٢**	(٨٠٦,٢٠٦)	٨٠٦,٢٠٦
التغييرات في التدفقات النقدية	**١٥٩,٣٩٢**	**(١٥٩,٣٩٢)**	٨٠٦,٢٠٦	(٨٠٦,٢٠٦)

٢٦-١-٢ مخاطر العملات الأجنبية

مخاطر العملات الأجنبية هي مخاطر تقلب قيمة الأدوات المالية بسبب التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية، تنشأ مخاطر العملات الأجنبية عندما تكون المعاملات التجارية المستقبلية والموجودات والمطلوبات معترف بها بعملة أخرى غير الريال السعودي، يقتصر تعرض الشركة لمخاطر العملات الأجنبية بشكل أساسي على معاملات اليورو والدولار الأمريكي، تعتقد إدارة الشركة بأن تعرضها لمخاطر العملات الأجنبية محدود حيث أن الريال السعودي مرتبط بالدولار الأمريكي، يتم مراقبة التقلبات في أسعار صرف اليورو بشكل مستمر.

تراقب الإدارة التقلبات في أسعار صرف العملات الأجنبية وتعتقد بأن الشركة ليست معرضة بشكل جوهري لتغيرات أسعار الصرف، ونظرا لأن تعاملات الشركة باليورو قليلة جداً ترى الإدارة أنها غير مؤثرة.

٢٦- الأدوات المالية وادارة المخاطر (تتمة)

٢٦-٢ مخاطر الائتمان

هي المخاطر المتمثلة في عدم مقدرة طرف ما على الوفاء بالتزاماته مما يتسبب في خسائر مالية للطرف الآخر. ليس لدى الشركة تركيز جوهري لمخاطر الائتمان. ويتم إيداع النقد لدى بنوك محلية ذات تصنيف ائتماني مرتفع. وتستحق الذمم المدينة التجارية والحسابات المدينة الأخرى بصورة رئيسية من عملاء في السوق المحلية وتظهر بقيمتها القابلة للتحصيل التقديرية. لدى الشركة سياسات معمول بها لتقليل تعرضها لمخاطر الائتمان. وعلاوةً على ذلك، تقوم الشركة بمراجعة القيمة القابلة للإسترداد لكافة الذمم المدينة والموجودات الأخرى على أساس فردي في نهاية الفترة المالية وذلك للتأكد من تجنيب مخصص خسارة كافل لقاء المبالغ الغير قابلة للإسترداد.

تمثل القيم الدفترية للموجودات المالية الحد الاقصى لمخاطر الائتمان:

	٣١ ديسمبر٢٠٢٢م		٣١ ديسمبر ٢٠٢١م	
		الخسائر الائتمانية		الخسائر الائتمانية
	التعرض	المتوقعة	التعرض	المتوقعة
نقد وما في حكمه	٩٧٢,١٤١	-	٢,٠٤١,٥٨٠	-
ذمم مدينة	١٣,٧٧٧,٧٣٠	٦٣٠,٧١٢	١٠,٤٥٥,٢٢٩	٤٣٠,٧١٢
أرصدة مدينة أخرى	٢,٤٦٤,٩٣٤	-	٦١٠,٠٣٧	-

تقوم الشركة باستخدام النهج المبسط بحيث تقيس مخصص الخسارة المتوقعة ويكون كافيا حسب تقدير الادارة لتغطية الخسائر المحتملة للمبالغ المستحقة القبض المتأخرة.

في تاريخ كل تقرير مالي، يتم تقييم النقد ومافي حكمه فيما إذا كانت تتضمن مخاطر ائتمان منخفضة حيث يتم الاحتفاظ بها لدى مؤسسات مالية مرموقة وذات تصنيف ائتماني مصرفي محلي مرتفع، ولا يوجد تاريخ تعثر لاي من الارصدة البنكية .ولذلك، فإن احتمالية التعثر تستند إلى العوامل المستقبلية وأي خسائر تنتج عن التعثر لا تكاد تذكر.

الارصدة المدينة الأخرى غير مضمونه، وبدون عائد لاتوجد أي أرصدة مستحقة القبض في تاريخ التقرير تجاوزت موعدها، مع الاخذ بعين الاعتبار للخبرة التاريخية للتعثر. تعتبر الادارة أن الارصدة لم تنخفض قيمتها.

كما في٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م يمثل ٤عملاء .٥٢% من اجمالي الذمم المدينة (٣١ ديسمبر ٢٠٢١م: ٤عملاء٥٨%)

كانت الحركة على مخصص الخسائر الائتمانية كالاتي:

	٣١ ديسمبر٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م
	ريال سعودي	ريال سعودي
الرصيد في بداية السنة	٤٣٠,٧١٢	٩٢٤,١٥٩
المكون خلال السنة	٢٠٠,٠٠٠	-
عكس خلال السنة	-	(٤٩٣,٤٤٧)
الرصيد في نهاية السنة	٦٣٠,٧١٢	٤٣٠,٧١٢

يوضح الجدول ادناه تحليل أعمار الذمم المدينة والمخاطر الائتمانية:

٢٠٢٢	الإجمالي	٩٠-٠	١٨٠-٩١	٢٧٠-١٨١	أكثر من ٢٧١
القيمة الدفترية	١٣,٧٧٧,٧٣٠	٧,٩٩٨,٣١٠	٤,٠٨٢,٠٧٢	٧١٠,٩٣١	٩٨٦,٤١٧
خسائر الائتمان المتوقعة	٦٣٠,٧١٢	٢٠٠,٠٠٠	-	-	٤٣٠,٧١٢
معدل خسائر الائتمان المتوقعة	٥%	٢%	-	-	٤٤%

٢٠٢١	الإجمالي	٩٠-٠	١٨٠-٩١	٢٧٠-١٨١	أكثر من ٢٧١
القيمة الدفترية	١٠,٤٥٥,٢٥٤	٨,٤٣٥,٥٩٠	١,٧١٥,٦٨٩	٢٠٠,٠٠٠	١٠٣,٩٧٥
خسائر الائتمان المتوقعة	٤٣٢,٧١٢	-	١٢٨,٧٣٧	٢٠٠,٠٠٠	١٠٣,٩٧٥
معدل خسائر الائتمان المتوقعة	٤%	-	٧%	١٠٠%	١٠٠%

٢٦- الأدوات المالية وادارة المخاطر (تتمة)

٢٦-٣ مخاطر السيولة

هي المخاطر المتمثلة في تعرض الشركة لصعوبات في الحصول على التمويل اللازم للوفاء بالتزامات مرتبطة بأدوات مالية. وقد تنتج مخاطر السيولة عند عدم القدرة على بيع أصل مالي ما بسرعة وبقيمة تقارب قيمته العادلة. وتدار مخاطر السيولة من خلال المراقبة المنتظمة لمدى كفاية السيولة المتوفرة للوفاء بالالتزامات المالية للشركة. يتمثل النهج الذي تتبعه الشركة في إدارة السيولة في ضمان أن يكون لديها سيولة كافية للوفاء بالتزاماتها عند استحقاقها، في ظل الظروف العادية والمتبعة، دون تكبد خسائر غير مقبولة أو المخاطرة بالإضرار بسمعة الشركة.

يلخص الجدول التالي المطلوبات المالية للشركة في مجموعات الاستحقاق ذات الصلة بناءً على الفترة المتبقية في تاريخ قائمة المركز المالي وحتى تاريخ الاستحقاق التعاقدي. المبالغ الواردة في الجدول هي التدفقات النقدية التعاقدية غير المخصومة.

٢٦-٣ مخاطر السيولة

٣١ ديسمبر٢٠٢٢م	القيمة الدفترية	أقل من سنة	١ – ٥ سنوات
قروض	١٤,٤٤٧,٤١٧	١٠,٦٧٢,٤٨٩	٣,٨٠٤,٩٢٨
ذمم دائنة تجارية	٨٨٢,٧٢٥	٨٨٢,٧٢٥	-
مستحق إلى أطراف ذات علاقة	٤١٢,٠٢٧	٤١٢,٠٢٧	-
مطلوبات عقود الايجار بموجب حق الاستخدام	١,٠٠٧,٨٤٤	٦١٠,٤٣٢	١,٤٥٠,٥٤٨
مصروفات مستحقة ومطلوبات متداولة اخرى	١,٣٤١,١٨٦	١,٣٤١,١٨٦	-
	١٨,٠٩١,١٩٩	١٣,٩١٨,٨٥٩	٥,٢٥٥,٤٧٦

٣١ ديسمبر ٢٠٢١م	القيمة الدفترية	أقل من سنة	١ – ٥ سنوات
قروض	٨,٠٦٢,٠٦٤	٧,٠٢١,٤٤٤	١,٠٤٠,٦٢٠
ذمم دائنة تجارية	١,١٤٩,٠١٩	١,١٤٩,٠١٩	-
مستحق إلى أطراف ذات علاقة	٣٧٩,٤٦٠	-	٣٧٩,٤٦٠
مطلوبات عقود الايجار بموجب حق الاستخدام	١,٠١٤,٧٥٥	٣٠٧,٤٨٩	٨٧٢,١٠٢
مصروفات مستحقة ومطلوبات متداولة اخرى	١,٠١٢,٣٦٥	١,٠١٢,٣٦٥	-
	١١,٦١٧,٦٦٣	٩,٤٩٠,٣١٧	٢,٢٩٢,١٨٢

٢٦-٤ القيمة العادلة

القيمة العادلة هي المبلغ الذي يمكن به مبادلة أصل أو سداد التزام في معاملة تتم بين المتعاملين في السوق في تاريخ القياس. يستند قياس القيمة العادلة إلى الافتراض بأن معاملة بيع الأصل أو تحويل الالتزام ستتم إما:

- من خلال السوق الرئيسية للأصل أو الالتزام، أو
- من خلال السوق الأكثر منفعة للأصل أو الالتزام في ظل غياب السوق الرئيسية.

يجب أن تكون السوق الرئيسية أو الأكثر منفعة متاحة أمام الشركة للوصول إليها.

يتم قياس القيمة العادلة لأصل أو التزام ما بإستعمال الافتراضات التي يستخدمها أطراف السوق عند تسعير الأصل أو الالتزام على افتراض أن أطراف السوق يعملون بما يحقق أفضل مصالح اقتصادية لهم.

يأخذ قياس القيمة العادلة للأصل غير المالي في الحسبان قدرة أطراف السوق على توفير منافع اقتصادية بإستخدام الأصل فيما يحقق أفضل منفعة منه أو ببيعه إلى طرف آخر من أطراف السوق لاستخدامه فيما يحقق أفضل منفعة منه.

تستخدم الشركة أساليب تقييم تتناسب مع الظروف والأحوال وتتوافر لها بيانات كافية لقياس القيمة العادلة وتعظيم استخدام المعطيات الملحوظة ذات العلاقة وتقليص استخدام المعطيات غير الملحوظة إلى أكبر حد.

٢٦- **الأدوات المالية وادارة المخاطر (تتمة)**

يتم تصنيف جميع الموجودات والمطلوبات التي يتم قياس قيمها العادلة أو الافصاح عن قيمها العادلة في القوائم المالية في نطاق الهيكل الهرمي للقيم العادلة المبين أدناه استناداً إلى معطيات المستوى الأدنى الذي يعتبر جوهريا لقياس القيمة العادلة ككل:

• المستوى الأول: الأسعار المتداولة في الأسواق النشطة لذات الموجودات أو المطلوبات.

• المستوى الثاني: أساليب تقييم أخرى يكون فيها الحد الأدنى من المعطيات الجوهرية ملحوظة بصورة مباشرة أو غير مباشرة لقياس القيمة العادلة.

• المستوى الثالث: أساليب تقييم أخرى يكون فيها الحد الأدنى من المعطيات الجوهرية غير ملحوظة لقياس القيمة العادلة.

بالنسبة للموجودات والمطلوبات المدرجة في القوائم المالية على أساس متكرر، تحدد الشركة فيما إذا جرى تحويلات ما بين المستويات في التسلسل الهرمي أعلاه من خلال إعادة تقييم التصنيف (استناداً إلى المستوى الأدنى من المعطيات الجوهرية لقياس القيمة العادلة ككل) في نهاية كل فترة من فترات إعداد القوائم المالية.

القيمة الدفترية للموجودات المالية التي لا يمكن قياسها بالقيمة العادلة هي القيمة التقريبية لقيمتها العادلة. المطلوبات المالية تم قياسها على اساس التكلفة المطفأة والتي تقارب بشكل معقول قيمتها العادلة.

٢٧- **المعلومات القطاعية**

نظرا لطبيعة عمليات الشركة فانها تعتبر قطاع واحد، لذا لم يتم عرض المعلومات القطاعية.

٢٨- **أحداث اللاحقة غير المعدلة بعد تاريخ قائمة المركز المالي**

تعتقد الإدارة بعدم وجود أحداث لاحقة هامة منذ نهاية السنة والتي قد تتطلب إفصاح أو تعديل على هذه القوائم المالية.

٢٩- **توزيعات أرباح**

بتاريخ ٨ أغسطس ٢٠٢١م وبموجب القرار الصادر من المساهمين، تم الإعلان عن توزيعات أرباح بمبلغ ٥٠٠,٠٠٠ ريال سعودي من الأرباح المبقاه للشركة.

٣٠- **التزامات محتملة وارتباطات رأس مالية**

لا توجد الزامات محتملة او ارتباطات رأس مالية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م.

٣١- **اعتماد القوائم المالية**

تم اعتماد القوائم المالية للشركة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م من قبل مجلس الإدارة بتاريخ ١٤ شوال ١٤٤٤هـ الموافق ٤ مايو ٢٠٢٣م